



مركز البحوث

اكتشاف الغش والتلاعب في القوائم المالية

تأليف

د. سامح محمد رضا رياض احمد



الطبعة الثانية
١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

بسم الله الرحمن الرحيم



مركز البحوث

اكتشاف الغش والتلاعب في القوائم المالية

تأليف

د/ سامح محمد رضا رياض أحمد
أستاذ المحاسبة المشارك بكلية العلوم الإدارية والمالية
الجامعة الأهلية - مملكة البحرين
الطبعة الثانية

2016 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا

إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ

صدق الله العظيم

سورة البقرة (الآية 32)

إهداء

إلى الله ورسوله

إلى كل من أهدى لي دعوة بظهر الغيب

إلى والدي

إحتراماً وتقديراً و عرفاناً بالجميل

إلى زوجتي واولادي

أملى في هذه الدنيا

إلى اساتذتي

شكراً وثناءً

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
9	المقدمة

الفصل الأول : مفهوم وأهداف القوائم المالية

13	1/1 مفهوم وأنواع القوائم المالية
15	2/1 مستخدمو القوائم المالية
17	3/1 حدود القوائم المالية
19	4/1 عناصر القوائم المالية
22	5/1 الاعتراف بعناصر القوائم المالية
23	6/1 قياس عناصر القوائم المالية
25	7/1 مفهوم وأنواع الأنشطة خارج قائمة المركز المالي
31	8/1 الدوافع الاقتصادية والمحاسبية للأنشطة خارج قائمة المركز المالي
34	9/1 حالة دراسية

الفصل الثاني : ماهية الغش والتلاعب المحاسبي

37	1/2 مفهوم الغش والتلاعب المحاسبي
40	2/2 أهداف الغش والتلاعب المحاسبي
43	3/2 أساليب الغش والتلاعب المحاسبي
50	4/2 لعبة الأرقام المالية
50	5/2 الأشكال المختلفة للعبة الأرقام المالية
51	6/2 كيفية أداء لعبة الأرقام المالية
54	7/2 أثر الغش والتلاعب على دلالة القوائم المالية

الفصل الثالث : الغش والتلاعب في الإيرادات والمصروفات

59	1/3 التلاعب في توقيت الاعتراف بالإيراد
63	2/3 تسجيل إيرادات وهمية
65	3/3 رسمة وتأجيل المصروفات لفترات لاحقة
70	4/3 التلاعب في تكوين واستخدام المخصصات
73	5/3 التصنيف والإفصاح الخاطئ في قائمة الدخل
76	6/3 حالات دراسية

الفصل الرابع : الغش والتلاعب في الأصول والالتزامات

80	1/4 العلاقة بين قائمة المركز المالي وقائمة الدخل
82	2/4 المغالاة في تقييم الأصول
94	3/4 التقييم المنخفض للالتزامات
97	4/4 زيادة حقوق المساهمين
98	5/4 حالات دراسية

الفصل الخامس : الغش والتلاعب في التدفقات النقدية

107	1/5 مفهوم وأنواع التدفقات النقدية
113	2/5 طرق حساب التدفق النقدي التشغيلي
115	3/5 مشاكل التقرير عن التدفق النقدي التشغيلي
124	4/5 العلاقة بين صافي الدخل والتدفق النقدي التشغيلي
128	5/5 حالة دراسية

الفصل السادس : مفهوم وأهداف إدارة الأرباح

136	1/6 تعريف إدارة الأرباح
137	2/6 أهداف وحوافز إدارة الأرباح
141	3/6 مزايا وعيوب إدارة الأرباح
144	4/6 أساليب إدارة الأرباح
147	5/6 كيفية إدارة الأرباح
149	6/6 كيفية ممارسة الغش والتلاعب عن طريق إدارة الأرباح

الفصل السابع : نماذج إدارة الأرباح

152	1/7 نموذج هيلي Healy
156	2/7 نموذج جونز Jones
158	3/7 نموذج دي أنجلو DeAngelo
160	4/7 نموذج ديكو Dechow
161	5/7 نموذج سلون Sloan
162	6/7 نموذج جافر Gaver
163	7/7 نموذج إستانكو Stanko
164	8/7 نموذج سويني Sweeny

الفصل الثامن : التحوط و المشتقات المالية

169	1/8 مفهوم الهندسة المالية
172	2/8 تعريف المشتقات المالية
175	3/8 العوامل التي ساهمت في ازدهار التعامل في المشتقات المالية
176	4/8 مفهوم التحوط والمحاسبة عنه

185	5/8 مزايا وأهمية المشتقات المالية
187	6/8 مخاطر التعامل في المشتقات المالية
189	7/8 تصنيف المشتقات المالية
194	8/8 المحاسبة عن المشتقات المالية
199	9/8 كيفية ممارسة الغش والتلاعب عن طريق المشتقات المالية
202	10/8 حالة دراسية

الفصل التاسع : التوريق المالي

208	1/9 مفهوم التوريق المالي
211	2/9 أسباب الاهتمام بالتوريق المالي
213	3/9 الأشكال الرئيسية للتوريق المالي
215	4/9 هيكل التوريق المالي وخطواته
217	5/9 مزايا التوريق المالي
221	6/9 عيوب التوريق المالي
223	7/9 المحاسبة عن التوريق المالي
222	8/9 كيفية ممارسة الغش والتلاعب عن طريق التوريق المالي
232	9/9 حالة دراسية

الفصل العاشر : المنشآت غير المدمجة

236	1/10 ماهية المنشآت غير المدمجة
237	2/10 أغراض وأهداف تكوين المنشآت غير المدمجة
239	3/10 شروط إدماج المنشآت
251	4/10 دور المنشآت غير المدمجة في التوريق المالي
253	5/10 كيفية ممارسة الغش والتلاعب عن طريق المنشآت غير المدمجة

الفصل الحادي عشر : التأجير التمويلي

256	1/11 أنواع عقود الإيجار
269	2/11 فوائد التأجير التمويلي
271	3/11 المحاسبة عن التأجير التشغيلي
276	4/11 المحاسبة عن التأجير التمويلي
286	5/11 كيفية ممارسة الغش والتلاعب عن طريق عمليات التأجير

الفصل الثاني عشر : دور التحليل المالي في كشف الغش والتلاعب في القوائم المالية

291	1/12 مفهوم تحليل القوائم المالية
292	2/12 أهداف تحليل القوائم المالية
293	3/12 طرق تحليل القوائم المالية
297	4/12 محددات تحليل القوائم المالية
299	5/12 العوامل الدالة على ممارسة المنشأة للغش والتلاعب
302	6/12 أنواع النسب المالية
311	7/12 استخدام النسب المالية في كشف الغش والتلاعب في القوائم المالية
318	8/12 حالة دراسية

المقدمة :

شهدت السنوات الأخيرة العديد من التطورات والتغيرات على المستوى الاقتصادي الدولي لعل من أهمها ظاهرة العولمة Globalization وتعزيز نشر وتطبيق أفكار اقتصاديات السوق الحر في العالم ، حيث زاد اتجاه العالم نحو تحرير التجارة العالمية وفتح الحدود والقيود أمام تدفق رؤوس الأموال بين مختلف دول العالم عن طريق الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية WTO ، والاتجاه المتزايد نحو استخدام تكنولوجيا المعلومات والتجارة الإلكترونية E-Commerce ، ويمثل تحرير تجارة الخدمات أهمية كبرى بين دول العالم خصوصاً بعد أن تبنت منظمة التجارة العالمية الاتفاق العام بشأن تجارة الخدمات - الجاتس GATTs وقد حظيت مهنة المحاسبة والمراجعة باهتمام الجاتس ، حيث تناولت المادتين السادسة والسابعة من مواد اتفاقية الجاتس مهنة المحاسبة والمراجعة .

ونتيجة لهذه التطورات ظهرت الكثير من المعاملات المالية المعقدة وتم إصدار معايير للمحاسبة عن هذه المعاملات ومراجعتها والتي أتاحت الكثير من البدائل التي يمكن أن تستغلها هذه المنشآت لتحقيق أهدافها وإخفاء حقيقة نتائج أعمالها ومركزها المالي وإظهاره بشكل مخالف للواقع عن طريق التلاعب في القوائم المالية مما يؤدي إلى العديد من المشاكل التي تضر بالاقتصاد القومي ، حيث يعتبر تعدد البدائل من أهم الأسباب التي أدت إلى تسهيل ممارسة بعض المنشآت الغش والتلاعب في القوائم المالية.

هذا ويجب على مهنة المحاسبة والمراجعة أن تواجه الآثار التي ترتبت على عولمة الاقتصاد وأسواق رأس المال وانضمام الدول إلى منظمة التجارة العالمية حيث يفرض ذلك على المحاسبين والمراجعين المهنيين البحث عن السبل الكفيلة بتحسين الخدمات المهنية التي يقدمونها وتجويدها ليكون في مقدورهم الصمود أمام المنافسة الحرة، ولن يتأتى ذلك إلا عن طريق تحسين نوعية التعليم المحاسبي والاعتماد على معايير على درجة عالية من الجودة ،

والمزيد من الاستفادة من تطورات تكنولوجيا المعلومات ، كما يجب مراعاة الاختلافات بين معايير المحاسبة والمراجعة المطبقة في مختلف الدول ، فالمرحلة القادمة ستتطلب تطبيق المعايير الدولية ، في معظم الموضوعات المحاسبية وخاصة في ظل وجود الشركات متعددة الجنسيات، مع وجود معايير خاصة ببعض الموضوعات في بعض الدول مثل معيار للزكاة مثلاً ، وهذا الاتجاه سيزيد من حدة المنافسة في سوق المحاسبة والمراجعة لتقديم أفضل الخدمات بأعلى مستويات من الجودة .

وتلعب أسواق رأس المال دوراً هاماً في تخصيص الموارد الاقتصادية بين المنشآت المختلفة وتوجيهها إلى تلك المنشآت التي تستخدمها بكفاءة أكثر من غيرها ، وتعتبر القوائم المالية وسيلة هامة وأساسية لتوصيل معلومات تفيد في اتخاذ القرارات الاقتصادية عن طريق المفاضلة بين الاستخدامات البديلة المتاحة لاستخدام تلك الموارد ومن ثم فإن القوائم المالية تلعب دوراً حيوياً فيما يتصل بفاعلية القرارات الاقتصادية سواء على مستوى الفرد المستثمر أو على مستوى المؤسسات الاستثمارية ، بالإضافة إلى وجود مجموعة من مستخدمي القوائم المالية كالمقرضين والدائنين والموردين ينحصر اهتمامهم في الحصول على المعلومات التي تساعدهم على معرفة ما إذا كانت المنشأة سوف تكون قادرة على مقابلة التزاماتها المالية سواء في الأجل القصير أو الطويل ومن ثم ينصب اهتمامهم على عاملين هما الربحية والسيولة ، ومن هنا تزايد الاهتمام بأن تعكس القوائم المالية الواقع المالي الفعلي والعاقل لجميع الوحدات الاقتصادية والحاجة إلى رفع كفاءة القوائم والتقارير المالية لتفي باحتياجات هذه الأطراف المختلفة ورغبتها في الحصول على المعلومات الملائمة لاتخاذ القرارات مع القدرة على استيعاب هذه المعلومات وفهمها بشكل سريع وصحيح .

ويهدف الكتاب إلى تحديد الأنواع المختلفة للغش والتلاعب المحاسبي والتي تؤدي إلى إعداد قوائم مالية مضللة والتي يعتمد عليها كثير من المستخدمين كالملاك الحاليين والمرتقبين

والدائنين الحاليين والمرتبين وغيرهم وذلك للتستر على خسائر المنشآت مما يؤدي إلى زيادة وهمية في قيمة أسهمها ، كما يهدف الكتاب إلى تحديد كيفية اكتشاف تلك الأساليب ، وفي سبيل تحقيق هذه الأهداف سيتناول الكتاب العديد من النقاط مثل تحديد مفهوم وأنواع الغش و الخدع المالية المختلفة ، وكيفية اكتشاف الغش والخداع في القوائم المالية مثل اكتشاف الإيراد الوهمي والخداع في الأصول والالتزامات واكتشاف الاحتيال الموجود في قائمة الدخل وقائمة المركز المالي وقائمة التدفق النقدي ، كذلك يتناول الأنواع الحديثة لتلك الأساليب مثل إدارة الأرباح والتحوط والمشتقات المالية والتوريق المالي والمنشآت غير المدمجة و التاجير التمويلي ، ويعتبر المرشد لكيفية الكشف عن هذه الأساليب .

مما تقدم يتضح أن هذا الكتاب يعالج موضوع رئيسي وهام يتمثل في تحديد مفهوم الغش والتلاعب المحاسبي ودراسة ومعرفة كافة أساليبه وكيفية التصدي له لما ينتجه من مشاكل تضر بالاقتصاد القومي والعمل على كشف الأساليب المختلفة للغش والتلاعب وذلك عن طريق تحديد وتطوير مؤشرات ونسب مالية تؤدي إلى تحسين الكفاءة والفعالية في اكتشاف أساليب الغش والتلاعب المحاسبي مما يؤدي إلى إفادة العديد من الفئات وعلى رأسهم المنظمات العلمية والمهنية المسؤولة عن تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة والمحاسبين والمراجعين والمستثمرين وأساتذة المحاسبة والمراجعة وطلاب كليات الإدارة حيث يزيد من قدراتهم ومهارتهم المهنية والفنية .

هذا وتعالى المكتبة العربية من ندرة الكتابات المتعلقة بالغش والتلاعب المحاسبي في الشركات المساهمة وكيفية الكشف عنها ، ويعتبر هذا الكتاب من أوائل الكتب التي تتناول هذا الموضوع والذي يفيد ويهم العديد من الفئات والجهات ، كما يتناول استخدام التحليل المالي في الكشف عن الغش والتلاعب في القوائم المالية ، كما يحتوى على العديد من الحالات الدراسية التي تتيح فهم أفضل وتسهيل للقارئ إدراك ماهية الأنواع المختلفة للغش والتلاعب وكيفية اكتشافها .

وينقسم هذا الكتاب إلى اثني عشر فصلاً كما يلي :

- الفصل الأول : مفهوم وأهداف القوائم المالية .
 - الفصل الثاني : ماهية الغش والتلاعب المحاسبي .
 - الفصل الثالث : الغش والتلاعب في الإيرادات والمصروفات .
 - الفصل الرابع : الغش والتلاعب في الأصول والالتزامات .
 - الفصل الخامس : الغش والتلاعب في التدفقات النقدية .
 - الفصل السادس : مفهوم وأهداف إدارة الأرباح .
 - الفصل السابع : نماذج إدارة الأرباح .
 - الفصل الثامن : التحوط والمشتقات المالية .
 - الفصل التاسع : التوريق المالي .
 - الفصل العاشر : المنشآت غير المدمجة .
 - الفصل الحادي عشر : التأجير التمويلي .
 - الفصل الثاني عشر : دور التحليل المالي في كشف الغش والتلاعب في القوائم المالية .
- وفى الختام فإنني لا أدعى خلو هذا الكتاب من كل عيب فالكمال لله وحده وأدعو الله عز وجل أن أكون قد وفقت في عرض مختلف الموضوعات التي تضمنها هذا الكتاب وان يحقق الفائدة المرجوة لقارئه وان يضيف هذا الكتاب لبنة جديدة إلى بنيان المعرفة .

المؤلف

د/ سامح محمد رضا رياض أحمد

Samirad41@hotmail.com

أبريل 2016

الفصل الأول

مفهوم وأهداف القوائم المالية

تهدف المحاسبة إلى تحديد وقياس وتوصيل معلومات اقتصادية يمكن استخدامها في عمليات التقييم واتخاذ القرارات ، وتعتبر القوائم المالية المنتج النهائي لنظام معلومات المحاسبة المالية والوسيلة الأساسية لتوصيل المعلومات المحاسبية عن نتائج الأحداث الاقتصادية التي حدثت في المنشأة خلال فترة ما للأطراف المختلفة والذين يعتمدون عليها في اتخاذ قراراتهم المختلفة .

1/1 مفهوم وأنواع القوائم المالية :

تمثل القوائم المالية المصدر الأساسي للمعلومات المالية والتي يعتمد عليه الكثير من المستخدمين ، وتعتبر إدارة المنشأة هي المسؤولة عن إعدادها والتي يجب أن تراعى احتياجات هؤلاء المستخدمين حيث تقوم الإدارة بقياس وتلخيص وتصنيف وعرض المعلومات المالية التي توضح نتيجة العمليات المالية التي قامت بها خلال فترة معينة ومركزها المالي في نهاية الفترة في صورة قوائم مالية .

وتتمثل الأهداف الرئيسية للقوائم المالية فيما يلي :

- 1- تقديم المعلومات الملائمة لاحتياجات المستخدمين الرئيسيين عند اتخاذهم القرارات الاقتصادية المختلفة .
- 2- توفير معلومات عن الأداء و القياس الدوري لدخل المنشأة .
- 3- تقديم معلومات عن الموارد الاقتصادية للمنشأة ومصادر ها .
- 4- توفير المعلومات الملائمة عن المركز والموقف المالي للمنشأة في تاريخ محدد .
- 5- تقديم معلومات تساعد على تقييم قدرة المنشأة على توليد التدفقات النقدية .

هذا وتقوم المنشأة بإعداد أربع قوائم أساسية هي (Needles et al.,1999: 22) :

1- قائمة المركز المالي (الميزانية) (*Statement of Financial Position (Balance Sheet)* :

إن الغرض من إعداد الميزانية هو بيان الوضع المالي للمنشأة في نهاية الفترة حيث تصور ممتلكات المنشأة (أصولها) والتزاماتها وحقوق الملكية الخاصة بها في لحظة معينة .

2- قائمة الدخل *Income Statement* :

إن الغرض من إعداد قائمة الدخل هو بيان إيرادات ومصروفات المنشأة خلال فترة معينة وتوضيح صافي الدخل أو صافي الخسائر عن تلك الفترة .

3- قائمة حقوق الملكية *Owner's Equity Statement* :

إن الغرض من إعداد قائمة حقوق الملكية هو بيان تأثير صافي الدخل (الربح) أو صافي الخسارة وتوزيعات الأرباح ومسحوبات الملاك على الوضع المالي للمنشأة خلال الفترة كما توضح رصيد حقوق الملكية آخر الفترة .

4- قائمة التدفقات النقدية *Statement of Cash Flow* :

إن الغرض من إعداد قائمة التدفقات النقدية هو بيان التدفقات النقدية الداخلة (المقبوضات النقدية) والتدفقات النقدية الخارجة (المدفوعات النقدية) من كل من أنشطة التشغيل وأنشطة الاستثمار وأنشطة التمويل و توضيح الأسباب التي أدت إلى التغير في رصيد النقدية الظاهر في الميزانية فيما بين نهاية الفترة السابقة ونهاية الفترة الحالية .

ويلاحظ وجود علاقة بين القوائم المالية الأربعة كما يلي :

- صافي الدخل أو صافي الخسائر اللذان يمثلان النتيجة النهائية في قائمة الدخل سوف يظهر

كأحد بنود قائمة حقوق الملكية .

- رصيد حقوق الملكية آخر المدة الذي يمثل النتيجة النهائية لقائمة حقوق الملكية سوف يظهر

كأحد بنود الميزانية .

- رصيد النقدية آخر المدة الذي يمثل النتيجة النهائية لقائمة التدفقات النقدية سوف يظهر كأحد بنود الميزانية .

هذا وتعتبر الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية Footnotes جزء مكمل ولا يتجزأ عن القوائم المالية حيث توضح العديد من المعلومات التي تسمح لمستخدمي القوائم المالية بتحسين مقدرتهم على فهمها ، ومن هذه المعلومات الطرق والسياسات المحاسبية المستخدمة كما قد تحتوى على شرح تفصيلي وتفسير لأحد بنود القوائم المالية أو احد البنود التي لم يتم التقرير عنها في القوائم المالية مثل الأنشطة خارج الميزانية (دهمش ، 1995م : 52) .

2/1 مستخدمو القوائم المالية :

يتعدد مستخدمو القوائم المالية وتتنوع احتياجاتهم لذلك كان لابد من عرض وتبويب القوائم المالية بطريقة مناسبة واستخدام مصطلحات بسيطة ليتمكن هؤلاء المستخدمين من الحصول على هذه الاحتياجات ، ومن هؤلاء المستخدمين (يوسف ، 1999م) :

1- أسواق رأس المال والمساهمين : تلعب القوائم المالية دوراً حيوياً فيما يتصل بفعالية

القرارات الاقتصادية سواء على مستوى المستثمر الفرد أو على مستوى السوق المالي

، ومن هنا تزايد الاهتمام بان تعكس المحاسبة الواقع العملي من حيث شرح والتنبؤ

بالممارسات المحاسبية المتعلقة بقياس المعلومات وظروف السوق واتخاذ القرارات ،

وقد أشارت العديد من الدراسات إلى أن أسعار الأسهم في السوق هي انعكاس

للمعلومات المالية المتاحة في القوائم المالية ، ومن ثم قد تلجأ بعض المنشآت إلى إتباع

بعض الطرق والسياسات المحاسبية التي من شأنها تحسين أوضاع القيمة السوقية

لأسهمها بما يساعدها على اجتذاب المزيد من التمويل والاستثمارات .

2- المقرضون والدائنون التجاريون والموردون الحاليين والمرتبين : يتركز اهتمام هذه

المجموعة من مستخدمي القوائم المالية في الحصول على المعلومات التي تساعدهم

على معرفة ما إذا كانت المنشأة سوف تكون قادرة على مقابلة التزاماتها المالية سواء في الأجل القصير أو الطويل ومن ثم ينصب اهتمامهم على عاملين هما : الربحية اى مدى قدرة المنشأة على تحقيق أرباح ، والسيولة اى مدى قدرة المنشأة على الوفاء بالالتزامات .

3- *العاملين بالمنشأة* : يتركز اهتمام العاملين بالمنشأة على المعلومات المالية المتعلقة باستقرار وربحية المنشأة واستمرارها كما يهتمون بالمعلومات التي تمكنهم من تقييم قدرة المنشأة على دفع مكافآتهم ومنافع التقاعد الخاصة بهم .

4- *الجمهور والعملاء* : يهتم الجمهور بمدى تأثير المنشأة على المجتمع والأفراد حيث تساهم المنشآت في الاقتصاد المحلى من خلال توفير فرص عمل جديدة ، كما يهتم العملاء بالمعلومات المالية المتعلقة باستمرارية المنشأة في عرض السلعة أو في توفير خدمات ما بعد البيع في صورة صيانة وإصلاح ، وتساعد البيانات المالية المنشورة للجمهور والعملاء في توفير معلومات عن اتجاهات المنشأة والتطور في أنشطتها .

5- *الهيئات الحكومية* : تهتم الهيئات الحكومية بالمعلومات المالية للمنشآت المختلفة للعديد من الأهداف منها تحديد السياسات الضريبية وبهدف المساعدة في وضع الخطط الاقتصادية على المستوى القومي ، كما تهتم بطريقة محاسبة المنشآت المختلفة عن المنح والمساعدات الحكومية وكيفية الإفصاح عنها في القوائم المالية .

وتتعدد القرارات الاقتصادية التي يتخذها مستخدمو القوائم المالية ، ومن أمثلة هذه

القرارات مايلي (نور ، 2004م : 34) :

- 1- اتخاذ قرار بشأن توقيت شراء أو بيع أو الاحتفاظ بأحد الاستثمارات .
- 2- تقييم علاقات الوكالة اى العلاقة بين حملة الأسهم والإدارة وإمكانية مساءلة الإدارة .
- 3- تقييم مقدرة المنشأة على دفع وتقديم المزايا المختلفة للعاملين .

- 4- تقييم الضمانات المقدمة من المنشأة للحصول على القروض .
- 5- تحديد الأرباح القابلة للتوزيع ومقدار التوزيعات .
- 6- تنظيم أنشطة المنشأة ووضع الخطط المستقبلية لتطويرها .
- 7- تحديد السياسات الضريبية .
- 8- إعداد واستخدام إحصائيات الدخل القومي .

3/1 حدود القوائم المالية :

تعد القوائم المالية الوسيلة الأساسية للاتصال بين الإدارة والأطراف المهتمة بالمنشأة ، إلا انه يوجد بعض القيود التي يجب أن يراعيها مستخدمو القوائم المالية عند تفسيرهم وتحليلهم للمعلومات الواردة بها ، ومن أهم هذه القيود والحدود مايلي (حماد ، 2005م أ) :

1- *افتراض ثبات القوة الشرائية لوحة النقد* : يتم إعداد القوائم المالية وفقاً لفرض اساسى

وهو إمكانية قياس كل المعاملات الاقتصادية بوحددة النقد وان قيمة وحدة النقد تظل ثابتة عبر الزمن بالرغم من تغير قيمتها بسبب تغير الأسعار مما يحد من أهمية القوائم المالية خاصة مع وجود ظاهرة التضخم ووجوب تعديل هذه القوائم المالية لتعكس هذه التغيرات .

2- *التكلفة التاريخية* : تعد القوائم المالية وفقاً للتكلفة التاريخية حيث يتم تسجيل الأحداث

والعمليات التي تتم خلال الفترة وفقاً لتكلفتها ولا يؤخذ سعر السوق في الاعتبار في الفترات التالية وإنما تظل مسجلة بتكلفتها التاريخية دون تعديلها مما يعد احد الحدود والقيود المفروضة على مستخدمي القوائم المالية .

3- *البنود التي لا تسجل محاسبياً* : يوجد بعض البنود التي لا يسجلها النظام المحاسبي

بالرغم من أنها تمثل عوامل هامة لنجاح المنشأة مثل الموارد البشرية والتي لا تظهر في ميزانية المنشأة بالرغم من أنها تعتبر في بعض الأحيان من أهم أصول المنشأة ،

حيث تلتزم القوائم المالية بتلك البنود التي يمكن قياسها بموضوعية مناسبة تتطلبها المبادئ المحاسبية المتعارف عليها .

4- مرونة اختيار الطرق والسياسيات المحاسبية : إن المرونة المتاحة للإدارة في الاختيار بين بدائل القياس والتقييم المحاسبي يؤدي إلى آثار مختلفة على نتيجة الأعمال والمركز المالي والتدفقات النقدية والمعلومات والقرارات التي تتخذ بمعرفة الأطراف المختلفة المهتمة بالمنشأة ، فالإدارة هي المسئول الأول عن التغييرات المحاسبية نظراً لوجود معايير وبدائل محاسبية مقبولة قبولاً عاماً لنفس الأحداث الاقتصادية وهذا يعطى الإدارة المرونة الكافية لاختار من بينها ما يناسب الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها كزيادة الأرباح مثلاً ، إلا انه يحد من قدرة الإدارة على التلاعب بالأرقام المحاسبية مدى وجود معايير محاسبية ملزمة ومدى كفاءة الأسواق المالية ومدى توافر الوعي لدى المستثمرين .

5- الحكم والتقدير الشخصي : يوجد العديد من البنود التي تخضع إلى الحكم والتقدير الشخصي للمحاسبين إلا أنهم يجب أن يراعوا الموضوعية أي البعد عن التحيز عند إعداد هذه التقديرات والخاصة ببعض عناصر القوائم المالية مثل تقدير العمر الانتاجي للأصول الثابتة واهلاكاتها ، فالمعلومات الموضوعية المبنية على الوقائع والأدلة هي معلومات موثوق فيها ويمكن الاعتماد عليها من قبل المستخدمين .

6- الحيطة والحذر (التحفظ) : يلجأ المحاسبون في الظروف التي تتسم بعدم التأكد إلى إتباع الحيطة والحذر في المعالجة المحاسبية حيث يتم ما يلي :

أ- اختيار اقل قيمة ممكنة للأصول ، حيث يتم تسعير بضاعة آخر المدة على أساس السوق أو التكلفة أيهما اقل .

ب- تقييم الالتزامات بأعلى قيمة متوقعة ، وعليه يتم إظهار الالتزامات المتوقعة والممكن تقدير قيمتها بشكل معقول وعدم الانتظار حتى حدوث هذه الالتزامات .

ج - تأجيل الاعتراف بالإيرادات والمكاسب حتى تتحقق ، أي عدم الأخذ في الاعتبار الإيرادات أو المكاسب المحتملة والتي لم تحصل بعد .

د - الأخذ في الاعتبار أيه مصروفات أو خسائر قد تحدث في المستقبل نتيجة أحداث وعمليات الفترة المالية الحالية .

وبالرغم من أن الأنشطة المالية والاقتصادية محاطة بعدم التأكد إلا انه يجب تطبيق مفهوم الحيطة والحذر في الحالات الضرورية والتي تستدعي ذلك وعلى مستخدمي القوائم المالية تقدير المعلومات الصحيحة والتي تم نشرها دون تحفظ فذلك أفضل من نشر معلومات متحفظة دون سبب مقنع والتي قد تؤدي إلى التضليل وعدم التطابق مع الواقع مما قد يؤدي إلى سوء تقدير الدخل وسوء تقييم الأصول والالتزامات وحقوق الملكية ، كما أن تحديد البنود التي تستحق التحفظ يخضع للحكم الشخصي للمحاسبين وينتج عن التطبيق المتعسف لمفهوم الحيطة والحذر أن يظهر صافي الدخل (الربح) بأقل من قيمته الحقيقية وبالتالي قد تظهر المنشأة على أنها غير ناجحة في أعمالها مما يؤدي إلى انخفاض قيمة أسهمها في السوق وانخفاض حصص المساهمين في الأرباح (آل آدم ، ورزق ، 2000م : 35) .

4/1 عناصر القوائم المالية :

توضح القوائم المالية الآثار المالية للعمليات والأحداث وتعمل على تجميعها وتصنيفها وفقاً لخصائصها الاقتصادية واصطلاح على تسمية هذه التصنيفات بعناصر القوائم المالية لذلك كان لابد من وضع تعريف لكل عنصر من عناصر القوائم المالية بحيث يكون اساساً واضحاً للتمييز بين البنود التي تقع في نطاق هذا العنصر والبنود التي تخرج عن نطاقه ، حيث يعتبر تعريف العناصر الأساسية للقوائم المالية خطوة مهمة لتحديد مكونات القوائم المالية واستبعاد البنود التي تفتقر إلى خصائص هذه العناصر من القوائم المالية ، وتنقسم عناصر القوائم المالية إلى مايلي (Gleim , and Flesher, 2006 : 400) :

1- الأصول : هي موارد تسيطر عليها المنشأة نتيجة لأحداث وعمليات ماضية ومن المتوقع أن

ينجم عنها منافع اقتصادية مستقبلية للمنشأة ، وتنقسم الأصول إلى :

أ- الأصول المتداولة : وهي الأصول التي يتم تحويلها إلى نقدية أو بيعها أو استخدامها

خلال سنة واحدة من تاريخ قائمة المركز المالي ، مثل المخزون والمدينون .

ب- الأصول الثابتة : وهي الأصول التي تمتلكها المنشأة بغرض استخدامها في تشغيل

أعمال المنشأة لا لغرض بيعها وعادة ما يكون عمرها الانتاجي أكثر من سنة ، مثل

الاراضى والمباني والتي تعتبر أصول ملموسة اي لها وجود وكيان مادي ملموس .

ج- الأصول غير الملموسة : وهي الأصول التي ليس لها وجود أو كيان مادي ملموس

ولكن لها قيمة مثل شهرة المحل والعلامات التجارية .

2- الالتزامات (الخصوم) : هي تعهدات على المنشأة تجاه الغير نتيجة أحداث ماضية ومن

المتوقع أن يتطلب سدادها تدفقات نقدية خارجة من المنشأة لموارد تنطوي على منافع

اقتصادية مستقبلية ، وتنقسم الخصوم إلى :

أ- الخصوم المتداولة : هي الالتزامات التي يجب أن تقوم المنشأة بسدادها خلال سنة واحدة

من تاريخ قائمة المركز المالي ، مثل الدائنون .

ب - الخصوم طويلة الأجل : هي الالتزامات التي من المتوقع أن تقوم المنشأة بسدادها خلال

أكثر من سنة ، مثل قروض البنوك .

3- حقوق الملكية : وهي تمثل مطالبات الملاك نحو أصول المنشأة ، اي الجزء المتبقي من

أصول المنشأة بعد سداد جميع الالتزامات للغير فهي تمثل صافى الأصول (الأصول -

الخصوم) .

4- الإيرادات : هي الزيادة في المنافع الاقتصادية أثناء فترة ما على شكل تدفقات داخلية أو زيادة

في الأصول أو نقص في الالتزامات أو كليهما معاً نتيجة بيع سلعة أو تقديم خدمة ، فهي

القيمة المحملة من قبل المنشأة على العملاء مقابل البضاعة المباعة أو الخدمات المؤداة إليهم .

5- المكاسب : هي الزيادة في حقوق الملكية نتيجة زيادة المنافع الاقتصادية ولكنها تنشأ من عمليات أو أحداث أو ظروف تؤثر على المنشأة بخلاف تلك الناتجة عن الإيرادات أو الاستثمارات عن طريق الملاك ، أي غير متعلقة بالنشاط العادي للمنشأة ، مثل المكاسب الناتجة عن بيع أحد الأصول الثابتة .

6- المصروفات : هي النقص في المنافع الاقتصادية خلال فترة ما على شكل تدفقات نقدية خارجة أو نقص في الأصول أو زيادة في الالتزامات أو كليهما معاً نتيجة بيع سلعة أو تقديم خدمة ، فهي تكلفة الحصول على الإيرادات .

7- الخسائر : هي الانخفاض في حقوق الملكية نتيجة نقص المنافع الاقتصادية ولكنها تنشأ من عمليات أو أحداث أو ظروف تؤثر على المنشأة بخلاف تلك الناتجة عن المصروفات أو توزيعات الأرباح للملاك ، أي غير متعلقة بالنشاط العادي للمنشأة ، مثل الخسائر الناتجة عن بيع أحد الأصول الثابتة .

8- المسحوبات : هي قيمة ما يحصل عليه الملاك من المنشأة بغرض الاستخدام الشخصي ولا تتعلق بالنشاط العادي للمنشأة ، وقد تكون المسحوبات نقدية أو في شكل بضاعة ، مثل المسحوبات الخاصة بدفع المصروفات الدراسية الخاصة بآبن أحد الملاك .

9- صافى الدخل : هو زيادة إيرادات المنشأة عن المصروفات المتعلقة بهذه الإيرادات خلال فترة ما .

10- صافى الخسارة : هو زيادة المصروفات الخاصة بالمنشأة عن الإيرادات خلال فترة ما .

5/1 الاعتراف بعناصر القوائم المالية :

إن الاعتراف هو عملية الإدراج في القوائم المالية للبند الذي يحقق تعريف أحد عناصر القوائم المالية وفي شروط الاعتراف بهذا البند داخل القوائم المالية ، فالاعتراف ينطوي على وصف البند في صورة لفظية وكذلك بالمقدار المالي وتضمين ذلك المقدار المالي ضمن القوائم المالية ، نور (2004م :49) .

وتتمثل شروط الاعتراف بالبند الذي يحقق تعريف أحد عناصر القوائم المالية

فيما يلي :

1- إذا كان من المحتمل أن تتدفق أى منفعة اقتصادية مستقبلية مصاحبة لذلك البند من أو إلى المنشأة ، ويشير مفهوم الاحتمال إلى درجة عدم التأكد المصاحبة لتدفق المنافع الاقتصادية المستقبلية والتي يتم تقديرها بناءً على الأدلة المتاحة وقت إعداد القوائم المالية .

2- إذا كان للبند تكلفة أو قيمة يمكن قياسها بشكل يمكن الاعتماد عليه (موثوقية القياس) ، ويعتبر استخدام التقديرات المعقولة جزءاً أساسياً عند إعداد القوائم المالية ولا يقلل من خاصية إمكانية الاعتماد على القوائم المالية ولكن عند تعذر عمل تقدير معقول فإن البند لا يعترف به في القوائم المالية .

وتطبق شروط الاعتراف على الأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات على النحو

التالي ، حماد (2005م أ : 106) :

1- الاعتراف بالأصول : يتم الاعتراف بالأصل في الميزانية عندما يكون من المحتمل أن

تتدفق منافع اقتصادية مستقبلية إلى المنشأة وللأصل تكلفة أو قيمة يمكن قياسها بشكل

يمكن الاعتماد عليه ، ولا يعترف بالأصل في الميزانية عند تكبد المنشأة نفقة ليس من

المحتمل أن يتدفق عنها منافع اقتصادية للمنشأة بعد الفترة المحاسبية الجارية و بدلاً من

ذلك يتم الاعتراف بمصروف في قائمة الدخل وذلك لان درجة التأكد من تدفق المنافع الاقتصادية للمنشأة بعد الفترة المحاسبية الجارية غير كافية للاعتراف بالأصل .

2- الاعتراف بالالتزامات : يتم الاعتراف بالالتزام في الميزانية عندما يكون من المحتمل أن ينتج من سداد تعهد حالي تدفق خارج لموارد تنطوي على منافع اقتصادية للمنشأة وان المبلغ الذي سوف يسدد يمكن قياسه بشكل يمكن الاعتماد عليه .

3- الاعتراف بالإيرادات والمكاسب : يتم الاعتراف بإيراد أو مكسب في قائمة الدخل عندما يحدث ارتفاع في المنافع الاقتصادية المستقبلية يعود إلى زيادة في أصل ما أو نقص في التزام ما والتي يمكن قياسها بشكل يمكن الاعتماد عليه ، ويعنى ذلك أن الاعتراف بالإيراد أو المكسب يحدث في نفس الوقت مع الاعتراف بالزيادة في الأصول أو نقص في الالتزامات .

4- الاعتراف بالمصروفات والخسائر : يتم الاعتراف بمصروف أو خسارة في قائمة الدخل عندما يحدث انخفاض في المنافع الاقتصادية المستقبلية يعود إلى نقص في أصل ما أو زيادة في التزام ما والتي يمكن قياسها بشكل يمكن الاعتماد عليه ، ويعنى ذلك أن الاعتراف بالمصروف أو الخسارة يحدث في نفس الوقت مع الاعتراف بالزيادة في الالتزامات أو النقص في الأصول .

6/1 قياس عناصر القوائم المالية :

القياس هو عملية تحديد القيم النقدية للعناصر التي يجب الاعتراف بها وإدراجها في القوائم المالية واختيار الأساس المناسب للقياس ، هذا ويستخدم عدد من الأسس المختلفة للقياس في القوائم المالية كما يلي ، (Gleim , and Flesher, (2006) :

1- التكلفة التاريخية Historical Cost : تسجل الأصول بالقيمة النقدية المدفوعة أو ما يعادلها لاقتناء أصل ما وذلك في تاريخ الاقتناء والحصول عليه .

2- العوائد التاريخية **Historical Proceeds** : تسجل الالتزامات بقيمة المتحصلات النقدية المستلمة أو ما يعادلها عند نشأة الالتزام .

3- التكلفة الجارية (تكلفة الإحلال أو الاستبدال) **Current (Replacement) Cost** :

أ- الأصول : تسجل الأصول بالقيمة النقدية المدفوعة أو ما يعادلها التي يجب دفعها لاقتناء نفس الأصل أو أصل مماثل في الوقت الحاضر .

ب- الالتزامات : تسجل الالتزامات بالقيمة النقدية غير المخصومة أو ما يعادلها و المطلوبة لسداد التعهد في الوقت الحاضر .

4- القيمة السوقية الجارية **Current Market Value** : تسجل الأصول بالقيمة النقدية أو ما يعادلها والتي يمكن الحصول عليها في الوقت الحاضر مقابل بيع الأصل والتخلص منه بطريقة منظمة وليس عن طريق البيع أو التصفية الإجبارية .

5- صافي القيمة القابلة للتحقق **Net Realizable Value** : تسجل الأصول بالقيمة النقدية أو ما يعادلها والمتوقع الحصول عليها خلال دورة النشاط العادية مطروحاً منها تكلفة إكمال أو إتمام الأصل وتكاليف بيعه .

6- صافي قيمة التسوية **Net Settlement Value** : تسجل الالتزامات بقيم تسويتها أي بالقيم غير المخصومة للنقدية أو ما يعادلها المتوقع دفعها للوفاء بالالتزامات في دورة النشاط العادية .

7- القيمة الحالية **Present Value** :

أ- الأصول : تسجل الأصول بالقيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية الداخلة المستقبلية والمخصومة بمعدل فائدة مناسب والتي من المتوقع أن تتولد من الأصل خلال دورة النشاط العادية .

ب- الالتزامات : تسجل الالتزامات بالقيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية الخارجة المستقبلية و المخصومة بمعدل فائدة مناسب والتي من المتوقع أن تكون مطلوبة للوفاء بالالتزامات خلال دورة النشاط العادية .

هذا ويلاحظ أن التكلفة والعوائد التاريخية هي أكثر الأسس استخداماً لدى المنشآت عند إعداد القوائم المالية والتي قد تستخدم مع أسس قياس أخرى في بعض الأحيان وذلك لأنها تكون محددة أو يسهل تحديدها وتوفر أساس موضوعي للقياس يمكن الاعتماد عليه .

7/1 مفهوم وأنواع الأنشطة خارج قائمة المركز المالي :

دأبت المنشآت على ممارسة العديد من الأنشطة التي لا تظهر آثارها في القوائم المالية ، غير أن السنوات القليلة الماضية شهدت نمواً واسعاً في حجم هذه الأنشطة ، هذا وقد كان للبنوك السبق نحو استخدام الأنشطة خارج قائمة المركز المالي ، ويترتب على هذا الاتجاه المتسارع نحو الأنشطة خارج قائمة المركز المالي مشكلتان أساسيتان :

- 1- المخاطر المرتبطة بهذه الأنشطة وحالات الانهيار التي قد تؤدي إليها .
- 2- ضعف الاستجابة المحاسبية في التعبير عن الآثار الاقتصادية الناتجة عن الدخول في تلك الأنشطة وعن معالجة آثارها .

بالإضافة لما أتاحتها المعايير المحاسبية من ثغرات يمكن معها إخراج العديد من الأنشطة خارج القوائم المالية مما يؤدي إلى بروز مشكلة مدى ملائمة البيانات المالية حيث أن الكثير من القرارات تعتمد على بيانات القوائم المالية وهذه القوائم لا تظهر إلا القليل من آثار الأنشطة خارج قائمة المركز المالي مما يؤثر على هذه القرارات وبالتالي على استقرار ونمو المنشأة .

ويرتبط بالأنشطة خارج قائمة المركز المالي العديد من المشاكل مثل مشاكل الاعتراف والقياس والإفصاح، وبالرغم من أهمية تلك المشكلات المحاسبية ومحاولة الوصول إلى حلول

بشأنها إلا أن المحاسبة عن الأنشطة خارج قائمة المركز المالي لم تحظ باهتمامات كافية من جانب الفكر المحاسبي، وقد انعكس ذلك في قلة الإرشادات المتاحة حالياً والصادرة عن المنظمات المهنية على المستوى العالمي والعربي والمتمثلة في شكل معايير محاسبية تحكم تلك الأنشطة والمشاكل المتعلقة بها، وفي ظل غياب هذه المعايير الحاكمة فأن الأمر قد يترتب عليه اختلاف أساس القياس وطرق الإفصاح عن هذه الأنشطة في القوائم المالية من دولة لأخرى بل من منشأة لأخرى داخل نفس الدولة مما أدى إلى أن القوائم المالية لم تعد تعكس بوضوح معلومات موثوقاً بها، كما أصبح من الصعب القيام بمراجعة هذه القوائم المالية وصعوبة الحكم على هذه المعلومات من وجهة نظر المستثمرين وصعوبة إجراء المقارنات بين القوائم المالية، بالإضافة إلى عدم الإفصاح عن المخاطر التي تتعرض لها المنشآت مما يعطى صورة مضللة عن ممارساتها.

ويمكن تعريف الأنشطة خارج قائمة المركز المالي بأنها مجموعة الأنشطة الاقتصادية غير الظاهرة بالميزانية - سواء كانت مشروعاً وقانونية أم لا - والتي تقوم بها المنشأة فعلاً أو التي ارتبطت على القيام بها في المستقبل ، والتي لها انعكاسات حالية أو مستقبلية تؤثر سلباً أو إيجاباً على المشروع خصوصاً على قابليته للبقاء وقدرته على الاستمرار والنمو (محمد ، 1991م : 7) .

وبذلك فقد شمل هذا المفهوم جميع الأنشطة الاقتصادية التي تقوم بها المنشأة أو ترتبط للقيام بها ولا تظهر في صلب قائمة مركزها المالي .

إن الأنشطة خارج قائمة المركز المالي ليست سوى عمليات المنشأة الاقتصادية التي لا تظهر هي أو لا تظهر آثارها كاملة في القوائم المالية ، وبالتالي يمكن تحديد مفهوم الأنشطة خارج قائمة المركز المالي كما يلي (الشمرى ، 2000م) :

أ- أن الأنشطة خارج قائمة المركز المالي عمليات يقوم بها المشروع وبالتالي تخرج الأحداث الطارئة عن نطاق هذه الأنشطة.

ب- أن الأنشطة خارج قائمة المركز المالي يمكن أن تكون بين أكثر من طرف وتكون المنشأة أحد هذه الأطراف أو تكون هي الطرف الوحيد .

ج- للأنشطة خارج قائمة المركز المالي آثار اقتصادية لها قيم مالية، وإن كان يصعب تحديد بعض هذه القيم .

د- قد تظهر بعض هذه الأنشطة خارج صلب قائمة المركز المالي للمنشأة وذلك في شكل ملاحظات، وقد لا تظهر بتاتاً.

هـ- يمكن أن تتواجد هذه الأنشطة في جميع أنواع المنشآت إلا أنها تكثر في المصارف والمؤسسات المالية.

و- قد تتضمن القوائم المالية بعض وليس جميع آثار الأنشطة خارج قائمة المركز المالي ، أو قد تظهر بصورة لا تعبر عن الماهية الاقتصادية لها.

ويمكن تقسيم الأنشطة خارج قائمة المركز المالي إلى :

أولاً : عمليات التمويل خارج قائمة المركز المالي Off-Balance Sheet Finance :

تتمثل عمليات التمويل خارج قائمة المركز المالي في محاولة اقتراض أموال بطريقة ما بحيث لا تسجل كالتزامات في القوائم المالية للمقترض ، ويمكن تحديد أهم دوافع أبعاد الديون والالتزامات خارج قائمة المركز المالي فيما يلي (بدوى ، وعثمان ، 2000م : 318)

:

1- خلق هامش تمويل اضافى نتيجة انخفاض نسبة الديون إلى حقوق الملكية مما يسهل حصول المقترض على تمويل اضافى بتكلفة منخفضة نسبياً ودون الإخلال بشروط المديونية، كما يؤدي التمويل خارج قائمة المركز المالي إلى

المغالاة في معدل العائد على الأصول بسبب عدم الاعتراف بالأصول
الرأسمالية التي تم تأجيرها .

2- هناك الكثير من العوامل التي قد تؤدي إلى ظهور الأصول في قائمة المركز
المالي بأقل من قيمتها الجارية مثل التضخم أو اختيار طرق محاسبية متحفظة
في تقييم بعض الأصول أو في قياس بعض المصروفات ومن ثم تلجأ
المنشآت إلى حيلة التمويل خارج قائمة المركز المالي كوسيلة لموازنة هذه
الآثار بتقليل الالتزامات الظاهرة بقائمة المركز المالي.

ومن صور التمويل خارج قائمة المركز المالي ما يلي (Ketz, 2003) :

1- ترتيبات تمويل المشروعات *Project financing Arrangements* : حيث تقوم شركتين أو
أكثر بإنشاء شركة جديدة لإنشاء معمل تشغيل أو مصنع للاستخدام معاً، على أن تقوم الشركة
الجديدة باقتراض الأموال لإنشاء المصنع وتسدد الدين من العوائد المستلمة من المشروع على
أن تقوم الشركات التي قامت بإنشاء الشركة الجديدة بضمان دفع الدين، وبذلك يتوافر لهذه
الشركات ميزة وهي عدم اضطرارها إلى التقرير عن الدين في قائمة المركز المالي.

2- عمليات التأجير *Leasing* : يحدث التمويل خارج قائمة المركز المالي عندما تمول المنشأة
حيازة أصولها بغير الشراء النقدي دون أن تظهر في الوقت نفسه الالتزامات الناشئة عن هذا
التمويل بقائمة مركزها المالي ، ويعتبر استئجار الأصول هو أحد الطرق التي قد تؤدي إلى
الحصول على تمويل خارج قائمة المركز المالي ، غير أن هذا يخل بمصادقية القوائم المالية
وينتقص من أمانة تمثيل المعلومات المحاسبية للواقع الاقتصادي وقابلية هذه المعلومات للمقارنة
، ويمكن تبويب عقود التأجير إلى :

أ - عقود تأجير تشغيلية *Operating Leases* : هي العقود التي ينتقل بها حق استخدام الأصل
لفترة محددة إلى المستأجر ويحتفظ المؤجر بكافة المخاطر المتعلقة بالأصل وبكافة المنافع ومن

ثم لا تظهر أي أصول أو التزامات متعلقة بالإيجار في قائمة المركز المالي للمستأجر، وإنما يظهر في قائمة الدخل لكل منهما القيمة الإيجارية المتفق عليها بالعقد.

ب - عقود تأجير تمويلية *Financing Leases*: هي عقود إيجار طويلة الأجل للأصول التي ينتقل بها حق الملكية إلى المستأجر حيث يتضمن هذا الإيجار نقل كل المخاطر والمنافع المترتبة على ملكية الأصل، سواء تم نقل الملكية فعلياً أم لا، وفي حالة عدم رسمة هذا النوع من عقود الإيجارات فإن قائمة المركز المالي لا تظهر مقدار الدين الذي يمثله الالتزام الناشئ عن هذه العقود مما يجعل هذه العملية تعتبر من عمليات التمويل خارج قائمة المركز المالي.

3- الصفقات مع حق الرجوع *Transaction with Recourse*: حيث تقوم الشركة ببيع الدين أو أصل آخر كالمدينين إلى طرف ثالث مع احتفاظ الشركة بالالتزام في حالة التعرض لمخاطر الائتمان عند فشل المدين في الوفاء بالتزاماته أو في حالة انخفاض قيمة الأصل المباع .

ومن الترتيبات الحديثة في نشاط مبيعات القروض ما يسمى التوريق والذي تقوم بمقتضاه الشركة بتحويل الديون الموجودة في قائمة المركز المالي إلى أوراق مالية قابلة للتداول وبالتالي حذفها من قائمة المركز المالي وإنشاء نشاط خارج قائمة المركز المالي.

ثانياً : خطابات الضمان والاعتمادات المستندية والقبولات المصرفية :

وهي من الأنشطة التقليدية التي تقوم بها البنوك خارج قائمة المركز المالي حيث يضمن البنك التزام العميل تجاه طرف ثالث وبالتالي يتعرض لمخاطر الائتمان في حالة فشل العميل في الوفاء بالتزاماته (عطية ، 1998م أ : 39) .

1- خطابات الضمان : يقوم البنك في خطاب الضمان بضمان إتمام عملية ما تجاه الطرف الثالث (المستفيد) حيث يقوم بالدفع بحسب شروط العقد المبرم بين العميل والمستفيد وذلك في حالة فشل العميل في إتمام شروط العقد، ويقدم هذا الخطاب تأكيداً للمستفيد بأن العقد سينفذ وأن البنك سيقوم بالدفع، ويتقاضى البنك عمولة على ذلك.

2- *الاعتمادات المستندية* : هي عبارة عن تعهد مكتوب يصدره البنك ففتح الاعتماد بناء على طلب عميله (طالب فتح الاعتماد) يتعهد البنك بمقتضاه لطرف ثالث يسمى المستفيد (المصدر) بأن يدفع قيمة الكمبيالات المصاحبة لمستندات الشحن طالما أنها مطابقة للشروط ، ويحقق هذا الاعتماد مزايا حيث أن المشتري قد لا تكون لديه الأموال الكافية أو قد لا يكون راغباً في الدفع قبل استلام البضاعة والبائع قد لا يرغب في منح ائتمان لمشتري لا يعرفه وهنا تنشأ الحاجة إلى طرف ثالث وذلك مقابل عمولة يحصل عليها البنك.

3- *القبولات المصرفية* : هي أدوات دين قصيرة الأجل لا تحمل بفائدة يصدرها بنك تجارى لمدة زمنية محددة من أجل تمويل عمليات الاستيراد ويقوم المستورد بدفع قيمتها عند حلول أجلها، ولكن عند توفقه عن الدفع يقوم البنك بالدفع بالكامل أي يتعرض لمخاطر الائتمان وذلك مقابل عمولة.

ثالثاً : أساليب المحاسبة الاحتياطية *Creative Accounting practices* :

يقصد بأساليب المحاسبة الاحتياطية الأساليب التي تستخدمها الإدارة لإظهار نتائج نشاط المنشأة ومركزها المالي بصورة مخالفة للواقع الاقتصادي وبالتالي إخفاء بعض الأنشطة أو تعديلها بما يلاءم أغراض الإدارة (Mulford, and Comiskey, 2002 a : 3) .

وتهدف أساليب المحاسبة الاحتياطية إلى :

1- التلاعب في الأرقام المحاسبية لاستغلال القواعد المحاسبية واختيار أساليب القياس والإفصاح لهذه الأرقام لتغيير القوائم المالية من الوضع الذي يجب أن تكون عليه إلى الوضع الذي يرغبه معدو هذه القوائم .

2- تشكيل الصفقات التجارية لتبرز نتائج محاسبية مطلوبة بدلاً من التقرير عنها بحسب طبيعتها وبشكل ثابت ومستمر .

وتعددت أساليب هذه المحاسبة وازدادت خطورتها فقد أوضحت إحدى الدراسات أن 90% من الشركات في المملكة المتحدة تستخدم حالياً واحداً أو أكثر من أساليب المحاسبة الاحتمالية في تقاريرها السنوية وأن الكثير من النمو الظاهر في الأرباح نتيجة خدع محاسبية.

8/1 الدوافع الاقتصادية والمحاسبية للأنشطة خارج قائمة المركز المالي :

يوجد نوعين من الدوافع وراء انتشار الأنشطة خارج قائمة المركز المالي والتوسع فيها، وتنقسم تلك الدوافع إلى دوافع اقتصادية ودوافع محاسبية.

أولاً : الدوافع الاقتصادية :

1- ظروف البيئة الاقتصادية :

لقد شهدت العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين تطورات كبيرة في الأسواق المالية العالمية وذلك من حيث حجم التداول وأنواع الأدوات المتداولة وعدم استقرار أسعار الصرف وأسعار الفائدة وارتفاع معدلات التضخم في بعض البلدان مما أدى إلى ضرورة تطوير أدوات مالية للحد من تلك المخاطر.

هذا بالإضافة إلى زيادة حجم الناتج العالمي ونشاط عمليات التبادل التجاري الدولي وحركة التدفقات النقدية بين الدول والتطور الكبير في تكنولوجيا الاتصالات والذي أدى إلى مرونة في انجاز العمليات وإتمام التعاقدات والتكامل في الأسواق المالية العالمية، وقد أدى ذلك إلى زيادة الطلب على عقود المشتقات بغرض تحقيق الأرباح والحد من المخاطر وكذلك زادت أهمية وأحجام نشاط بيع الديون وأنشطة التمويل خارج قائمة المركز المالي الأخرى ، الشمري (2000م).

2- ظروف الصناعة المصرفية :

تعتبر البنوك من أكثر المنشآت المالية التي تمارس الأنشطة خارج قائمة المركز المالي ويرجع ذلك إلى العوامل التالية :

أ- المنافسة : تتعرض البنوك للمنافسة من مصدرين أساسيين، أولهما المنافسة الشديدة بين البنوك بعضها البعض نتيجة التوسع والتكامل في الأسواق المالية والمصدر الثاني للمنافسة هو منافسة المنشآت غير البنكية للبنوك وذلك بممارسة العديد من الأنشطة التقليدية التي تختص بها البنوك ولكن دون أن تتعرض تلك المنشآت لنفس القيود التي تتعرض لها البنوك، وقد أدت تلك المنافسة إلى تراجع ربحية الأنشطة البنكية من العمليات التقليدية المعتادة مما دفع البنوك إلى البحث عن مصادر أخرى للإيراد مثل الدخول في صفقات مع العملاء بهدف تجنب المخاطر التي يتعرضون لها (أبو مصلح , 1996م : 52) .

ب- متطلبات رأس المال : تلعب القيود المفروضة على معدلات كفاية رأس المال التي تفرضها لجنة بازل دوراً هاماً في التأثير على أنشطة البنوك المختلفة فهذه القواعد المشددة تؤدي على ارتفاع تكلفة الإقراض والوساطة المالية وقد أدى ذلك إلى انتعاش الأنشطة خارج الميزانية وخاصة نشاط التوريق الخاص بتحويل القروض المتعلقة بالدول النامية إلى أوراق مالية تباع لأطراف أخرى تنتقل إليها مخاطر تلك القروض والذي يؤدي إلى رفع كفاءة البنوك والوصول إلى المعدلات التي تتطلبها لجنة بازل ، أبو مصلح (1996م) .

ج- استخدام الأنشطة خارج قائمة المركز المالي في الحد من المخاطر : أن محاولة الحد أو تجنب المخاطر هو أحد دوافع المنشآت نحو التعامل في الأنشطة خارج قائمة المركز المالي وانتشارها، فنشاط بيع القروض المصرفية ساهم في الحد من مخاطر السيولة عن طريق توفير السيولة اللازمة للمصارف كما ساعد في الحد من خطر الائتمان وخطر سعر الفائدة التي يتعرض لها البنك ، كما أن خطابات الضمان والاعتمادات المستندية تؤدي إلى تخفيض مخاطر الائتمان (كامل ، 1996م) .

ثانياً : الدوافع المحاسبية :

يمكن تحديد الدوافع المحاسبية للأنشطة خارج قائمة المركز المالي عن طريق دراسة فروض نظرية الوكالة ومدى تمشيها مع تلك الأنشطة بالإضافة إلى الدوافع الناتجة عن أساليب المحاسبة الاحتياطية .

1- نظرية الوكالة :

تقوم نظرية الوكالة على وجود أصيل (حملة الأسهم) يفوض بعض سلطات اتخاذ القرار إلى وكيل (الإدارة) والتي تؤثر قراراته على نتائج أعمال المنشأة كما تؤكد نظرية الوكالة على أن مصلحة المنشأة تتحقق عندما تتطابق مصالح أطراف المنشأة مثل المساهمين والدائنين والمديرين لكن عندما تختلف هذه المصالح فإن هذه الأطراف تسعى نحو تحقيق مصالحها الذاتية وهذا التعارض في المصالح هو الذي يعطى التعليل المنطقي لنظرية الوكالة التي تفترض أن كل فرد يسعى إلى تعظيم ثروته الخاصة وتحقيق مصالحه الشخصية بدلا من مصلحة المنشأة لذلك قد يفضل المديرون اختيار سياسات محاسبية معينة تحقق مصالحهم الخاصة مثل تبنيهم لبعض الأنشطة خارج الميزانية ، يوسف (1999م) .

ويمكن توضيح أهم فروض نظرية الوكالة فيما يلي (Watts, and Zimmerman,1990) :

أ- فرض خطة المكافآت : يعتمد هذا الفرض على قيام الإدارة باختيار احد السياسات والطرق المحاسبية لنقل الإيرادات من الفترات المستقبلية إلى الفترة الحالية وذلك لأن المديرين لديهم حافز قوى لتعظيم مكافآتهم، وبالتالي فإن اختيار هذه السياسات والطرق المحاسبية يكون بناء على خطط مكافآت الإدارة حيث أن هذه المكافآت تتحدد بناء على الأرقام المحاسبية وبالتالي قد تدخل الإدارة في بعض الأنشطة خارج قائمة المركز المالي التي تؤثر على الأرقام المحاسبية مثل مبيعات القروض.

ب- فرض نسبة الدين إلى حق الملكية : ينتج هذا الفرض من التعارض بين مصالح ملاك الأسهم وحملة السندات والمسئولية المحدودة لملاك الأسهم تجاه التزامات المنشأة ، وتعنى

ارتفاع نسبة الدين إلى حق الملكية عدم قدرة المنشأة على الحصول على مصادر تمويل إضافية بدون تكلفة عالية و انخفاض المقدرة الاقتراضية للمنشأة، لذلك فإن التوسع في الأنشطة خارج قائمة المركز المالي يوفر الحل المناسب بدون الحاجة إلى زيادة رأس المال، وبهذا فإن زيادة نسبة الدين إلى حقوق الملكية يعد حافزاً نحو زيادة التعامل في الأنشطة خارج قائمة المركز المالي.

2- الدوافع الناتجة عن أساليب المحاسبة الاحتياطية :

تتيح المحاسبة بدائل كثيرة يمكن معها أن تقوم بعض المنشآت بالتقرير عن أدائها ومركزها المالي في أفضل صورة باستخدام ما يشار إليه بالمحاسبة الاحتياطية حيث تقوم أساليب المحاسبة الاحتياطية على الحرية المتاحة في الاختيار المحاسبي والمرونة في تطبيق القواعد المحاسبية واستخدام أساليب إفصاح مأكرة أو عدم الإفصاح أصلاً ، الشمرى (2000م) . ومن هنا فإن مساهمة المنشآت المالية في التوسع في الأنشطة خارج قائمة المركز المالي والتي تنطوي على تطبيق أساليب المحاسبة الإحتياطية تنشأ من مصدرين :

أ- ابتكار أدوات مالية حديثة تفشل القواعد المحاسبية الحالية في إدراج نتائج أنشطتها ضمن عناصر القوائم المالية .

ب- إعطاء صورة حسنة عن أداء المنشآت المالية وذلك عن طريق التحكم في نسبها المالية وبالتالي التحكم في سياستها المحاسبية المؤثرة على هذه النسب .

9/1 حالة دراسية :

فيما يلي بعض البيانات المستخرجة من دفاتر إحدى المنشآت عن السنة المالية المنتهية

في 2006/12/31م :

أولاً : أرصدة الحسابات في 2006/1/1م : النقدية 4284- الأرباح المحتجزة 8772 .

ثانياً : أرصدة الحسابات في 2006/12/31م : المدينين 9486- إيراد فوائد مستحقة 306 -
 مخزون 13770- مصروفات مقدمة 816- قروض ممنوحة لشركات أخرى 1122- أصول
 ثابتة أخرى 46206- الدائنين 9282- أجور مستحقة 408 - التزامات أخرى مستحقة 102 -
 قروض طويلة الأجل 16320 - رأس المال 36618 .

ثالثاً : قيمة بعض العمليات التي تمت خلال الفترة : إجمالي الإيرادات والمكاسب 31926-
 إجمالي المصروفات والخسائر 27744- صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل 6936-
 صافي التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار (26010) - صافي التدفقات النقدية من أنشطة
 التمويل 17034 (تتضمن 1734 توزيعات) .

المطلوب :

إعداد القوائم المالية الأساسية وإبراز العلاقة بينها .

حل الحالة الدراسية :

قائمة الدخل عن السنة المنتهية في 2006/12/31م

بيان	جزئي	كلي
إجمالي الإيرادات والمكاسب إجمالي المصروفات والخسائر صافي الدخل (يظهر في قائمة حقوق الملكية)	31926 (27744)	4182

قائمة حقوق الملكية عن السنة المنتهية في 2006/12/31م

بيان	جزئي	كلى
رأس المال		36618
الأرباح المحتجزة في 1/1	8772	
صافى الدخل عن الفترة	4182	
توزيعات الأرباح	(1734)	
الأرباح المحتجزة في 12/31		11220
حقوق الملكية في 12/31	(يظهر في الميزانية)	47838

قائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في 2006/12/31م

بيان	جزئي	كلى
صافى التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل	6936	
صافى التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار	(26010)	
صافى التدفقات النقدية من أنشطة التمويل	17034	
صافى التغير في النقدية وما في حكمها		(2040)
رصيد النقدية وما في حكمها أول المدة		4284
رصيد النقدية وما في حكمها آخر المدة	(يظهر في الميزانية)	2244

قائمة المركز المالي في 2006/12/31م

كلى	جزئي	بيان
	2244	نقدية
	13770	المخزون
	9486	المدينين
	306	إيراد فوائد مستحقة
	816	مصروفات مقدمة
26622		إجمالي الأصول المتداولة
	1122	قروض ممنوحة لشركات أخرى
	46206	أصول ثابتة أخرى
47328		إجمالي الأصول الثابتة
73950		إجمالي الأصول
	9282	الدائنين
	408	أجور مستحقة
	102	التزامات أخرى مستحقة
9792		إجمالي الالتزامات المتداولة
	16320	قروض طويلة الأجل
16320		إجمالي الالتزامات طويلة الأجل
26112		إجمالي الالتزامات
47838		إجمالي حقوق الملكية
73950		إجمالي الالتزامات وحقوق الملكية

الفصل الثاني

ماهية الغش والتلاعب المحاسبي

لقد حدثت العديد من التطورات والتغيرات على المستوى الاقتصادي الدولي خلال السنوات الأخيرة في بيئة الأعمال من أهمها ظاهرة العولمة Globalization وفتح الحدود والقيود أمام تدفق رؤوس الأموال بين مختلف دول العالم عن طريق الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية WTO ، مما أدى إلى ظهور الكثير من المعاملات المالية والتجارية المعقدة وإصدار معايير للمحاسبة عن هذه المعاملات والتي أتاحت الكثير من البدائل التي يمكن أن تستغلها بعض المنشآت لتحقيق أهدافها وإخفاء حقيقة نتائج أعمالها ومركزها المالي وإظهاره بشكل مخالف للواقع الإقتصادي وإخفاء بعض الأنشطة أو تعديلها بما يتلاءم مع أغراض الإدارة عن طريق التلاعب في القوائم المالية وبالتالي تغيير القوائم المالية من الوضع الذي يجب أن تكون عليه إلى الوضع الذي ترغب فيه الإدارة ، مما أدى إلى ظهور مشكلة مدى ملائمة المعلومات المالية الواردة بتلك القوائم لاتخاذ القرارات المختلفة من قبل المستخدمين .

1/2 مفهوم الغش والتلاعب المحاسبي :

تأتى أهمية خلو القوائم المالية من الأخطاء والتحريف والغش في كونها لا بد وأن تعبر عن الصورة العادلة لنتيجة النشاط والمركز المالي وذلك لاعتماد مستخدمو القوائم المالية عليها في اتخاذ قراراتهم (سالم ، 1998م : 869) .

ويمكن تحديد أهم الأهداف التي يمكن تحقيقها من خلال العرض المحايد للقوائم المالية فيما يلي (العوام ، 1998م : 269) :

1- توفير معلومات ملائمة لمتخذي القرارات عن نتائج الأعمال والمركز المالي والتدفقات النقدية.

2- زيادة منفعة المعلومات المحاسبية مما ينعكس على زيادة الأهمية النسبية للدور الذي

يؤديه المحاسبون والمراجعون لإدارة المنشأة والجهات المختلفة المرتبطة بالمنشأة .

3- تقليل التحيز الشخصي عند إعداد القوائم المالية بالاعتماد على أساليب محاسبة

موضوعية تستند إلى معايير المحاسبة التي تصدرها الهيئات المهنية والتي تمثل إطاراً

للمبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً .

4- تحقق الهدف الأساسي من وظيفة مراجع الحسابات لتقديم رأى فني محايد يستند إلى

قوائم مالية معدة بطريقة موضوعية وملائمة .

ولقد فرق مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي AICPA بين الغش والخطأ حيث

عرف كل منهما كما يلي :

- الخطأ هو التحريف أو الحذف أو الإهمال غير المتعمد ومن أمثلته :

1- الخطأ في معالجة البيانات المحاسبية .

2- التقديرات المحاسبية الخاطئة نتيجة سوء الفهم .

3- الخطأ في تطبيق المبادئ المحاسبية .

- أما الغش فهو التحريف أو الحذف أو الإهمال المتعمد ومن أمثلته :

1- إعداد التقارير المالية المضللة : يتم ذلك عادة عن طريق الإدارة بغرض خداع وتضليل

مستخدمو القوائم المالية ، وذلك بأشكال متعددة منها :

أ- استخدام أساليب الخداع كالتلاعب أو التزييف والتزوير في السجلات المحاسبية أو المستندات

المؤيدة للعمليات المثبتة فيها والتي تعد على أساسها القوائم المالية .

ب- التضليل المتعمد والمقصود، أو حذف عمليات أو أحداث أو معلومات هامة وعدم الإفصاح

عنها في القوائم المالية .

ج- سوء التطبيق المتعمد للمبادئ المحاسبية المرتبطة بالقيم أو بالتبويب أو بطريقة العرض والإفصاح .

2- اختلاس الأصول : يتم ارتكابه ضد المنشأة عن طريق العاملين بها في معظم الأحوال.

كما عرف الاتحاد الدولي للمحاسبين الخطأ على أنه التحريف غير المقصود في القوائم المالية والذي قد يشمل حذف قيمة أو عدم الإفصاح عنها ، أما الغش فهو فعل مقصود من قبل شخص واحد أو عدة أشخاص من الإدارة أو موظفين أو أطراف ثالثة للحصول على ميزة غير قانونية وغير عادلة عن طريق التدليس والخداع .

هذا ويتم الغش والتلاعب المحاسبي عن طريق إستخدام الطرق والأساليب المختلفة والتي يكون للمنشأة وإدارتها الحرية والمرونة الكافية في المفاضلة فيما بينها مما يتيح للإدارة فرصة التلاعب في الأرقام المحاسبية لإظهارها بخلاف ما هي عليه (Amat, Blake, and Dowds,1999) .

ويعرف التلاعب في القوائم المالية بأنه القدرة على زيادة أو تخفيض صافى الدخل المفصح عنه في القوائم المالية في المستقبل وذلك بغرض خلق انطباع مختلف عن الحقيقة لدى مستخدمي القوائم المالية ، ويتم ذلك بطرق مختلفة مثل ، حماد (2005م أ : 402) :

أ- عمليات حقيقية كالتحكم في توقيت أو شروط بعض الصفقات .

ب- عمليات محاسبية كاختيار سياسة أو طريقة محاسبية معينة أو تغييرها أو تبويب عناصر قائمة الدخل بشكل معين .

ج- عمليات وهمية كالغش والتزوير .

وبذلك يمكن تحديد المقصود بالغش والتلاعب المحاسبي بأنه مجموعة الطرق والأساليب التي تستخدمها إدارة المنشأة والتي تهدف إلى إعطاء صورة مضللة عن نتيجة

أعمال المنشأة ومركزها المالي عن طريق اختيار أسس قياس ووسائل إفصاح وإخفاء بعض الأنشطة أو تعديلها بما يتلائم مع أغراض وأهداف الإدارة .

هذا ويوجد ثلاثة صعوبات أساسية تحول دون الاكتشاف الفعال للغش والتلاعب وهذه

الصعوبات هي (مصطفى ، 2000م : 541) :

- 1- صعوبة اكتشاف غش الإدارة تلقائياً لأن الإدارة في موقع يمكنها من السيطرة على نظام الرقابة الداخلية وإخفاء الغش بمهارة ، فالإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية لذلك فإن كشف ومنع الخداع في التقارير المالية لا بد أن يبدأ من المنشأة التي تعد هذه القوائم .
- 2- غياب المرشد المهني الفعال الذي يساعد في اكتشاف غش الإدارة .
- 3- نقص خبرة بعض المراجعين الخارجيين بغش الإدارة ، وبدون هذه الخبرات فمن غير المحتمل أن يكون لدى المراجعين نماذج كافية لتقدير مخاطر غش الإدارة .

2/2 أهداف الغش والتلاعب المحاسبي :

إن الغش والتلاعب المحاسبي ما هو إلا عملية تلاعب بالأرقام المحاسبية وذلك لاستغلال الطرق الأساسية والطرق البديلة في عمليات القياس المحاسبي والتي أتاحتها المعايير المحاسبية وذلك لتغيير حقيقة وواقع القوائم المالية من الوضع الطبيعي والواجب أن يكون عليه شكل الإفصاح المحاسبي إلى وضع آخر مخالف لهذا الوضع وذلك لخدمة أهداف معدو القوائم وأهداف الإدارة .

ويرى Jameson أن الإدارة تلجأ إلى الغش والتلاعب في القوائم المالية

لتحقيق عدة أهداف منها (Jameson , 1998) :

1- تمهيد الدخل Income Smoothing : حيث أن المنشآت تفضل التقرير عن مستوى ثابت من النمو في الدخل وليس التقرير عن تذبذب كبير في مستوى الدخل ، ويتم ذلك عن طريق عمل مخصصات كبيرة ولكن غير لازمة بالنسبة للالتزامات أو بالنسبة لتقييم الأصول وذلك في السنوات التي تحقق أرباح جيدة مما يؤدي إلى تحسين الأرباح في السنوات السيئة ، وعلى ذلك فإن تمهيد الدخل يساعد على إخفاء التغيرات في اتجاه الدخل وهو ما يساعد على إستقرار الدخل من سنة لأخرى الأمر الذي يساعد على تخفيض درجة المخاطر المحيطة بالمنشأة وهو ما يدفع المستثمرين المحتملين لشراء أسهم المنشأة وكذلك يدفع المستثمرين الحاليين إلى الحفاظ على الأسهم المملوكة لهم .

2- الحصول على تمويل جديد أو الحصول على شروط ميسرة للتمويل الحالي .

3- إظهار الارتفاع في ربحية السهم وبالتالي تشجيع الاستثمار عن طريق بيع أسهم الشركة .

4- الحصول على قروض أكبر وتقليل تكاليف الاقتراض : حيث يؤدي الغش والتلاعب المحاسبي إلى تحسين صورة نتائج وأداء المنشأة .

5- المحافظة على أو رفع سعر السهم وذلك عن طريق خفض مستويات الاقتراض حيث تظهر المنشأة بأنها تحقق مستوى جيد من الأرباح وبالتالي تظهر بأنها تتعرض لقدر ضئيل من المخاطر، وهذا يساعد المنشأة على زيادة رأسمالها عن طريق إصدار أسهم جديدة ومقاومة محاولات السيطرة عليها من قبل منشآت أخرى .

6- القيام باتفاقيات القروض والتي تتضمن حد معين للقيمة التي تقترضها المنشأة محسوبة على

أساس أسهم رأس المال والاحتياطات وبالتالي تقوم المنشأة في هذا الحالة :

أ- اختيار الطرق المحاسبية التي تعظم الأرباح وبالتالي الاحتياطات .

ب- اختيار عملية التمويل التي لا تؤدي إلى إظهار الالتزامات داخل الميزانية .

7- وجود مكافآت وحوافز للمديرين متعلقة بمستوى الأرباح أو بأسعار الأسهم ، فإذا كانت هذه الحوافز تتعلق بسعر السهم يميل المديرون في هذه الحالة إلى عرض الحسابات بطريقة تحفز سوق الأسهم ، أما إذا كانت الحوافز مرتبطة بالأرباح وكان هناك حد أدنى لهذه الأرباح حتى يمكن احتساب الحوافز كنسبة منها ، وكذلك هناك حد أقصى للأرباح كقيمة لهذه الحوافز ففي هذه الحالة :

أ- إذا كان رقم الربح يقع بين هذين الحدين ، يفضل المديرون اختيار السياسات المحاسبية التي تدفع بالربح إلى الحد الأقصى .

ب- إذا كان رقم الربح يقع أقل من الحد الأدنى ، يختار المديرون الطرق المحاسبية التي تعظم المخصصات وبالتالي ففي العام القادم تستخدم هذه المخصصات في زيادة رقم الربح .

ج- إذا كان رقم الربح يقع أعلى من الحد الأقصى ، يختار المديرون السياسات التي تخفض رقم الربح إلى الحد الأقصى ، وبالتالي يستخدم الفرق في زيادة ربح السنة القادمة.

8- في حالة تغيير المديرين أي أن يكون هناك مدير جديد مسئول عن منشأة معينة فإنه يكون لديه الدافع لعمل مخصصات حتى يؤكد أن أي خسارة هي مسئولية المدير السابق حيث أن المخصصات تؤثر على رقم الربح .

9- تجنب التكاليف السياسية : حيث تسعى بعض الشركات الكبيرة للغش والتلاعب المحاسبي لكي تخفض أرباحها حتى لا تكون ملفته لنظر الجهات الحكومية .

10- لتحقيق خطة و موازنة المنشأة .

11- لإبعاد توقعات السوق السلبية عن المنشأة .

12- لإظهار مدى الالتزام بعقود التمويل .

13- التهرب من الضرائب .

3/2 أساليب الغش والتلاعب المحاسبي :

تقوم المنشآت بالغش والتلاعب المحاسبي ليتمكنها تغيير الانطباع حول أداء أعمالها وتزيد من قدرتها الكسبية الظاهرة للآخرين مما يؤدي إلى زيادة أسعار أسهمها وقدرتها في الحصول على تمويل اضافى .

هذا ويوجد إستراتيجيتان أساسيتان لكل أنواع الغش والتلاعب المحاسبي هما (Schilit , 2002 : 26) :

1- تضخيم دخل الفترة الحالية عن طريق تضخيم إيرادات أو مكاسب الفترة الحالية أو تخفيض مصروفات أو خسائر الفترة الحالية .

ويدخل ضمن الإستراتيجية الأولى الأساليب التالية :

- الاعتراف المبكر بالإيراد .
- تسجيل إيراد زائف .
- نقل الإيراد الحالي إلى فترة لاحقة .
- رفع الدخل عن طرق مكاسب تتم لمرة واحدة .
- عدم تسجيل أو التخفيض غير الملائم للالتزامات .
- عدم تسجيل أو التخفيض غير الملائم لمصروفات أو خسائر الفترة الحالية .

2- تخفيض دخل الفترة الحالية وبالتالي تضخيم نتائج الفترات المستقبلية عن طريق تخفيض

إيرادات أو مكاسب الفترة الحالية أو عن طريق تضخيم مصاريف أو خسائر الفترة الحالية.

ويدخل ضمن الإستراتيجية الثانية الأساليب التالية :

- نقل المصروفات أو الخسائر الحالية إلى فترات سابقة أو فترات لاحقة

.

- نقل المصروفات أو الخسائر المستقبلية إلى الفترة الحالية كنفقة خاصة

.

- عدم تسجيل أو التخفيض غير الملائم لإيرادات أو مكاسب الفترة

الحالية .

ويندرج تحت الغش والتلاعب المحاسبي العديد من الأنواع والأساليب والتي تعددت وتعقدت نتيجة التطورات الاقتصادية السريعة المتلاحقة ، ويمكن تحديد أهم أنواع وأساليب الغش والتلاعب المحاسبي فيما يلي :

1- الغش والتلاعب في قائمة الدخل :

يقصد بذلك التحايل عن طريق التلاعب في العرض والافصاح وذلك عن طريق إعادة تصنيف عناصر قائمة الدخل بدلاً من التلاعب في تسجيل العمليات، حيث يمكن أن تقوم المنشأة بإظهار بعض العناصر في غير مكانها الصحيح حيث يمكن أن تعالج بعض بنود المكاسب غير العادية على أنها إيرادات عادية أو معالجة مصروف التشغيل على أنه مصروف غير تشغيلي، ويترتب على هذه الممارسات مستويات ظهور الدخل التشغيلي أعلى من الحقيقة ولكن دون أن يتأثر صافي الدخل النهائي (13 : 2002 a) Mulford, and Comiskey .

2- التقرير الخاطيء عن الأصول والالتزامات :

تقوم بعض المنشآت بالتقييم المبالغ فيه للأصول وخاصة الأصول غير الخاضعة للإهلاك كحسابات المدينين والاستثمارات وذلك لتخفيض المصروفات أو تأجيل الخسائر مثل رفع قيمة احتمال تحصيل حسابات المدينين وبالتالي ينخفض كل من مخصص الدون المشكوك في

تحصيلها ومصروفات التشغيل ، بالإضافة إلى التقييم المنخفض للالتزامات مثل المصروفات المستحقة والخسائر المرتبطة بالمشتقات ، كل ذلك يؤدي إلى زيادة المكاسب التي يتم التقرير عنها (12 : 2002 a) Mulford, and Comiskey .

3- الغش والتلاعب في قائمة التدفقات النقدية :

تشير التدفقات النقدية الموجبة والمتزايدة من أنشطة التشغيل إلى قدرة كسبية أعلى للمنشأة ، لذلك تلجأ بعض المنشآت إلى زيادة تدفقاتها النقدية من الأنشطة التشغيلية عن طريق تصنيف بعض النفقات التشغيلية على أنها استثمارية أو تمويلية ، كما تقوم بتصنيف بعض التدفقات النقدية الداخلة من أنشطة الاستثمار أو التمويل على أنها تدفقات داخلة تشغيلية ، وبالتالي تزيد من صافي التدفقات النقدية التشغيلية وإعطاء صورة أفضل عن أداء المنشأة دون التأثير على الناتج النهائي للتدفقات النقدية للمنشأة ، حماد (2005م أ : 422) .

4- الغش والتلاعب في المصروفات :

تقوم بعض المنشآت باستخدام أساليب بغرض زيادة أرباحها عن طريق تخفيض المصروفات بدلاً من زيادة الإيرادات ، ومن هذه الأساليب ما يلي، حماد (2005م أ : 487) :

- رسمة وتأجيل المصروفات لفترات لاحقة.
- زيادة العمر الانتاجي للأصل لتقليل مصروفات الإهلاك .
- المغالاة في تقييم مخزون آخر الفترة .
- التلاعب في تكوين واستخدام مخصصات الالتزامات المتوقعة.
- تخفيض قيمة الديون المشكوك في تحصيلها.
- عدم تسجيل الانخفاض الدائم في قيمة الأصول الثابتة وغير الملموسة .

5- الغش والتلاعب في الإيرادات :

تتبع كثير من المنشآت أساليب من شأنها رفع قيمة الإيرادات الواردة بقوائمها المالية وبما يوحي بقدرة كسبية أعلى ، ومهما كان الأسلوب المتبع فالهدف هو إدراج إيرادات لا تخص الفترة ضمن قائمة الدخل مما يترتب عليه زيادة أرباح الفترة بشكل غير حقيقي ، ومن هذه الأساليب ما يلي (لطي ، 2005 م أ : 66) :

- التلاعب في توقيت الاعتراف بالإيراد عن طريق الاعتراف المبكر بالإيراد بتسجيل مبيعات خاصة بفترة تالية ضمن إيرادات الفترة المحاسبية الحالية أو الاعتراف بعقود الإيجار على أنها عقود رأسمالية وليست تشغيلية مما يؤدي إلى الاعتراف بإيراد مبكر عن طريق المؤجر مما ينتج عنه صافي دخل أعلى في السنوات المبكرة .

- تسجيل بضاعة الأمانة كمبيعات .

- تضخيم المبيعات بإيرادات خدمات ما بعد البيع وفوائد التمويل .

- الاعتراف بإيرادات وهمية عن طريق تسجيل إيرادات عن عمليات بيع وهمية بغرض تضخيم الإيرادات والأرباح في فترة محاسبية معينة.

- تقديم أموال من المنشأة للغير لاستخدامها في شراء منتجاتها.

- البيع لطرف ذو صلة بالبائع أي البيع لأطراف تابعة كالمنشآت غير المدمجة مما يؤدي إلى الزيادة المصطنعة للإيرادات .

- إعطاء العميل أسهم خيار لإغرائه لشراء منتجات المنشأة .

6- الغش والتلاعب عن طريق المعاملات غير النقدية والمعاملات بشروط خاصة :

تقوم بعض المنشآت بعمليات تبادل غير نقدية (مقايضة) تقدم فيها سلع وخدمات مقابل الحصول على سلع وخدمات أخرى دون أن يتم سداد أو تحصيل نقدية باجمالى قيمة السلع والخدمات محل التبادل فيما يعرف بالمعاملات غير النقدية ، وتتطلب معايير المحاسبة أن يتم

تسجيل هذه المعاملات بالقيمة العادلة للسلع والخدمات محل التبادل ، فإذا لم تكن هذه السلع والخدمات متداولة في سوق معروف ومستقر فإنه يكون من الصعب تحديد القيمة العادلة لهذه السلع والخدمات ، وهو ما قد يكون مجالاً للتلاعب من قبل إدارات بعض المنشآت للمغالاة في تقدير القيمة العادلة بغرض إظهار أرباحاً عالية من عمليات التبادل على غير الحقيقة أو لتحقيق منافع خاصة لهم حماد (2005م أ : 493) .

كما تقوم بعض المنشآت ببيع منتجاتها لبعض العملاء مقابل تعهداها بشراء سلع من هؤلاء العملاء بنفس القيمة أو بقيمة أكبر وهو ما يطلق عليها معاملات بشروط خاصة وعند البيع يتم الاعتراف بالإيراد فوراً على الرغم من أن البيع كان معلقاً على شرط قيام المنشأة بالشراء من العميل وبالتالي لم يتحقق الإيراد وقت البيع وبذلك يتم تضخيم الإيرادات على غير الحقيقة ، لطفي (2005 م أ : 82) .

7- الغش والتلاعب عن طريق عمليات الاندماج :

يتم الاندماج عن طريق قيام منشأة ما (الدامجة) بشراء أو الاستحواذ على حصة في حقوق الملكية في منشأة أخرى (المندمجة) ، وتتطلب معايير المحاسبة من المنشأة الدامجة في ظل توافر شروط معينة أن تعد ميزانية مجمعة عند الاندماج تضم فيها أصولها والتزاماتها مع أصول والتزامات المنشأة المندمجة ، وإذا ما احتفظت المنشأة المشتراه بكيانها القانوني يطلق عليها شركة تابعة بينما يطلق على المنشأة المشتري مسمى شركة قابضة (غالي، 2002م : 5) .

هذا ويجب على الشركة القابضة إعداد مجموعة من القوائم المالية المجمعة عن الفترات المحاسبية اللاحقة على تاريخ الاستحواذ ، وتعرض هذه القوائم المالية المجمعة المراكز المالية ونتائج الأعمال للشركة القابضة وشركاتها التابعة كما لو كانوا جميعاً شركة واحدة ، وتقوم

بعض المنشآت بالتلاعب في المحاسبة عن عمليات الاندماج والقوائم المالية المجمعة وذلك من

خلال أساليب متعددة منها (Mulford, and Comiskey (2002 a) :

- التلاعب في تقييم أصول والتزامات المنشأة المندمجة، حيث يجب إعادة تقييم أصول والتزامات المنشأة المندمجة بقيمتها العادلة في تاريخ الاندماج ويتحدد بناءً على هذا التقييم المقابل الذي تسدده المنشأة الدامجة للاستحواذ على المنشأة المندمجة .
- التلاعب في مخصصات الاندماج ، حيث يتم تكوين مخصصات بقيمة المصروفات اللازمة لتحقيق التكامل الفني بين المنشأتين وقد يتم المغالاة في تقدير هذه المخصصات أو استخدامها في غرض غير الذي خصصت له.
- تطبيق طريقة خاطئة للمحاسبة عن عمليات الاندماج ، حيث تقوم بعض المنشآت بتطبيق طريقة دون توافر شروط تطبيقها لإظهار نتائج أفضل .
- دمج نتائج الأعمال بالقوائم المالية قبل تاريخ الاندماج الفعلي بهدف تحسن المركز المالي ونتائج الأعمال للمنشأة على غير الحقيقة .

8- الغش والتلاعب في الإفصاح :

يعتبر الإفصاح متمماً للقوائم المالية ، حيث يتم عرض السياسات المحاسبية التي اتبعتها إدارة المنشأة في إعداد القوائم المالية وكذلك تحليلاً للأرقام الإجمالية المعروضة بهذه القوائم بالإضافة إلى المعاملات ذات الطبيعة الخاصة وغيرها من الأحداث التي تؤثر على المنشأة وقوائمها المالية ولا تكفى مجرد الأرقام المعروضة بهذه القوائم لبيانها ، ولذلك تهتم المعايير المحاسبية بتحديد حد أدنى لمتطلبات الإفصاح بالقوائم المالية .

إن الهدف من الإفصاح بصفة عامة هو مساعدة المستثمرين في الأوراق المالية في تفهم العوائد والمخاطر المرتبطة بقرار الاستثمار في ورقة مالية معينة وبالتالي يساعد الإفصاح

الكافي في ترشيد قرارات الاستثمار ، ويلاحظ أن بعض المنشآت لا تلتزم ببعض متطلبات الإفصاح وذلك لتعمد إخفاء بعض الحقائق عن المستثمرين مثل معاملاتها مع الأطراف ذوى العلاقة والتي تتطلب معايير المحاسبة الإفصاح عنها ، حيث تقوم الإدارة في بعض المنشآت بتنفيذ معاملات بقيم غير عادلة ومغالى فيها بين المنشأة وشركاتهم الخاصة أو شركات أقاربهم والاستيلاء من خلال تلك المعاملات على أموال المنشأة وتحقيق منافع خاصة على حساب المنشأة والمساهمين بها ولا يتم الإفصاح عن هذه المعاملات ، كما قد تقوم المنشأة بالتلاعب في إعلان نتائج الأعمال بالإصدارات الصحفية قبل نشر القوائم المالية مثل الإعلان عن مسميات للربح مختلفة عن المسميات المحددة في معايير المحاسبة مما يوحى بتحسين نتائج أعمالها على غير الحقيقة (حماد ، 2004م د : 389) .

9- الغش والتلاعب عن طريق الالتزامات العرضية :

تدخل بعض المنشآت في عقود يترتب عليها ظهور التزامات عرضية على المنشأة ويقصد بالالتزامات العرضية هو أن تكون تلك الالتزامات محتملة ولكن غير واجبة السداد في تاريخ معين وعند توافر الشروط المحددة بالعقود الخاصة بها تصبح التزامات فعلية واجبة السداد ، ومن هذه العقود عقود الإيجار وعقود تغطية مخاطر تذبذب معدل الفائدة وسعر الصرف وتظهر هذه الالتزامات العرضية ضمن الحسابات النظامية خارج قائمة المركز المالي أو في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية ، لطفي (2005 م أ : 83) .

وقد تقوم المنشأة بالاستثمار في منشآت غير مدمجة ذات غرض خاص ، وهى منشآت تم تأسيسها لتنفيذ نشاط أو مجموعة محددة من العمليات بغرض محدد ، ويتم من خلالها استلام وتحويل أصول مالية من وإلى الغير وينشأ عن هذه المعاملات التزامات فعلية والتزامات عرضية على المنشأة ذات الغرض الخاص، وإذا قامت الشركة الأم بإدماج المنشأة ذات الغرض الخاص بميزانيتها المجمعة فإن الميزانية المجمعة سوف تعكس جميع الالتزامات

الفعلية والعرضية للمنشأة ذات الغرض الخاص ، أما إذا لم تدمجها في ميزانيتها المجمعفة فإن ميزانية الشركة الأم لن تعكس الالتزامات الفعلية والعرضية للشركة ذات الغرض الخاص برغم أنها تمثل جزء من التزامات الشركة الأم وهي المسؤولة عنها، وتقوم المنشآت بالتلاعب من خلال الأساليب التالية (Holtzman , Ventuti, and Fonfeder, 2003) :

- تحويل الأصول المالية غير الجيدة (المشكوك في تحصيلها) إلى المنشأة ذات الغرض الخاص .
- تحويل بعض الالتزامات المالية إلى المنشأة ذات الغرض الخاص لإخفائها من ميزانية الشركة الأم .
- استخدام المنشأة ذات الغرض الخاص في تقاضى عمولات وتحقيق أرباح غير مشروعة .

4/2 لعبة الأرقام المالية :

يطلق أحياناً على الغش والتلاعب المحاسبي لعبة الأرقام المالية والذي قد يأخذ عدة صور، إلا أن الهدف الأساسي من هذه اللعبة يتمثل في تحسين الانطباع عن أداء المنشأة وذلك عن طريق تغيير انطباع مستخدمي القوائم المالية عن أداء تلك المنشأة ، حيث تقوم الإدارة بممارسة لعبة الأرقام المالية وذلك لتحقيق نتائج مرغوبة .

وتتم ممارسة لعبة الأرقام المالية عن طريق إختيار المنشأة لسياسات محاسبية معينة عند إعداد قوائمها المالية أو عن طريق كيفية تطبيق تلك السياسات المحاسبية ، حيث تستخدم المنشأة المرونة المتاحة لها في إختيار الطرق والسياسات التي تطبقها، حماد(2005م أ: 423).

هذا وتحقق المنشأة من ممارسة لعبة الأرقام المالية العديد من المكافآت والعوائد المتوقعة مثل ارتفاع أسعار أسهم المنشأة أو خفض تكاليف الفائدة على المبالغ المقترضة أو

الحصول على مهلة إضافية أو تقليل القيود على اتفاقيات الديون أو حصول الإدارة على حوافز ومكافآت اكبر عندما يعتمد ذلك على رقم الربح المعلن عنه أو تفادى الخضوع لبعض النظم والقيود واللوائح أو عدم دفع ضرائب أعلى .

5/2 الأشكال المختلفة للعبة الأرقام المالية :

تأخذ لعبة الأرقام المالية العديد من الأشكال والمسميات والتي تعتمد على الأسلوب المتبع في أداء هذه اللعبة ، وفيما يلي الأشكال المختلفة للعبة الأرقام المالية

: Mulford, and Comiskey (2002 a : 3)

الشكل	التعريف
التقارير المالية المضللة Fraudulent Financial reporting	التحريف أو الحذف المقصود في القيم أو الإفصاحات في القوائم المالية بهدف خداع وغش مستخدمي القوائم المالية .
إدارة الأرباح Earnings management	تتمثل في التلاعب في الأرباح للوصول لمبلغ معين محدد مسبقاً تم وضعه بمعرفة الإدارة ، أو عن طريق تنبؤات المحللين الماليين ، أو لتحقيق دخل مستقر .
تمهيد الدخل Income Smoothing	يمثل شكل من أشكال إدارة الأرباح صمم لتخفيف حدة التغيرات في الأرباح، بحيث يتم العمل على تخفيض وتخزين الأرباح في السنوات الجيدة لأستخدامها في السنوات الأقل نشاطاً .

<p>تتمثل في الاختيار المقصود لمجموعة المبادئ المحاسبية المطبقة من أجل تحقيق نتائج مرغوبة، وبالتحديد مكاسب جارية مرتفعة ، سواء كانت الممارسات المتبعة تتوافق مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها أو لا .</p>	<p>المحاسبة المتعسفة Aggressive Accounting</p>
<p>تشمل أي وكل الخطوات والطرق المستخدمة في لعبة الأرقام المالية شاملة كل الأساليب السابقة .</p>	<p>ممارسات المحاسبة الإحتيالية Creative accounting practices</p>

6/2 كيفية أداء لعبة الأرقام المالية :

تقوم إدارة المنشأة بأداء لعبة الأرقام المالية بواسطة العديد من الطرق منها :

1- التحكم في توقيت تنفيذ العمليات :

يمكن أن يؤدي التحكم في توقيت تنفيذ و حدوث بعض العمليات الحقيقية إلى تحقق الانطباع المرغوب فيه عن الحسابات والقوائم المالية للمنشأة ، فإذا ترك للإدارة الحرية في تنفيذ بعض العمليات في الوقت الذي تراه مناسباً ، فقد تؤجل الإدارة تنفيذ هذه العمليات أو تعجل بتنفيذها لتحقيق أهداف ومكاسب معينة ، حماد (2004م د : 319) .

2- العمليات المصطنعة والوهمية :

تلعب العمليات المصطنعة والوهمية دوراً كبيراً في التلاعب في قيم قائمة المركز المالي وفي نقل الأرباح بين الفترات المحاسبية المختلفة ويتحقق ذلك عن طريق الدخول في عمليتين أو أكثر من العمليات المرتبطة مع طرف ثالث تتم عادة هذه العمليات عن طريق التمويل خارج الميزانية حيث يتم المحاسبة عنها طبقاً لشكلها القانوني وليس لجوهرها وحقيقتها

الاقتصادية ، مثال ذلك الدخول في اتفاق مع البنك لبيع أصل له ثم إعادة تأجير ذلك الأصل من البنك للاستفادة به في الجزء المتبقي من عمره الإنتاجي ، ويتحدد سعر البيع في عملية البيع وإعادة التأجير على أساس قيمة أعلى أو أقل من القيمة الجارية للأصل حيث أن الفرق يتم تعويضه عن طريق زيادة أو خفض قيم التأجير ، الشمرى (2000م : 23) .

3- التغيير في التقديرات المحاسبية :

يتضمن إعداد بعض العمليات المحاسبية درجة كبيرة من التقدير والحكم الشخصي وهو ما يتيح للإدارة التلاعب في هذه التقديرات بغرض الوصول إلى أهداف محددة ، مثل تقدير العمر الافتراضي للأصل بهدف حساب الإهلاك (9 : a 2002) Mulford, and Comiskey .

4- التغيير في المبادئ المحاسبية :

تسمح العديد من المعايير بالاختيار بين البدائل المحاسبية المختلفة ، مما يترتب عليه اختيار المنشأة السياسة المحاسبية التي تتلائم مع أهدافها ورغباتها والتي تحقق أفضل صورة لأداء المنشأة ، حيث تستخدم المنشآت المرنة المتاحة لها في اختيار الطرق والسياسات التي تطبقها عند إعداد قوائمها المالية ، حماد (2005م أ : 423) .

لقد أدت الفضائح المالية والمحاسبية للشركات الأمريكية إلى الكثير من الآثار السلبية على أسعار الأسهم في الولايات المتحدة الأمريكية وعلى مناخ الاستثمار العالمي وتصاعدت مخاوف حملة الأسهم من حدوث المزيد من حالات التلاعب بالشركات الكبرى عقب الإعلان عن الفضائح المحاسبية لشركات أمريكية كبرى مثل انرون Enron ، وورلدكوم WorldCom ، وأمريكا أون لاين America online ، حيث أدى التلاعب المحاسبي لهذه الشركات والتستر على خسائرها إلى زيادة وهمية في قيمة أسهمها ، وذكر محللون اقتصاديون أن مكاتب المحاسبة الكبرى أصبحت في وضع حرج في أعقاب الإعلان عن الفضائح المالية لعدد من الشركات الكبرى مشددين على أن مكاتب المحاسبة مسئولة مباشرة عن التقارير المالية

لهذه الشركات ، مما أدى إلى صدور قانون إعادة تشكيل الشركات المحاسبية وحماية المستثمرين في أغسطس 2002م والمعروف بقانون أوكسلي The Sarbanes – Oxley Act (Donald, and Banks , 2003) .

ويمكن القول أن انهيار شركة انرون أكبر شركات الطاقة الأمريكية يرجع إلى ممارستها للعبة الأرقام المالية ، حيث تمكنت انرون من تضخيم أرباحها بحوالي 600 مليون دولار بدءاً من عام 1997م وكذلك تضخيم حقوق الملكية بقيمة 1.2 بليون دولار .

أما عن الطريقة التي لعبت بها انرون لعبة الأرقام ، فلقد كانت انرون تركز على المنشآت غير المدمجة ذات الأغراض الخاصة حيث كانت تقوم بالعديد من أعمالها داخل هذه المنشآت التي تخضع لسيطرتها ، مما يعنى أنها تتعامل مع بعضها البعض، وهذا التعامل الشخصي سمح لها بالتقرير عن الأرباح في الأوقات التي لا تحقق فيها أرباح ، كما قامت انرون بالتخلص من الكم الضخم من الديون خارج ميزانيتها وإدراجها على قوائم هذه المنشآت ذات الأغراض الخاصة وذلك عن طريق العديد من الوسائل مثل التوريق المالي ، وإظهارها استخدامها للمشتقات المالية لغرض التحوط من المخاطر بالرغم من أنها كانت بغرض المضاربة وذلك للتستر على الخسارة الناتجة عن قيامها ببعض الاستثمارات ، كما قامت بالدخول في عمليات عالية المخاطر وبعضها خارج نطاق نشاط الشركة والكثير من هذه العمليات كانت فاشلة ، بالإضافة إلى الإفصاح غير الملائم للكثير من العمليات وعدم الشفافية في تقاريرها السنوية (9 : 2002 , Thomas) .

7/2 أثر الغش والتلاعب على دلالة القوائم المالية :

أن الإدارة هي المسؤولة عن العرض المحايد للقوائم المالية لذلك فإن كشف ومنع الغش والتلاعب في التقارير المالية لابد أن يبدأ من المنشأة التي تعد القوائم المالية ، حيث تشمل مسؤولية الإدارة ثلاث عناصر أساسية :

- 1- مسؤولية الإدارة في اختيار بدائل قواعد المحاسبة التي يتم على أساسها إعداد القوائم المالية.
- 2- مسؤولية الإدارة عن إعداد قوائم مالية صادقة تعكس نتيجة عمليات المنشأة خلال السنة المالية ومعبرة عن المركز المالي لها في تاريخ معين .
- 3- مسؤولية الإدارة في تصميم وتطبيق نظام رقابة داخلية ذو كفاءة و فعالية .

ونظراً لتعدد وتنوع الفئات التي تستخدم القوائم المالية المنشورة لمنشآت الأعمال مثل المستثمرين والمساهمين والمقرضين والبنوك والأجهزة الحكومية، فإن احتياجات هذه الفئات تتنوع وتختلف أيضاً من ناحية المعلومات المناسبة والمطلوبة لكل منهم ، لذلك فإن البيانات والمعلومات المحاسبية التي تتضمنها القوائم المالية المنشورة لا بد أن تكون واضحة ومفهومة ، ونظراً لأن هذه البيانات والمعلومات المحاسبية يتم إعدادها وفقاً لطرق وتقديرات وسياسات محاسبية مختلفة ، فإنه يكون من الضروري قيام المنشآت بالإفصاح عن تلك الطرق والسياسات المحاسبية والأسس المتبعة في إعداد التقديرات ضمن الإيضاحات المتممة للقوائم المالية وذلك لأهمية هذا الإفصاح في تفسير البيانات والمعلومات المحاسبية الواردة بتلك القوائم (Parkinson , 2001) .

ويلاحظ أن السياسات المحاسبية هي التي تحدد أسس إعداد التقديرات المحاسبية وبالتالي فإن أي تغيير في السياسات المحاسبية سوف ينعكس على التقديرات المحاسبية وبالتالي على القوائم المالية .

هذا ونتيجة للمرونة المتاحة في الطرق والسياسات المحاسبية في معالجة البنود الواردة بالقوائم المالية ، ومع وجود الحرية لإدارات المنشآت في اختيار الطريقة والسياسة المناسبة لها من خلال الممارسات البديلة المتعددة لتلك الطرق والسياسات والتي تؤدي إلى مجموعة متباينة من البيانات والمعلومات المحاسبية ، فقد ترتب على ذلك ازدياد الغش والتلاعب المحاسبي (مبارز , 2003م) .

إن تغيير الطرق والتقديرات والسياسات المحاسبية له تأثير واضح على دلالة القوائم المالية ، وبالتالي جودة البيانات والمعلومات المحاسبية ، ومن البديهي أن أي تحريف للأرقام المحاسبية يعتبر أمراً غير مرغوباً فيه من قبل مستخدمي القوائم المالية المنشورة ، وحيث أن هناك مجموعة من الدوافع أو المحددات الكامنة قد تدفع إدارات منشآت الأعمال إلى اختيار طريقة أو سياسة محاسبية دون أخرى لمعالجة البنود الواردة في القوائم المالية وذلك لتحقيق أغراض معينة مثل إخفاء مشاكل الأداء بها ، أو تجميل حساباتها ورسم صورة جيدة للمنشأة ، لذلك فإن الفائدة الحقيقية من استخدام هذه القوائم المالية بالنسبة للقرارات الاقتصادية المتخذة من قبل مستخدمي تلك القوائم تتوقف على مدى إدراك وفهم هؤلاء المستخدمين للمغزى الحقيقي لها ، وكذلك الأسس والقواعد والسياسات التي أعدت على أساسها ، وأيضاً الدوافع أو المحددات الحقيقية والكامنة وراء التغيير الاختياري لتلك الطرق والسياسات المحاسبية المتبعة والمستخدمية في إعداد تلك القوائم المالية المنشورة (حسين ، 2004م : 98) .

مما سبق يتضح ضرورة إمداد مستخدمي القوائم المالية بمعلومات عن دوافع الإدارة بشأن التغيير الاختياري للطرق والسياسات المحاسبية والتي يؤثر تغييرها على دلالة القوائم المالية مما يؤثر على درجة اعتماد هؤلاء المستخدمين على هذه القوائم وإمكانية اتخاذهم للقرارات الاقتصادية الرشيدة .

هذا وتواجه مهنة المراجعة في السنوات الأخيرة أزمة فقدان الثقة والمصادقية نتيجة تزايد الأزمات المالية والاقتصادية على المستوى المحلي والعالمي ، بالشكل الذي أدى إلى تساؤل العديد من المستثمرين والمساهمين والرأي العام من الذين أصابهم الضرر نتيجة إفلاس وانهيار الكثير من المنشآت والبنوك عن سبب عدم إعطاء المراجعين إشارات إنذار بخصوص تلك المنشآت ، حيث تم توجيه الاتهامات ضد مكتب آرثر أندرسون والذي يواجه دعاوى قضائية بسبب دوره كمراجع حسابات شركة أنرون الأمريكية للطاقة والتي انهارت في

عام 2001م وما تلي ذلك من اكتشاف مواطن خلل محاسبية وفضائح مالية في شركات أخرى (Pitt , 20001) .

أما عن دور المراجع الخارجي تجاه الطرق والسياسات المحاسبية المتبعة والتغيير فيها، فلقد أشارت كل من معايير المراجعة الدولية والأمريكية والسعودية والمصرية والخاصة بتقرير المراجع الخارجي إلى أن المراجع الخارجي قد يختلف مع الإدارة حول بعض الأمور مثل مدى قبول السياسات المحاسبية التي اتبعتها، أو طرق تطبيقها، أو مدى كفاية الإفصاح عنها في القوائم المالية، فإذا كانت مثل هذه الاختلافات هامة بالنسبة للقوائم المالية ، يجب على المراجع أن يبدي رأياً متحفظاً أو رأياً عكسياً، حماد (2005م أ) .

وهكذا يتضح ضرورة أن يوضح المراجع الخارجي في تقريره أسباب اختيار الطرق والسياسات المحاسبية المتبعة وأثرها على القوائم المالية ، وبيان ما إذا كانت تحسن من الموقف المالي للمنشأة أم لا، وذلك عن طريق إضافة فقرة في تقريره تشير إلى هذا التغيير المحاسبي وأسبابه وأثره ، وبيان ما إذا كانت إدارة المنشأة قد حققت أهدافها من إجراء هذا التغيير المحاسبي أم لم تحققه .

أن المراجع الخارجي لابد أن يتزود بمعلومات عن الدوافع أو المحددات الحقيقية والكامنة وراء قرارات إدارات منشآت الأعمال بشأن اختيار أو تغيير الطرق والسياسات المحاسبية، وخاصة في حالة منشآت الأعمال المتعثرة حيث تميل الإدارة في تلك المنشآت المتعثرة لإجراء اختيارات أو تغييرات للطرق والسياسات المحاسبية لتحقيق أغراض معينة ، أو لإخفاء مشاكل الأداء بها، أو للالتفاف حول مواقف تعاقدية معينة ، أو لرسم صورة جيدة للمنشأة ، ففهم وإدراك مراجع الحسابات للدوافع أو المحددات الحقيقية والكامنة وراء قرارات الإدارة بشأن اختيار أو تغيير الطرق والسياسات المحاسبية ، واستجابته واستناده لذلك في تخطيطه للأعمال التفصيلية لعملية المراجعة ، سوف يمكنه من التخطيط السليم لحجم عينة

المراجعة ، ومن ثم التخطيط الملائم للوقت والتكلفة اللازمين لإنجاز عملية المراجعة ، وبالتالي تحقيق الكفاءة والفعالية في أدائه لعملية المراجعة ، حسين (2004م : 95) .

هذا ويمكن الحد من الغش والتلاعب المحاسبي في القوائم المالية عن طريق ما يلي :

1- فيما يتعلق بالتحكم في توقيت تنفيذ العمليات ، فيمكن تضيق نطاق ذلك عن طريق إعادة التقييم المستمر للبنود داخل الحسابات ومن ثم فإن المكاسب أو الخسائر الناتجة عن التغير في القيمة يتم تحديدها كل عام بمجرد حدوثها وليس عند الرغبة في التخلص من الأصل .

2- فيما يتعلق بالعمليات المصطنعة فيمكن معالجتها عن طريق تطبيق مفهوم "الجوهر فوق الشكل" أي أن الجوهر الاقتصادي للعملية وليس الشكل القانوني لها هو الذي يحدد الجوهر المحاسبي وبالتالي فإن العمليات المتعلقة ببعضها البعض سوف يتم المحاسبة عنها على أساس أنها عملية واحدة .

3- إن إساءة استخدام عملية التقدير الشخصي يمكن علاجها بطريقتين ، إحدى هذه الطرق هي تحديد القواعد التي تحكم أو تقلل من التقدير الشخصي ، ويلعب المراجعون دوراً في تحديد هذه التقديرات غير السليمة ، أما الطريقة الأخرى فهي تطبيق مفهوم "الثبات والاتساق" أي أن المنشأة التي تختار سياسة محاسبية تناسب سنة معينة لا بد لها أن تستمر في تطبيقها في السنوات التالية .

4- تضيق نطاق الاختيار بين البدائل المحاسبية وتحديد الحالات التي تتطلب تطبيق ممارسة معينة ، ولا بد أن يكون هناك أيضاً ثبات في ممارسة السياسة المحاسبية من سنة لأخرى حيث أن المنشأة التي تختار ممارسة معينة تحقق لها النتائج المرغوبة في سنة ما لا بد لها أن تستخدم نفس الممارسة في السنوات المستقبلية حتى لو أدت إلى نتائج غير مرغوب فيها .

الفصل الثالث

الغش والتلاعب في الإيرادات والمصروفات

يعتبر توفير معلومات عن الأداء والقياس الدوري لدخل المنشأة من الأهداف الرئيسية للقوائم المالية ، ويعتمد قياس و تحديد صافى الدخل على تحديد كل من الإيرادات والمصروفات التي تخص الفترة المحاسبية ، ويثار بالنسبة لتحديد الإيرادات عدة مشاكل أهمها تحديد طبيعة ومكونات الإيراد ، وكيفية قياس الإيراد محاسبياً ، وتحديد توقيت الاعتراف واثبات الإيراد ، كما يثار بالنسبة للمصروفات عدة مشاكل أهمها كيفية قياسها ، وتوقيت تحميلها على الإيرادات حتى تتم عملية المقابلة بينهما تمهيداً للوصول إلى صافى الدخل الدوري للمنشأة ، وبالتالي يؤدي الغش والتلاعب في الإيرادات والمصروفات إلى التقرير عن صافى دخل غير حقيقي .

1/3 التلاعب في توقيت الاعتراف بالإيراد :

يتم الاعتراف بالإيراد أي إثباته وتسجيله بالدفاتر المحاسبية والقوائم المالية إذا ما تم اكتسابه وتحققه ، ويقضى مبدأ تحقق الإيراد بالاعتراف بوجود إيراد عند اكتمال دورة اكتساب ذلك الإيراد في المنشأة ، وتكتمل تلك الدورة عند القيام بعملية تبادل مع الغير والتي تحدد وقت اكتساب الإيراد ومبلغ الإيراد المكتسب ، ونتيجة لهذا المبدأ فلا يتم إثبات أي إيراد في الدفاتر ما لم يكن هناك تبادل ينتج عنه حصول المنشأة على نقدية أو أي أصول أخرى يمكن قياس قيمتها النقدية بصورة محددة مقابل ما تنتجه المنشأة من سلع وخدمات ، نور (2004م : 77) .

ويمكن تحديد شروط الاعتراف بالإيراد طبقاً لمبادئ ومعايير المحاسبة

المختلفة كما يلي :

- 1- وجود دليل مقنع على وجود صفقة مثل وجود أمر بيع سليم وصالح ومؤرخ .
- 2- أن تقوم المنشأة بتحويل المخاطر والعوائد الأساسية المتعلقة بملكية المنتج إلى المشتري .

3- عدم احتفاظ المنشأة البائعة بحق التدخل الإداري المرتبط بالملكية أو احتفاظها بالرقابة الفعالة على المنتجات المباعة .

4- تسليم المنتج أو تقديم الخدمة محل البيع للعميل .

5- ثبات السعر المقدم من البائع للمشتري أو قابليته للتحديد .

6- تحصيل الإيرادات أو التأكد من تحصيلها بدرجة معقولة وكافية .

فإذا لم يتحقق أي من الشروط السابقة فلا بد أن يؤجل الاعتراف بالإيراد ، حيث قد يعترف بالإيراد مبكراً في حالة استلام أمر بيع سليم وصالح ولكن لم يتم شحن البضاعة إلى العميل ولم يستلمها بعد ، مما يخرج عن نطاق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها (Schilit : 2002) .

كما أن المعايير المحاسبية تنص على مبدأ مقابلة الإيرادات بالمصروفات أي تسجيلهم في نفس الفترة المحاسبية ، فإذا تم تسجيل الإيرادات والمصروفات في فترات مختلفة (غير حقيقة) أي سجل الإيراد في فترة محاسبية وسجل المصروف المرتبط به في الفترة التالية أدى ذلك إلى ارتفاع دخل الفترة الأولى وانخفاض الدخل في الفترة الثانية ، وبذلك يمكن للمنشأة تحقيق زيادة وهمية في الدخل في فترات معينة .

وقد يتم الاعتراف بالإيراد في فترة محاسبية معينة على الرغم من عدم توافر شروط الاعتراف به وذلك عن طريق بعض أساليب الغش والتلاعب المحاسبي ، ومن هذه الأساليب ما يلي :

1- الاعتراف المبكر بالإيراد ، وذلك عن طريق تسجيل إيرادات لمبيعات حقيقية في فترة سابقة للفترة التي يجب أن تسجل فيها ، حيث يتم تسجيل الإيرادات في الدفاتر قبل تسليم العميل للبضاعة أو الخدمة ، ففي بعض الحالات قد يطلب العميل اختبار المنتج قبل تسلمه أو عمل بعض الإجراءات الإضافية كتركيب المنتج في منشأة العميل ، ففي هذه الحالات لا

يجب الإعراف بالإيراد إلا بعد تحقق كل شروط القبول والإستلام النهائي للمنتج من قبل

العميل (179 : 2002 a) Mulford, and Comiskey .

2- تسجيل إيرادات في الفترة المحاسبية الحالية عن بعض عمليات البيع التي تتم في الفترة التالية ، وذلك بهدف تضخيم إيرادات الفترة الحالية وأرباحها كي تتفق مع ما قد تكون أعلنته المنشأة من توقعات ، ويتم ذلك عن طريق التلاعب في تواريخ مستندات وسجلات شحن البضاعة المباعة خلال الفترة المحاسبية التالية لكي تظهر على انه قد تم شحنها إلى العملاء خلال الفترة الحالية وبالتالي تسجيلها كإيرادات عن هذه الفترة .

3- تضخيم إيراد المبيعات بإيرادات خدمات ما بعد البيع وفوائد التمويل ، حيث تقوم بعض المنشآت المنتجة للسلع الرأسمالية أو برامج الحاسب بإبرام عقود بيع مع عملائها تشمل بيع السلعة الرأسمالية أو البرنامج وتقديم خدمات الصيانة والتحديث لفترات قادمة بالإضافة إلى تقسيط ثمن البيع مقابل فوائد مثل التأجير التمويلي للمعدات والآلات والسيارات ، ففي هذه الحالات يجب الإعراف وتسجيل إيرادات جزء من إجمالي قيمة العقد يمثل ثمن البيع النقدي أو المقدم ، بينما يجب توزيع الإيرادات المرتبطة بخدمات ما بعد البيع وفوائد التمويل على الفترات المحاسبية التالية التي يتم فيها تقديم هذه الخدمات وتستحق فيها الأقساط ، وقد يتم التلاعب عن طريق تسجيل إجمالي قيمة العقد كإيرادات في الفترة المحاسبية التي تم البيع خلالها دون فصل وتأجيل إيرادات الخدمات وفوائد التمويل للفترات التالية ، كما قد يتم التلاعب في هذه العقود لتضخيم ثمن البيع النقدي على حساب تخفيض قيمة إيرادات خدمات ما بعد البيع وفوائد التمويل ، وبالتالي الإعراف بأكبر قدر من إجمالي إيرادات العقد في الفترة المحاسبية التي تم البيع فيها على حساب تخفيض إيرادات الفترات المحاسبية التالية، حماد (2004 م د : 376) .

4- تسجيل إيرادات عمليات البيع غير التامة ، حيث تقوم بعض المنشآت بالإتفاق مع كبار العملاء وتجار الجملة على قيامهم بإرسال أوامر شراء بكميات كبيرة دون التزامهم بإستلام تلك البضاعة أو تحمل المسؤولية عنها ، وتقوم المنشأة بتسجيل تلك البضاعة كمبيعات على الرغم

من عدم تسليمها للعملاء ، وقد تقوم بشحنها إلى مخازن سرية وتسجل بمستندات الشحن أنه قد تم شحن وتسليم البضاعة للعملاء ، لطفي (2005 م أ : 69) .

5- تسجيل إيرادات بضاعة الأمانة ، حيث تقوم بعض المنشآت بشحن كميات كبيرة من البضاعة قبل نهاية الفترة المحاسبية إلى وكلاء البيع وتسجيل تلك البضاعة كمبيعات على الرغم من انه لم يتم بيعها للعملاء ومازالت لدى الوكلاء على سبيل الأمانة ، ويحق للوكلاء إعادتها للمنشأة في أي وقت لاحق إذا لم يتم بيعها وبالتالي فهي مازالت مملوكة للمنشأة ولا يجب تسجيلها كمبيعات كما تظهر هذه البضاعة في دفاتر المنشأة ضمن المخزون وتسجل بالتكلفة ، أما في حالة بيعها من قبل الوكيل فإن تكلفة هذه البضاعة تسجل كمصروف ضمن حساب تكلفة البضاعة المباعة ويتم تحميلها على إيرادات الفترة التي حدثت فيها عملية البيع (Schilit (2002 : 225) .

6- تسجيل إيرادات مبيعات مشروطة ، حيث تقوم بعض المنشآت بإبرام عقود بيع مع بعض العملاء وتسليمهم البضاعة وتسجيلها كمبيعات مع الإتفاق معهم سراً على إعطائهم الحق في رد البضاعة المستلمة في وقت لاحق أو الحق في المفاوضة لتخفيض أسعار البيع المثبتة في العقود الأصلية ، وبالتالي تضخيم الإيرادات بعمليات بيع غير تامة أو بأسعار بيع مغالى فيها ، حماد (2004 م د : 376) .

7- إحتفاظ المنشأة في بعض العمليات بالمخاطر الأساسية للملكية على الرغم من إنتقال حق الملكية والحيازة إلى المشتري ، وفي هذه الحالة لا يجب الإعراف بالعملية كمبيعات ولا يعترف بإيراد ، ومن هذه العمليات مايلي (لطفي ، 2002 م ب : 17) :

أ- عندما يتوقف تحصيل الإيراد الخاص بعملية البيع على الإيراد الذي يحققه المشتري من بيعه للبضائع المشتراه .

ب- عندما يكون للمشتري الحق في إلغاء عملية الشراء لسبب محدد في عقد البيع ولا تكون المنشأة متأكدة من احتمالات رد البضاعة إليها .

2/3 تسجيل إيرادات وهمية :

تقوم بعض المنشآت بالإعتراف بإيراد وهمي في فترة محاسبية معينة على الرغم من عدم توافر شروط الإعتراف به وذلك عن طريق بعض أساليب الغش والتلاعب المحاسبي ، ومن هذه الأساليب ما يلي :

1- تقوم بعض المنشآت بتسجيل مبيعات لم تحدث لتحقيق زيادة وهمية في الإيرادات ، حيث تقوم الإدارة بالتلاعب في عمليات المبيعات عن طريق البيع لعملاء وهميين وذلك بغرض تضخيم الإيرادات والأرباح في فترة محاسبية معينة ، وذلك عن طريق تزييف فواتير البيع لعملاء حقيقيين أو غير حقيقيين أو التلاعب في أوامر بيع العملاء بزيادة الأسعار أو الكميات المباعة ، حيث يتم رفع قيمة الإيرادات بقائمة الدخل وقيمة حسابات المدينين بالميزانية قبل نشر القوائم المالية ودون تسجيل ذلك في حسابات المنشأة ، أو يقوم مدير المنشأة بتزوير مستندات عن عمليات بيع وهمية وتسجيلها كمبيعات بالأجل للعملاء ، وفي وقت لاحق يقوم هؤلاء المديرين بسداد بعض مديونيات العملاء لإظهارها على أنها مديونيات حقيقية وذلك باستخدام أموال استولوا عليها مسبقاً من المنشأة من خلال عمليات وهمية بين المنشأة ومنشأتهم الخاصة .

2- تقوم بعض المنشآت بالتلاعب في حجم وقيمة المبيعات باستخدام أموال المنشأة في تنفيذ عمليات بيع مصطنعة ، وذلك من خلال ، (84 : 2002) Schilit :

أ- إنشاء منشآت الغرض منها استخدام الأموال المستثمرة فيها في شراء منتجات الشركة الأم ودون إدراج هذه المنشآت بالميزانية المجمعة للشركة الأم .

ب- إبرام عقود لشراء خدمات وهمية من بعض الموردين على أن يقوموا باستخدام ما يحصلون عليه من أموال من المنشأة في شراء منتجاتها .

ج- إبرام عقود للشراء من بعض الموردين بأسعار مغالى فيها على أن يقوم الموردون باستخدام الزيادة في الأسعار التي يحصلون عليها من المنشأة في شراء منتجاتها .

3- تمنح بعض المنشآت لكبار عملائها الحق في رد البضاعة المباعة أو استبدالها خلال فترة معينة ، وتقوم المنشأة في نهاية كل فترة محاسبية بتكوين مخصص لقيمة المردودات المتوقعة من مبيعات الفترة المنتهية ، ويقوم بعض المديرين بالتلاعب في تقدير قيمة المخصصات وحسابها بأقل مما يجب عن طريق التواطؤ مع بعض العملاء ليقوموا بإبلاغ المنشأة بكمية أقل من المخزون الموجود لديهم في نهاية الفترة المحاسبية أي بتحقيقهم حجم مبيعات أكبر من الحقيقي مع إحتفاظهم بالحق في رد البضاعة فيما بعد دون التقيد بالكمية التي سبق إبلاغها للمنشأة ، لظفي (2005م أ : 72) .

4- تسجيل النقدية المستلمة من عمليات الإقتراض على إنها إيراد مبيعات ، إلا انه يجب تسجيل هذه الأموال المستلمة من البنوك على أنها التزام في الميزانية حيث لم يحدث تبادل لسلعة أو تقديم خدمة للعملاء وبالتالي لا يجب أن تسجل كمبيعات حيث يؤدي ذلك إلى زيادة وهمية في الإيرادات والأرباح .

5- تقوم بعض المنشآت بتسجيل إيرادات وهمية عن طريق التقرير عن الدخل الناتج من العمليات الإستثمارية أو الناتج من بيع الأصول على انه إيراد مبيعات .

6- تقوم بعض المنشآت بتسجيل التخفيض الممنوح من الموردين والمرتبط بمشتريات مستقبلية على انه إيراد ، حيث لا يجب تسجيل هذا التخفيض كإيراد ولكنه يعتبر تعديل أو تسوية لتكلفة البضاعة المشتراه والتي يجب تخفيضها بهذه القيمة ، كذلك قد تقوم بعض المنشآت بتسجيل النقدية الناتجة عن مردودات المشتريات على أنها إيراد مبيعات وذلك لتضخيم مبيعات المنشأة عن طريق تسجيل إيرادات وهمية .

7- الإحتفاظ بإيراد تم اكتسابه قبل الإندماج والإعلان عنه بعد الإندماج مباشرة ، فبعد الإعلان عن الاندماج تقوم بعض المنشآت التي سوف يتم إدماجها في منشأة أخرى بعدم التقرير عن إيرادات مبيعاتها حتى يتم الانتهاء من عملية الاندماج وبالتالي يتم تضخيم مبيعات ما بعد

الإندماج عن طريق التقرير عن مبيعات تمت قبل الإندماج في القوائم المالية للمنشأة
المندمجة الجديدة (95 : 2002) Schilit .

3/3 رسملة وتأجيل المصروفات لفترات لاحقة :

ليمكن تحديد نتيجة أعمال المنشأة خلال الفترات المحاسبية المختلفة فلا بد من مقابلة
المصروفات بالإيرادات ، فإذا ما وجدت علاقة بينهما في نفس الفترة يتم تحميل تلك
المصروفات على الإيرادات المحققة خلال الفترة ، أما إذا اتضح عدم وجود علاقة بينهما فيتم
توزيع المصروفات على فترات زمنية بطريقة منظمة أو تحمل تلك المصروفات على إيرادات
الفترة المالية التي تم إنفاق المصروف خلالها .

هذا وتتكدب المنشأة في كل فترة محاسبية نفقات لممارسة نشاطها وللحصول على سلع
وخدمات من الغير ، فإذا ما استنفدت هذه السلع والخدمات أي استخدمت وتم الاستفادة منها
بالكامل خلال الفترة في أنشطة وعمليات المنشأة في نفس الفترة بحيث تؤدي إلى منافع
قصيرة الأجل فإنه يتم تسجيلها كمصروفات مثل الإيجار والأجور ، أما إذا لم تستنفد خلال
الفترة وتؤدي إلى منافع طويلة الأجل فيتم تسجيلها كأصول مثل الأصول الثابتة والمخزون
وعندما يتم استنفاد تلك الأصول في الفترات المحاسبية التالية فإنه يتم تسجيلها كمصروفات مثل
إهلاك الأصول الثابتة وتكلفة البضاعة المباعة والتي يجب تسجيلها في الفترة المحاسبية التي
يتم فيها بيع تلك البضاعة وتحقق الإيراد .

ويجب التفرقة بين المصروفات الإيرادية والمصروفات الرأسمالية
والمصروفات الإيرادية المؤجلة ، وفيما يلي مفهوم وخصائص كل نوع من هذه
المصروفات (زين ، 2002م : 7) :

1- مفهوم وخصائص المصروفات الإيرادية : هي تلك النفقات التي تتحملها المنشأة بصفة
دورية متكررة من أجل القيام بالأعمال والأنشطة العادية للمنشأة وللحفاظة على المقدرة

الإنتاجية للأصول الثابتة للمنشأة ، ويتم معالجة هذه المصروفات على أساس تحميلها بالكامل على الفترة المالية التي حدث فيها الإنفاق وتظهر ضمن قائمة الدخل .

2- مفهوم وخصائص المصروفات الرأسمالية : هي تلك النفقات التي تتحملها المنشأة بصفة غير دورية وغير متكررة من أجل الحصول على أصول ثابتة أو لزيادة المقدرة الإنتاجية للأصول الثابتة للمنشأة ، ويتم معالجة تلك المصروفات على أساس تحميل كل فترة مالية بالجزء الذي استفادت به وتظهر ضمن قائمة الدخل ، كما يتم ترحيل الجزء الباقي غير المستنفذ إلى الفترات المالية التالية ويظهر بقائمة المركز المالي .

3- مفهوم وخصائص المصروفات الإيرادية المؤجلة : هي تلك النفقات التي تجمع بعض خصائص كل من المصروفات الإيرادية والرأسمالية ، حيث تتحملها المنشأة بصفة غير دورية وغير متكررة ولكن لا ترتبط بالحصول على أصول ثابتة أو زيادة المقدرة الإنتاجية وإنما ترتبط بالحصول على خدمات والتي تستفيد منها المنشأة لأكثر من فترة مالية واحدة قد تصل إلى خمس سنوات وتتميز بكبر حجمها مقارنة بالمصروفات الإيرادية ، ويتم معالجة تلك المصروفات على أساس تحميلها على الفترات المالية التي استفادت بها ، ومن أمثلة ذلك مصاريف الحملات الإعلانية ومصاريف التأسيس .

ويترتب على التفرقة والتمييز السليم بين أنواع المصروفات المختلفة العديد من النتائج

المفيدة أهمها :

1- تحديد نتيجة أعمال الفترة المالية بدقة نظراً للعدالة في عرض قائمة الدخل ، نظراً لتحميلها بجميع المصروفات الإيرادية وجزء من المصروفات الرأسمالية والإيرادية المؤجلة بالقدر الذي يتناسب مع درجة استخدامها في إنتاج إيرادات الفترات المالية .

2- - ظهور المركز المالي للمنشأة بصورة عادلة ، نظراً لشمول قائمة المركز المالي على كل من المصروفات الرأسمالية ممثلة في الأصول ، والمصروفات الإيرادية المؤجلة التي تخص فترات تالية ممثلة في أرصدة مدينة أخرى في جانب الأصول أيضاً .

ويؤدى الخلط بين الأنواع المختلفة لهذه المصروفات إلى العديد من النتائج السلبية وذلك

على النحو التالي :

1- إذا تم معالجة المصروفات الإيرادية على أنها مصروفات رأسمالية أو إيرادية مؤجلة ،
يترتب على ذلك عدم تحميل هذه المصروفات بكاملها على الفترة المالية وإنما يتم توزيعها على
عدة فترات مالية مما يؤدي إلى :

- ظهور رقم المصروفات بمقدار أقل من قيمته الحقيقية حيث يسجل جزء منها فقط
في قائمة الدخل .

- تضخيم رقم الأصول في قائمة المركز المالي حيث يتضمن الجزء الباقي من
المصروفات الذي لم يحمل على قائمة الدخل للفترة المالية .

- تضخيم صافى الدخل ، وتوزيع أرباح وهمية على المساهمين وغيرهم من أصحاب
الحقوق بمقدار المصروفات الإيرادية التي اعتبرت رأسمالية أو إيرادية مؤجلة مما
يعتبر توزيعاً وهلاكاً لرأس المال .

- إعطاء صورة غير عادلة عن الوضع المالي للمنشأة ، وما يترتب على ذلك من
قرارات خاطئة تتخذها الأطراف المختلفة المهتمة بالمنشأة .

- زيادة العبء الضريبي على المنشأة نظراً لتضخم الوعاء الضريبي بمقدار
الأرباح الوهمية .

2- إذا تم معالجة المصروفات الرأسمالية أو الإيرادية المؤجلة على أنها مصروفات إيرادية ،
يترتب على ذلك تحميل هذه المصروفات بكاملها على فترة مالية واحدة بدلاً من توزيعها على
عدة فترات مالية مما يؤدي إلى :

- ظهور رقم المصروفات بمقدار أكبر من قيمته الحقيقية حيث تسجل قيمة
المصروفات بالكامل في قائمة الدخل .

- تخفيض رقم الأصول في قائمة المركز المالي حيث تم تحميل الجزء الباقي من المصروفات والذي لا يخص الفترة الحالية بالكامل على قائمة الدخل لفترة مالية واحدة ، وبذلك لا يكون هناك أي جزء متبقي من المصروفات يدخل ضمن جانب الأصول في قائمة المركز المالي .

- إنخفاض صافي الدخل ، وظهور إدارة المنشأة بمظهر سئ أمام المساهمين نظراً لعدم تحقيقها أرباحاً تعادل ما حققته المنشآت المماثلة .

- تدهور أسعار أسهم المنشأة في بورصة الأوراق المالية بناء على النتائج التي حققتها المنشأة .

ووفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها يجب رسملة المصروفات التي تحدث وتمتد منفعتها لفترات مستقبلية في هذه الحالة يتم تسجيلها كأصول في قائمة المركز المالي ثم يتم استهلاك هذه الأصول على فترات زمنية مقدرة ويتم تحميل الجزء الذي استفادت منه فترة ما كمصروف إهلاك على إيرادات نفس الفترة ضمن قائمة الدخل ، وفي بعض الأحيان يتم رسملة مصاريف لا ينطبق عليها ما سبق وهو ما يطلق عليها الرسملة المتعسفة والتي تؤدي إلى زيادة الأصول ونقص المصروفات مما يؤدي إلى زيادة الدخل إلا أنه لا يقابلها زيادة مماثلة في التدفق النقدي التشغيلي .

وتقوم بعض المنشآت بالعديد من الأساليب للغش والتلاعب في المصروفات بغرض تخفيضها وتضخيم الأرباح بصورة غير حقيقية ومن هذه الأساليب رسملة وتأجيل المصروفات لفترات لاحقة ، حيث يتم التلاعب في مصروفات الفترة بتسجيلها كأصول فيما يعرف برسملة وتأجيل المصروفات ، ويترتب على ذلك تضخيم أرباح الفترة الحالية على حساب تخفيض أرباح الفترات التالية التي يتم خلالها إهلاك هذه الأصول أو المصروفات المؤجلة ، ومن أساليب رسملة وتأجيل الإعراف بالمصروفات ما يلي :

- 1- إخفاء مستندات المصروفات الخاصة بالفترة لتسجيلها في فترة لاحقة .
- 2- تسجيل بعض المصروفات التشغيلية الخاصة بالفترة كأصول ثابتة .
- 3- عدم تسجيل إستحقاق بعض المصروفات عن الفترة كمصروف الضرائب والتأمين .
- 4- تخفيض إهلاك بعض الأصول الثابتة التي يتم إهلاكها بطريقة إعادة التقدير ، وذلك بالمغالاة في تقدير قيمة تلك الأصول في نهاية الفترة .
- 5- رسملة مبالغ تمويل بعض الأصول الثابتة على الرغم من عدم توافر شروط الرسملة لهذه الأصول .
- 6- عدم تسجيل المصروفات الإيرادية المؤجلة المرتبطة ببعض الأصول على الرغم من إهلاك الأصول ذاتها بالكامل أو تخريدها .
- 7- تحميل بعض المصروفات الخاصة بعقود أعمال منتهية خلال الفترة على عقود أخرى مازالت تحت التنفيذ .
- 8- تحميل بعض المصروفات الخاصة بأحد الأصول الثابتة على أصل آخر ذو معدل إهلاك أقل وفترة إهلاك أطول .

4/3 التلاعب في تكوين واستخدام المخصصات :

- يعتبر مبدأ مقابلة الإيرادات بالمصروفات من المبادئ المحاسبية المتعارف عليها ، ولتطبيق هذا المبدأ بطريقة سليمة فلا بد من الأخذ في الحسبان جميع الإيرادات والمكاسب التي تحققت بالفعل خلال الفترة مع ضرورة أخذ جميع المصروفات والخسائر التي تخص الفترة المالية سواء ما تحقق منها بالفعل أو لم يتحقق بعد تمشياً مع سياسة الحيطة والحذر ، وبذلك تنقسم المصروفات والخسائر التي يجب أخذها في الحسبان إلى :
- 1- مصروفات وخسائر معلومة القيمة ومحددة بدقة ، وبالتالي يمكن تحميلها على إيرادات الفترة المالية التي وقعت فيها .

2- مصروفات وخسائر وقعت بالفعل أو مؤكدة الحدوث ولكنها غير معلومة المقدار ولا يمكن تحديدها بدقة ، لذلك يصعب تحديد نصيب الفترة المالية من هذه الأعباء بشكل دقيق ، وبالرغم من ذلك فلا يجب إغفال هذه الأعباء بصورة كلية حيث يجب تقدير ما يخص الفترة المالية منها وتحميلها على إيراداتها مع ضرورة تحرى الدقة عند تقديرها وإلا أصبحت القوائم المالية غير معبرة عن حقيقة نتيجة الأعمال والمركز المالي للمنشأة .

وتعتبر المخصصات Provisions هي الطريقة المستخدمة للتغلب على مشكلة القياس المحاسبي ولضرورة قياس نتائج أعمال المنشأة في نهاية كل فترة مالية بطريقة صحيحة ، ويهدف تكوين المخصصات بصفة أساسية إلى مصروفات وخسائر وأعباء تحملتها المنشأة في سبيل مباشرة نشاطها و أعمالها إلا أنها غير معلومة أو محددة المقدار ولذلك يجب خصمها من الإيرادات التي أسهمت في تحقيقها ، لطفي (2002م ب : 253) .

إن المخصص لا يعدو أن يكون تخصيص لجزء من إيرادات الفترة المالية لتغطية المصروفات والخسائر التي تخص نفس الفترة والتي لا يمكن تحديدها بصورة دقيقة ، ويمكن تعريف المخصص بأنه مبلغ تقديري يحمل على قائمة الدخل لمواجهة أي نقص فعلى في قيمة أي أصل من أصول المنشأة أو لمقابلة الخسائر التي حدثت بالفعل أو المحتملة الحدوث أو لمقابلة الإلتزامات المؤكدة أو المحتملة الحدوث والتي لايمكن تحديد مبالغها بصورة دقيقة عند إعداد القوائم المالية ، والمخصص بهذا المعنى يعتبر تحميلاً على الأرباح وليس توزيعاً له ، بمعنى أن المخصصات إلزامية وواجبة التكوين قبل الوصول إلى صافي الدخل ، زين (2002م : 60) .

ويمكن تقسيم المخصصات إلى ثلاث مجموعات كما يلي :

1- مخصصات لمقابلة النقص الفعلي في قيم الأصول ومن أمثلتها مخصصات إهلاك الأصول الثابتة ومخصص هبوط أسعار الأوراق المالية .

2- مخصصات لمقابلة خسائر وقعت فعلاً أو محتملة الحدوث مثل مخصص الديون المشكوك في تحصيلها ومخصص هبوط أسعار البضاعة .

3- مخصصات لمقابلة التزامات مؤكدة أو محتملة الحدوث مثل مخصص الضرائب المتنازع عليها ومخصص التعويضات القضائية .

هذا ويجب التفرقة بين المخصصات والإحتياطيات Reserves والتي تعتبر من البنود الهامة التي تدعم المنشأة وتساعد على تقوية مركزها المالي ومواجهة أي أزمات مالية في المستقبل أو تمويل أي توسعات مستقبلية ، وتعتبر الإحتياطيات توزيعاً للربح وليس عبئاً أو تحملاً عليه ، فلا مجال لتكوين الإحتياطيات ما لم تكون هناك أرباح تسمح بذلك ، حيث تشير الإحتياطيات إلى المبالغ التي تحتجز من الأرباح الصافية التي تحققها المنشأة لمقابلة أغراض أو تحقيق أهداف معينة ، مثل الإحتياطي القانوني والإحتياطي النظامي ، لظفي (2002م ب : 253) .

ويؤدي الخلط بين المخصصات والإحتياطيات إلى عرض القوائم المالية والتعبير عن نتائج الأعمال والمركز المالي بصورة غير عادلة ، مما قد يؤدي إلى تضليل مستخدمو القوائم المالية عند اتخاذهم القرارات المختلفة .

هذا وتقوم بعض المنشآت بالغش والتلاعب في المخصصات عن طريق العديد من الأساليب كما يلي :

1- التلاعب في تقدير المخصصات والتي يتم تكوينها بقيمة تقديرية لمواجهة الإلتزامات المتوقعة الخاصة بالفترة والتي تكون غير محددة القيمة بدقة ، ومن أمثلتها مخصص التعويضات القضائية ومخصص تكاليف معالجة الآثار الضارة بالبيئة الناجمة عن أنشطة المنشأة خلال الفترة .

لذلك فإنه عند تكوين هذه المخصصات في نهاية الفترة المالية فإن أية مبالغ تقوم المنشأة بإنفاقها لسداد هذه الإلتزامات في الفترة التالية يجب عدم تسجيلها كمصروفات وإنما يتم خصمها من أرصدة هذه المخصصات .

وتقوم بعض المنشآت بالتلاعب في تكوين وإستخدام هذه المخصصات بغرض التحكم في مستوى الأرباح المحققة في كل فترة مالية بما يتناسب مع ما أعلنته من توقعات ، وذلك عن طريق المغالاة في تقدير قيمة المخصصات في الفترات المالية التي تحقق فيها هذه المنشآت أرباح مرتفعة وبالتالي تخفيض الأرباح على غير حقيقتها ، ثم تقوم بتخفيض قيمة هذه المخصصات في الفترات التي تحقق فيها أرباح قليلة وتسجل هذا الإنخفاض في المخصصات كأرباح وبالتالي ترفع مستوى الأرباح في هذه الفترة على غير الحقيقة ، كما تقوم بعض المنشآت بإستخدام المخصصات في غير الغرض الذي تم تكوينها من أجله ، عن طريق إستخدام المخصصات المكونة في فترات سابقة لمواجهة التزامات محددة وذلك لتغطية مصروفات تشغيلية تخص الفترة الحالية ، وبالتالي تخفيض المصروفات وزيادة صافى دخل الفترة الحالية على غير الحقيقة ، حماد (2005م أ : 489) .

2- تخفيض مخصص الديون المشكوك في تحصيلها ، حيث تقوم بعض المنشآت ببيع جزء من مبيعاتها على الحساب (بالأجل) ، وفى تاريخ البيع يتم تسجيل هذه المبيعات بحسابات المدينين ، فإذا ما تبين في وقت لاحق أن بعض هذه الحسابات لن يمكن تحصيلها فإنه يتم تقدير قيمة الديون المشكوك في تحصيلها وتكوين مخصص لذلك مقابل تحميل هذه المخصصات على المصروفات بقيمة تقديرية ، وتقوم بعض المنشآت بالتلاعب في هذه المخصصات بتخفيضها بغرض تخفيض المصروفات المرتبطة بها وبالتالي زيادة أرباح الفترة على غير الحقيقة ، لطفي (2005م أ : 77) .

3- إدراج المخصصات ضمن الإحتياطيات ، مما يؤدي إلى تحميل الفترة المالية القادمة بالإلتزام والذي قد تتحدد قيمته في الفترة المالية القادمة وبالتالي يتم تحميل مصروفات خاصة

بالفترة السابقة على قائمة الدخل للفترة الحالية ، كما أن زيادة الاحتياطات يؤدي إلى الزيادة غير الحقيقية في صافي أصول المنشأة (الأصول – الإلتزامات) حيث أنها تعتبر من ضمن حقوق الملكية ، مما يؤدي إلى عدم تعبير القوائم المالية عن نتيجة الأعمال والمركز المالي بشكل صادق ، لطفي (2002م ب : 283) .

4- المغالاة في تكوين المخصصات مما يؤدي إلى تكوين احتياطات سرية ، حيث أن أيه مبالغ تم تكوينها لأغراض المخصصات تزيد قيمتها عن قيمة تلك الأغراض عند حدوثها يجب أن يتم معالجة هذه الزيادة على أنها احتياطات ، وقد تستخدم الاحتياطات السرية في التلاعب في نتائج أعمال المنشأة وتوزيع أرباح في السنوات الخاسرة والتأثير على أسعار أسهم المنشأة في البورصة ، زين (2002م : 78) .

5/3 التصنيف والإفصاح الخاطئ في قائمة الدخل :

تقوم بعض المنشآت بالغش والتحايل عن طريق إعادة تصنيف عناصر قائمة الدخل بدلاً من التلاعب في تسجيل العمليات المختلفة ، حيث يمكن أن تقوم المنشأة بإظهار بعض العناصر في غير مكانها الصحيح حيث يمكن أن تعالج بعض بنود المكاسب غير العادية على أنها إيرادات عادية أو معالجة مصروف تشغيلي على أنه مصروف غير تشغيلي ، ويترتب على ذلك ظهور الدخل التشغيلي أعلى من الحقيقة ولكن دون أن يتأثر صافي الدخل النهائي .

ويمكن تقسيم عمليات المنشأة إلى بنود عادية وبنود غير عادية وتشير البنود العادية أو المتكررة إلى تلك العمليات التي من المتوقع إعادة حدوثها في الفترات القادمة ويتم قياسها عن طريق الدخل من عمليات التشغيل المستمرة ، ويعتبر مؤشر لأداء المنشأة ، وتشير البنود غير المتكررة إلى العمليات التي لا يتوقع أن تحدث مرة أخرى في الفترات القادمة ، ويشمل هذا النوع من البنود غير العادية أحداث يصعب تكرارها وغير عادية مثل الخسائر التي تنتج من

الحرائق أو الظواهر الطبيعية أو خسائر عقود مبادلات أسعار الفائدة أو أرباح وخسائر التخلص من عمليات التشغيل المتوقفة (Fridson , and Alvarez , 2002 : 63) .

هذا وتعادل أهمية التصنيف والإفصاح الملائم للقيم الموجودة في قائمة الدخل أهمية كل من القياس والاعتراف الملائم بهذه القيم حيث يؤدي تحريك بند من بنود قائمة الدخل إلى مكان آخر في القائمة إلى تحريف إجمالياتها الفرعية وإعطاء صورة مضللة عن الأداء المالي للمنشأة ، ومن الأساليب الإحتيالية التي تستخدمها المنشأة ما يلي :

1- تحريك بند من بنود قائمة الدخل داخل أو خارج نطاق الدخل من عمليات التشغيل مما يؤدي إما لزيادة أو تخفيض الدخل التشغيلي ، حيث يعتبر الدخل التشغيلي هام جداً للحكم على الأداء التشغيلي الرئيسي للمنشأة ، ويلاحظ أن مبادئ المحاسبة المتعارف عليها لم تضع تعريف دقيق له مما سمح بوجود مرونة في العناصر التي تصنف بداخله وتخضع للحكم والتقدير الشخصي مما سمح بالاحتيايل والتلاعب ، فقد توضع بعض البنود غير المتكررة ضمن الدخل التشغيلي مثل المكاسب أو الخسائر الناتجة عن التحوط ، أو الأرباح أو الخسائر الناتجة عن التغير في القيمة العادلة للأدوات المالية المشتقة ، أو المكاسب أو الخسائر غير المحققة من الاستثمارات المتاحة للبيع حيث يعتبروا من العناصر الأخرى للدخل الشامل Other Comprehensive Income ، لذلك لا بد من أن يعرف مستخدمو ومحللو القوائم المالية حافز المنشآت من وراء تصنيف البنود غير المتكررة ضمن الدخل من عمليات التشغيل وذلك للوصول إلى نتائج مرغوبة ، كما يجب أن يقوموا باختبار جميع البنود الموجودة داخل وخارج الدخل التشغيلي وإعادة تصنيفها للوصول إلى الرقم الحقيقي للدخل من عمليات التشغيل (Mulford, and Comiskey (2002 a : 295) .

2- تحريك المصروفات من تكلفة البضاعة المباعة إلى المصروفات البيعية والإدارية والعمومية لزيادة مجمل الربح .

3- تحريك بعض العمليات خارج عمليات التشغيل المتوقعة عند بيعها بمكسب وإدخالها ضمن عمليات التشغيل المتوقعة عند بيعها بخسارة لزيادة الدخل من عمليات التشغيل المستمرة ، وذلك عن طريق التحايل في تصنيف البنود غير العادية وعمليات التشغيل المتوقعة وإدخالهم ضمن عمليات التشغيل المستمرة للحصول على رقم مستهدف وغير حقيقي للدخل من عمليات التشغيل المستمرة .

4- تستخدم بعض المنشآت مصطلحات احتيالية وتدخلها ضمن بنود قائمة الدخل مثل نفقات إعادة الهيكلة وذلك لإيحاء المستخدمين للقوائم المالية بأنه سيحدث تحسن مستقبلي لأداء المنشأة ولزيادة أسعار أسهمها ، لذلك يجب على المحللين والمستخدمين فحص بنود إعادة الهيكلة والأنشطة المتعلقة بها بدقة .

5- الإستخدام الخاطئ لمفهوم الأهمية النسبية لتشويه نتائج أعمال المنشأة وعدم الشفافية المرتبطة بالنتائج وذلك عن طريق عدم الإفصاح عن بند ما بصفة مستقلة بحجة أنه غير مهم نسبياً ، فالأخطاء والتحريرات قد تظل موجودة ولا يمكن تصحيحها لو لم يتم تطبيق معيار الأهمية النسبية بطريقة صحيحة وملائمة ، كذلك يجب التأكد من مكونات بند "المصروفات والإيرادات الأخرى" وذلك بالاطلاع على الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية حيث قد يكون قيمة هذا البند كبير ولا تقوم المنشأة بتحديد مكوناته وتفصيلاته وقد يحوى بنود غير متكررة وذلك للتأثير على الدخل المقرر عنه ، (Fridson , and Alvarez (2002 : 63) .

6/3 حالات دراسية :

1- الحالة الأولى :

حدد الموقف المهني المحاسبي من القياس والإعتراف بالإيراد في ضوء الحالات الآتية :

- 1- بضاعة مبيعة موردة تحت شرط الإختبار والتركيب .
- 2- البيع الذي يتأجل فيه التسليم بناء على طلب المشتري إلا أن المشتري يملك البضاعة ووافق على ما جاء بالفاتورة .
- 3- بضاعة الأمانة الموردة لأحد الوكلاء .
- 4- المبيعات التي يتم فيها تسليم البضاعة إلى المشتري عند السداد النهائي لقيمتها .
- 5- إتفاقيات البيع وإعادة الشراء لنفس البضاعة مرة أخرى في تاريخ لاحق .
- 6- المبيعات بالتقسيط .
- 7- الخصم التجاري وخصم الكمية .
- 8- قيمة خدمات لاحقة تضمنتها قيمة البضاعة .
- 9- فوائد التقسيط .

حل الحالة الأولى :

- 1- يجب عدم الإعتراف وإثبات الإيراد حتى يتم اختبار البضاعة و يقبل العميل الإستلام والتركيب .
- 2- يجب الإعتراف بالإيراد وإثباته بغض النظر عن التسليم ، إلا انه يجب أن تكون البضاعة موجودة ومتاحة للتسليم وقت إثبات البيع .
- 3- لا يجب الإعتراف بالإيراد وإثباته إلا عندما يتم بيع البضاعة عن طريق الوكيل إلى طرف ثالث .
- 4- يجب عدم الإعتراف أو إثبات الإيراد إلا عند تسليم البضاعة إلى المشتري بعد السداد النهائي .
- 5- يجب عدم الإعتراف أو إثبات أية إيرادات حيث تعتبر هذه الإتفاقيات إتفاقيات تمويل وليس مبيعات .

6- يجب الإعراف وإثبات الإيراد للجزء المدفوع نقداً مستبعداً منه الفوائد والتي يجب أن تسجل في الفترات التالية ، كما يجب الإعراف بالإيراد في الفترات التالية عند تحصيل الأقساط المستحقة .

7- لا يجب الإعراف بالخصم التجاري أو خصم الكمية ضمن الإيراد حيث يعتبر تخفيضاً للتكاليف بالنسبة للمشتري ، كما يجب خصمها عند تحديد الإيراد بالنسبة للبائع .

8- يجب تأجيل الأعراف بقيمة الخدمات اللاحقة والتي تتضمنها قيمة البضاعة ويتم الإعراف بها وإثباتها كإيراد في الفترة التي يتم فيها تقديم هذه الخدمة .

9- لا يجب الإعراف بفوائد التقسيط ضمن الإيرادات في الفترة المحاسبية التي حدثت فيها عملية البيع ، ولكن يجب الإعراف بهذه الفوائد كإيراد جزئياً خلال الفترات التالية التي تسدد فيها الأقساط .

2- الحالة الثانية :

حدد إلى أي نوع من المصروفات تنتمي البنود التالية :

- 1- مصروفات الصيانة .
- 2- مصروفات التأسيس .
- 3- خسائر الإستبدال العادي للأصول .
- 4- بناء طابق جديد في مبنى المنشأة .
- 5- خسائر الإستبدال الفجائي للأصول .
- 6- تركيب مصعد كهربائي في المنشأة .
- 7- مصروفات الحملة الإعلانية للدعاية عن منتجات المنشأة .

حل الحالة الثانية :

- 1- مصروفات إيرادية .
- 2- مصروفات إيرادية مؤجلة .

3- خسائر (مصروفات) إيرادية .

4- مصروفات رأسمالية .

5- خسائر (مصروفات) رأسمالية .

6- مصروفات رأسمالية .

7- مصروفات إيرادية مؤجلة .

3- الحالة الثالثة :

حدد الموقف المهني المحاسبي من تكوين مخصصات في الحالات التالية :

1- إعلان إفلاس أحد العملاء تم بيع بضاعة له بالأجل .

2- وجود دعوى مرفوعة على المنشأة للمطالبة بتعويض مع وجود مذكرة من الإدارة القانونية بالشركة تفيد بضعف الموقف القانوني للمنشأة .

حل الحالة الثالثة :

1- عند وجود أحد العملاء مدينًا للمنشأة بقيمة مبيعاتها له والعميل في حالة إفلاس ، فإنه طبقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها في تقييم الأصول المتداولة يجب تكوين مخصص للديون المشكوك في تحصيلها لمقابلة هذه الخسائر حتى تعبر الحسابات الختامية عن نتيجة الأعمال الصحيحة ، وحتى تعبر قائمة المركز المالي عن المركز المالي العادل ، ولا يمكن قبول موقف الإدارة برفض تكوين هذا المخصص بحجة أن الديون لم تعد بعد حيث أن المخصص يتكون لمقابلة النقص المؤكد في قيمة الأصول حتى ولو لم يمكن تحديد مقدار هذا النقص بدقة ، كما أنه لا يوجد علاقة بين كفاية الأرباح وتكوين المخصص لأن المخصص يحمل على إيراد الفترة وليس له علاقة بوجود أرباح من عدمه .

2- عند وجود دعوى مرفوعة ضد المنشأة وأفادت مذكرة من الإدارة القانونية بضعف موقف المنشأة ، فذلك يعنى وجود التزام سوف يقع على المنشأة وهو إلتزام مؤكد الحدوث ولكنه غير محدد المقدار لأن المحكمة لم تحكم بعد بالمبلغ المطلوب كتعويض ، ولمواجهة هذا الإلتزام

يجب تكوين مخصص تعويضات قضائية وتحميله على قائمة الدخل ، لأن إهمال تكوين المخصص يؤدي إلى عدم إظهار الأرباح الحقيقية للمنشأة خلال الفترة كما يجعل قائمة المركز المالي لا تعبر بعدالة عن المركز المالي الحقيقي .

الفصل الرابع

الغش والتلاعب في الأصول والالتزامات

يعتبر توفير معلومات عن الموارد الاقتصادية للمنشأة ومصادرهما وتوفير معلومات عن المركز والموقف المالي للمنشأة في تاريخ محدد من الأهداف الرئيسية للقوائم المالية والتي يعتمد عليها الكثير من المستخدمين في إتخاذ قراراتهم الإقتصادية المختلفة ، ويؤدى الغش والتلاعب في الأصول والالتزامات وحقوق الملاك عن طريق المغالاة في تقييم الأصول أو التقييم المنخفض للالتزامات أو الزيادة الصورية لحقوق الملاك إلى التصوير الخاطئ لقائمة المركز المالي وإظهار المركز والموقف المالي للمنشأة بصورة غير عادلة .

1/4 العلاقة بين قائمة المركز المالي وقائمة الدخل :

توضح قائمة المركز المالي أصول والتزامات المنشأة وحقوق الملكية الخاصة بها في لحظة زمنية معينة ، كما توضح قائمة الدخل إيرادات ومصروفات المنشأة خلال فترة معينة وما حققته من صافى دخل أو صافى خسارة عن تلك الفترة .

هذا ويوجد علاقة قوية بين قائمة المركز المالي وقائمة الدخل حيث يدخل صافى الدخل أو صافى الخسارة المقرر عنها في قائمة الدخل ضمن حقوق الملكية والتي تعتبر أحد بنود قائمة المركز المالي ، كما يتم التقرير عن المستحقات والمقدمات للمصروفات والإيرادات ضمن قائمة المركز المالي ، حيث تظهر المصروفات المقدمة وهي المبالغ التي دفعتها المنشأة خلال الفترة الحالية ولكنها تخص فترات قادمة مثل الأجر المقدمة ضمن الأصول في قائمة المركز المالي ، كذلك تدخل الإيرادات المستحقة وهي المبالغ المستحقة للمنشأة خلال الفترة الحالية ولكنها لم تحصل بعد كالإيجارات المستحقة ضمن الأصول في قائمة المركز المالي ، أما بالنسبة للمصروفات المستحقة وهي المبالغ المستحقة على المنشأة والتي لم تدفع حتى تاريخ إعداد قائمة المركز المالي كالأجر المستحقة فتظهر ضمن الإلتزامات في قائمة المركز المالي

، كما تظهر الإيرادات المقدمة وهي المبالغ التي حصلتھا المنشأة خلال الفترة الحالية ولكنها
تخص فترات قادمة كالأيجار المقدم ضمن الإلتزامات في قائمة المركز المالي .

كما يوجد إرتباط مباشر بين صافى الدخل والقيم المقرر عنها كأصول والتزامات
، حيث يؤدي تضخيم الأصول والتقييم المنخفض للإلتزامات إلى تخفيض المصروفات
المقرر عنها في قائمة الدخل وبالتالي التقرير عن مقدرة كسبية أعلى وموقف مالي أقوى
للمنشة (Schilit (2002) .

فعندما يتم رسملة المصروفات فإن النفقات الحادثة يتم التقرير عنها على أنها أصول في
قائمة المركز المالي بدلاً من التقرير عنها كمصروف في قائمة الدخل مما يزيد من دخل
الفترة الحالية .

ويؤدي إهلاك الأصول الثابتة إلى تحميل قائمة الدخل بمصروف قسط الإهلاك
السنوي ، وبالتالي فإن تغيير قسط الإهلاك للأصل الثابت نتيجة إدخال تحسينات أو
تجديدات عليه مما يزيد من قيمة الأصل ومن عمره الإنتاجي ، أو إعادة تقدير المنشأة
للعمر الإنتاجي للأصل وزيادته عن العمر المتوقع السابق تقديره ، كل ذلك يؤدي إلى تقليل
مصروف قسط الإهلاك السنوي وبالتالي يزيد من صافى الدخل المقرر عنه في قائمة
الدخل ، آل آدم ، ورزق (2000م) .

كما يوجد اتصال مباشر بين صافى الدخل والأصول التي لا تخضع للإهلاك مثل
المدينون والمخزون والإستثمارات ، فعندما تقيم هذه الأصول بقيم أكبر مما يمكن تحقيقه من
خلال عمليات التشغيل أو البيع فإن المصروفات أو الخسائر يتم تأجيلها ويرتفع صافى الدخل .
فمثلاً إذا قامت منشأة ما بالإستثمار في أوراق مالية وأحتفظت بها وتم التقرير عنها
بتكلفتها في تاريخ الحصول عليها ، ثم إنخفضت القيمة السوقية لهذه الإستثمارات نتيجة
صعوبات مالية واجهت المنشأة المصدرة لهذه الأوراق المالية ومن غير المتوقع أن ترتفع القيمة

السوقية لها مرة أخرى ، فإذا قامت المنشأة بتأجيل الإعراف بالإنخفاض في قيمة الأوراق المالية فإنها بذلك تكون قد قررت عن الخسائر غير المحققة على الإستثمارات كأصول .

كذلك فإن التقييم المنخفض للإلتزامات يؤدي إلى التضخيم المؤقت لصافي الدخل ، فالإلتزامات الناتجة عن عمليات التشغيل المختلفة التي تقوم بها المنشأة مثل الدائون والمصروفات المستحقة والإلتزامات المحتملة أو العرضية والمتعلقة بالمشاكل القضائية أو البيئية ، قد تقوم المنشأة بتقييمها بقيم منخفضة إلى أن تستحق الدفع ويعترف بالقيم الحقيقية لها ويتم تسجيلها (Mulford, and Comiskey (2002 a) .

فمثلاً قد تقوم منشأة ما بعمل زيادة وهمية لمخزون المنتجات التامة وتخفيض تكلفة البضاعة المباعة ، كما قد تقوم بتسجيل قيود يومية خاطئة ومزيفة لتقليل الدائون وتخفيض تكلفة البضاعة المباعة ، وعن طريق تخفيض تكلفة البضاعة المباعة نتيجة إرتفاع المخزون وإنخفاض الدائون فإن المنشأة تقرر عن زيادة غير حقيقة في دخلها .

كما قد تقوم إحدى المنشآت بالحصول على منتجات أو خدمات وإستلام الفاتورة الخاصة بها دون دفع قيمتها وفي هذه الحالة يجب أن تسجل المنشأة قيمة هذه المصروفات وتحملها على حساب الدائنين كالتزام ، إلا أنها قد تقرر عدم تسجيل القيد الخاص بهذه العملية في الفترة الحالية مما يؤدي إلى تضخيم دخل الفترة الحالية نتيجة إستبعاد كل من الإلتزام والمصروف .

2/4 المغالاة في تقييم الأصول :

تعرف الأصول بأنها العناصر والبنود ذات القيمة والتي تتضمن منافع مستقبلية محتملة تتحكم فيها منشأة ما أو تحصل عليها نتيجة لمعاملات أو أحداث سابقة ، وحددت FASB أنه يجب أن تتوافر الخصائص التالية حتى يمكن الاعتراف بالعنصر على انه أصل ، حماد (2005م أ : 120) :

1- يجب أن يحقق العنصر منافع إقتصادية مستقبلية محتملة ، وتمكن هذه المنافع من توفير تدفقات نقدية في المستقبل .

2- أن تكون المنشأة قادرة على الحصول على المنافع من الأصل وتمنع أو تقيد فرصة حصول المنشآت الأخرى على تلك المنافع .

3- أن يكون الحدث الذي وفر للمنشأة الحق في الحصول على منافع الأصل قد حدث فعلاً .

وتظل الأصول مصدراً إقتصادياً للمنشأة طالما استمرت في استيفاء الخصائص السابقة ، وتؤدي معاملات المنشأة وعمليات التشغيل المختلفة إلى حدوث تغيرات مستمرة في أصول المنشأة .

ويمثل تقييم أصول المنشأة أحد الأمور الهامة لكل من الدائنين والبنوك الدائنة والمستثمرين لأنها توفر الأسس التي يمكن إستخدامها لتقدير ما إذا كانت المنشأة تملك موارد مناسبة متاحة للتشغيل ، وكذلك إذا ما كان يمكن أن يتم بيعها وتحويلها إلى نقدية حتى في حالات تصفية المنشأة .

هذا وتقوم بعض المنشآت بالتقييم غير الملائم للأصول أي تقوم بتضخيم أصولها بغرض تحسين صورة المنشأة ووضعها المالي أمام المستثمرين ، حيث تستخدم المنشأة هذه الصورة الوهمية عن أصولها في الحصول على تمويل جديد أو سداد المديونيات الحالية ، كما تقوم بعض المنشآت الأخرى بالتبويب الخاطئ للأصول فإدارة المنشأة قد تقوم بتبويب أصولها الثابتة على أنها متداولة ليتمكنها التلاعب في نسبة التداول للمنشأة والتي تشير إلى درجة كفاية الأصول المتداولة في سداد الإلتزامات المتداولة وبالتالي تحسن من صورتها أمام المستثمرين .

هذا ويتم استخدام الكثير من التقديرات في المحاسبة مثل تقدير القيمة المتبقية والعمر الإنتاجي للأصول في حالة الأصول الخاضعة للإهلاك أو تقدير الجزء غير المحصل من حساب المدينين وهو من الأصول الغير خاضعة للإهلاك ، وعندما تستخدم التقديرات تزيد فرص وجود الغش والإحتيال عن طريق التلاعب في هذه التقديرات (Wells , 2004 : 374) .
وتؤدي المغالاة في تقييم الأصول وتضخيمها إلى ارتفاع دخل المنشأة وإظهار موقفها المالي بشكل أقوى من الحقيقة ، كما أن زيادة الدخل تزيد من الأرباح المحتجزة مما يؤدي إلى زيادة حقوق الملكية .

وتعرف الأصول الثابتة بأنها تلك الأصول التي تحتفظ بها المنشأة لإستخدامها في إنتاج وتوفير السلع أو الخدمات أو لتأجيرها للغير أو لأغراض إدارية ، ومن المتوقع إستخدامها لفترة تزيد عن فترة مالية واحدة ، ويلاحظ أهمية عملية تحديد ما إذا كانت نفقة معينة تمثل أصل أو مصروف لما لها من تأثير على قائمة الدخل ، ويتم الاعتراف بالأصل الثابت عندما ، نور (2004م : 464) :

أ- يكون من المحتمل أن يحقق استخدامه منافع اقتصادية مستقبلية للمنشأة .

ب- يمكن للمنشأة قياس تكلفة اقتناؤه بدرجة عالية من الدقة .

وتحتاج المنشأة إلى تقييم درجة التأكد من المنفعة الإقتصادية المستقبلية وما إذا كان الأصل يتوافق مع هذا الشرط للإعتراف به في ضوء الأدلة المتاحة ، كما أن وجود درجة التأكد الكافية من أن المنافع الإقتصادية المستقبلية ستتحقق للمنشأة يستلزم من المنشأة أن تتأكد من أنها ستحصل على العوائد المرتبطة بالأصل كما أنها ستتحمل المخاطر المصاحبة لذلك ، أما بالنسبة لقياس تكلفة الاقتناء فيتحقق ذلك عندما تتم عملية التبادل لشراء الأصل فتحدد تكلفته وفي حالة تصنيع الأصل يمكن قياس تكلفته عن طريق حصر تكاليف إنتاجه أو تصنيعه .

ويلاحظ أن الأصل الثابت يتم قياسه عند الإعتراف به بالتكلفة التاريخية والتي تتضمن سعر شراء الأصل بعد الخصم التجاري بالإضافة إلى رسوم الإستيراد وضرائب الشراء وأي تكلفة

تتعلق بعملية تجهيز الأصل لكي يصبح صالحاً للإستخدام ويتم تشغيله في الغرض الذي اقتنى من أجله ، لظفي (2002م ب : 158) .

ولا يعتبر الأصل كاملاً إلا إذا كان صالحاً لأداء الخدمة التي تملكته واقتنته المنشأة من أجلها ، و هناك بعض الأصول تكون جاهزة بمجرد الحصول عليها ويمكن قياس تكلفة هذه الأصول بسعر الشراء من الفاتورة مضافاً إليه تكاليف النقل ، ويوجد أصول أخرى تحتاج إلى وقت لتصبح صالحة لأداء الخدمات حيث تتطلب تجميع وتركيب وفحص ويتم قياس تكلفة هذه الأصول على أساس سعر الشراء مضافاً إليها جميع النفقات المتعلقة بعمليات التجميع والتركيب والفحص والتي تعتبر مصروفات رأسمالية ، نور (2004م : 466) .

وتتحمل المنشأة بعض الأعباء المتعلقة بالأصول الثابتة أثناء حياة تلك الأصول ، وتتمثل المشكلة المحاسبية الأساسية في معالجة تلك الأعباء هل يتم تحميلها على إيرادات الفترة أو هل يتم رسملتها وإضافتها للأصول ، وحل هذه المشكلة يتطلب كثيراً من الحكم والتقدير الشخصي ، إلا أنه يجب معالجة النفقات التي يترتب عليها الحصول على خدمات إضافية من الأصل الثابت أو الحصول على خدمات أكثر قيمة للأصل أو إمتداد العمر الإنتاجي للأصل على أنها مصروفات رأسمالية ، أما النفقات الضرورية للإحتفاظ بالأصول في حالة تشغيلية جيدة فيجب أن تعالج على أنها مصروفات إيرادية متعلقة بإنتاج الإيرادات في الفترة التي حدثت فيها ، وبالتالي يجب إضافة النفقات اللاحقة التي تتعلق بأي عنصر تم الإعراف به كأصل ثابت إلى القيمة الدفترية للأصل وتعتبر إضافة للأصل عندما تؤدي تلك النفقات إلى تحسين أداء الأصل عما حدد في معايير الأداء المقدرة للأصل ، وعندما يكون هناك إحتمال حدوث عائد اقتصادي مستقبلي للمنشأة يزيد عما كان سيتحقق أصلاً طبقاً لمعايير الأداء المقدرة للأصل ، كما يجب تحميل أية نفقات لاحقة أخرى كمصروف على الفترة التي حدثت فيها ، لظفي (2002م ب : 189) .

وتتمثل الإضافات على الأصول الثابتة أما في شراء أصول جديدة مستقلة أو إمتداد لأصول قائمة بدون إجراء تغييرات أو تعديلات جوهرية عليه ، وتعالج هذه الإضافات كمصروفات رأسمالية ، أما عمليات التحسين والتجديد والإحلال فهي بمثابة نفقات غير عادية تضيف إلى الخدمات المتوقع الحصول عليها من الأصل بعكس نفقات الصيانة والإصلاحات العادية والتي تحافظ على مستوى الخدمة الحالي فقط للأصل دون زيادته ، ويجب أن ترسم نفقات التحسين والتجديد والإحلال وتحمل على الإيرادات في الفترات التي تستفيد من خدمات الأصول ، ومن أمثلة التحسينات التي تؤدي إلى زيادة المنافع الإقتصادية المستقبلية للأصول :

- تعديلات في جزء من أجزاء الآلات سيؤدي إلى إمتداد العمر الإنتاجي لها أو زيادة طاقتها الإنتاجية .

- تطوير أجزاء من الآلات لتحقيق زيادة ملحوظة في معدل الإنتاجية و جودة المنتجات .

- إتباع طرق جديدة للإنتاج تؤدي إلى تخفيض ملحوظ في تكاليف التشغيل السابقة وتخفيض تكلفة الوحدة المنتجة .

ويوجد العديد من الأساليب التي تستخدمها المنشأة للتلاعب في الأصول الثابتة ، ومن هذه الأساليب ، (Wells (2004) :

1- تسجيل أصول وهمية : يعتبر تسجيل أصول وهمية واحد من أسهل الطرق للتلاعب في الأصول الثابتة ، وذلك عن طريق مستندات وهمية أو مزيفة فقد تكون الأصول مؤجرة ويتم التقرير عنها على أنها مملوكة للمنشأة ، مما يؤدي إلى التأثير على قائمة المركز المالي للمنشأة وبيان موقف ومركز مالي غير عادل للمنشأة .

2- التقييم غير الملائم للأصول : إن الأصول الثابتة لا بد أن تسجل بالتكلفة ، وبالرغم من أن هذه الأصول قد تزيد قيمتها إلا أنه لا يجب الإعتراف بهذه الزيادة في القوائم المالية للمنشأة ، إلا أن بعض المنشآت تقوم بالتلاعب والتقرير عن أصولها الثابتة في قائمة المركز المالي

بالقيمة السوقية والتي تكون أعلى من التكلفة التاريخية وذلك لإظهار المركز المالي للمنشأة بصورة أقوى من الواقع .

3- الرسملة غير الملائمة للمصروفات : يجب إستبعاد نفقات تمويل الأصل والفوائد من تكاليف شراء الأصول الثابتة ، فعندما تقوم منشأة ما بشراء أصول ثابتة عن طريق تمويل خارجي في صورة قرض فإن المدفوعات الشهرية التي تتحملها المنشأة تشمل كل من قيمة الإنخفاض في التزام القرض الأساسي (قسط القرض) بالإضافة إلى مدفوعات الفائدة ، في هذه الحالة يجب رسملة تكاليف الشراء الأصلية للأصل الثابت في تاريخ الشراء أما مدفوعات الفائدة في الفترات التالية فيجب أن تحمل على حساب مصروفات الفائدة وليس على الأصل وألا يتم رسملتها ، حيث يؤدي رسملة هذه النفقات وإضافتها على تكلفة الأصل الثابت إلى المغالاة في قيمة الأصول الثابتة وتخفيض المصروفات والزيادة الغير حقيقية في صافى الدخل .

4- معالجة بعض عناصر تكلفة الأصل الثابت على أنها مصروفات إيرادية : يجب معالجة جميع النفقات الداخلة ضمن تكلفة الأصل الثابت على أنها مصروفات رأسمالية مثل نفقات التركيب مثلاً ، حيث يؤدي معالجة هذه النفقات كمصروفات إيرادية وإدخالها ضمن مصروفات الفترة الجارية إلى نقص أرباح الفترة الحالية وزيادة أرباح الفترات التالية .

5- التصنيف الخاطئ للأصول : قد يتم تصنيف الأصول الثابتة بطريقة خاطئة أو غير ملائمة وذلك لتحقيق مؤشرات مالية مرغوبة أو للتوافق مع شروط ومتطلبات بعض إتفاقيات القروض.

6- أن تكاليف الأصول الثابتة التي تفيد فترات مستقبلية لا بد من إهلاكها عن طريق تسجيل مصروفات للإهلاك خلال الفترات التي استفادت من المنافع المتولدة من هذا الأصل ، إلا أن المبادئ المحاسبة المتعارف عليها لم تحدد فترة معينة للإهلاك وإنما تركت تحديدها لحكم وتقدير الإدارة ، وقد تقوم بعض المنشآت بمد العمر الإنتاجي للأصل والتي يتم تقديره إما بالفترة التي يتوقع أن تنتفع المنشأة خلالها بالأصل الثابت أو بعدد وحدات الإنتاج المتوقع الحصول عليها من ذلك الأصل ، وبالتالي يقل مصروف الإهلاك ويزيد الدخل والأرباح ،

ويلاحظ أن خفض مصروف الإهلاك بهذه الطريقة يؤثر على القيمة الدفترية للأصل في الميزانية والتي قد تزيد عن التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة من استخدامه وبذلك تكون قيمة الأصل معرضة للتخفيض في المستقبل أي تخفيض القيمة الدفترية للأصل المغالى فيه وحدوث خسائر تخفيض الأصل .

7- تغيير الطريقة المتبعة في الإهلاك ، فبالرغم من أن المبادئ المحاسبية المتعارف عليها تقضى بالثبات على الطريقة التي تتبعها المنشأة في إهلاك أصولها الثابتة وفرضت قيود على تغيير الطريقة المستخدمة وأن يتم الإفصاح عن أسباب هذا التغيير في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية ، إلا أن بعض المنشآت تقوم بتغيير طريقة الإهلاك للحصول على بعض المكاسب والأهداف ، حيث يؤدي استخدام طريقة القسط الثابت بأن تتحمل قائمة الدخل بأقساط إهلاك متساوية كمصروفات كما تنخفض القيمة الدفترية للأصل في الميزانية بشكل ثابت ، أما طريقة القسط المتناقص فيؤدي استخدامها إلى تحميل السنوات الأولى من استخدام الأصل بعبء وقسط إهلاك أكبر من السنوات الأخيرة مما يخفض صافي الدخل في السنوات الأولى ويرفعها في السنوات الأخيرة كما تتناقص القيمة الدفترية للأصل بدرجة كبيرة في السنوات الأولى وبدرجة أقل في السنوات الأخيرة .

8- عدم تسجيل الإنخفاض الدائم في قيمة الأصول الثابتة ، حيث يجب تسجيل الأصول الثابتة بقائمة المركز المالي بالتكلفة التاريخية مخصوماً منها مجمع الإهلاك ، فإذا ما حدث إنخفاض دائم في قيمة تلك الأصول نتيجة التقادم التكنولوجي أو الإنخفاض الدائم في طاقتها الإنتاجية فإنه يجب تخفيض قيمة تلك الأصول مقابل تسجيل خسارة (مصروف) بقيمة هذا الإنخفاض ، وقد لا تقوم بعض المنشآت بتخفيض قيمة أصولها برغم توافر الشروط اللازمة لذلك ، وبالتالي تقلل من حجم مصروفاتها وتزيد من قيمة أرباحها الغير حقيقية .

هذا ويوجد اتصال مباشر بين الدخل والأصول التي لا تخضع للإهلاك مثل المدينون والمخزون حيث يلعب التقدير والحكم الشخصي دور هام في تقييم هذه الأصول فعندما يتم تقييم

هذه القيم بأكبر مما يمكن تحقيقه من خلال عمليات التشغيل للمنشأة فإن المصاريف والخسائر يتم تأجيلها ويتضخم الدخل .

ويوجد العديد من الأساليب التي تستخدمها المنشأة للتلاعب في الأصول الغير خاضعة للإهلاك ، ومن هذه الأساليب :

1- الغش والتلاعب في المدينين : يوجد أسلوبين رئيسيين للتلاعب في المدينون هما ، (Mulford, and Comiskey, 2005 b : 288) :

أ- تسجيل مدينون وهمين : تلجأ بعض المنشآت التي تعاني من مشاكل مالية أو بعض المديرين الذين حصلوا على عمولة على كمية مبيعات المنشأة بتسجيل مدينون وهميين من مبيعات وهمية ، ويكثر استخدام هذا الأسلوب قرب انتهاء الفترة المالية بفرض أن المدينون سوف يقوموا بالسداد النقدي بعد فترة معقولة .

ب- عدم تخفيض قيمة المدينون : يجب تقييم المدينون والتقرير عنهم بصافي القيمة القابلة للتحقق أي صافي القيمة المتوقع استلامها عند التحصيل أي قيمة المدينين بعد خصم قيم المدينين المتوقعة التي لن يتم تحصيلها ، ويتم الحصول عليها عن طريق المعادلة التالية :
صافي القيمة القابلة للتحقق للمدينين = أجمالي القيمة المستحقة - مخصص الديون المشكوك في تحصيلها .

ويعتبر مخصص الديون المشكوك في تحصيلها والذي يسجل كمصرف في قائمة الدخل هو تقدير لقيمة المدينون التي لن يتم تحصيلها فإذا كان الجزء غير المحصل الفعلي أكبر من المخصص يتم التقرير عن خسارة ، وتقوم المنشأة بالتلاعب في دخلها ورفعها بطريقة مصطنعة عن طريق تقليل المصروف المسجل كمخصص للديون المشكوك في تحصيلها وبالتالي سترتفع صافي القيمة القابلة للتحقق للمدينين .

2- الغش والتلاعب في المخزون : تقوم بعض المنشآت بالغش والتلاعب في قيمة المخزون عن طريق بعض الأساليب منها :

أ- تغيير الطريقة المتبعة في تقييم المخزون : بالرغم من أن المبادئ المحاسبية المتعارف عليها تقضى بالثبات على الطريقة التي تتبعها المنشأة في تقييم مخزونها وفرضت قيود على تغيير الطريقة المستخدمة وأن يتم الإفصاح عن أسباب هذا التغيير في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية ، إلا أن بعض المنشآت تقوم بتغيير طريقة تقييم المخزون للحصول على بعض المكاسب والأهداف ، حيث يؤدي إستخدام طريقة الوارد أولاً يصرف أولاً إلى تضخيم صافي الدخل وتضخيم قيمة المخزون في حالة ارتفاع الأسعار ويؤدي استخدامها إلى إنخفاض صافي الدخل وتخفيض قيمة المخزون في حالة إنخفاض الأسعار ، بعكس طريقة الوارد أخيراً يصرف أولاً والتي تحقق مكاسب ومنافع ضريبية حيث يؤدي استخدامها إلى تخفيض صافي الدخل وتخفيض قيمة المخزون في حالة ارتفاع الأسعار ويؤدي إستخدامها إلى ارتفاع صافي الدخل وتضخيم قيمة المخزون في حالة إنخفاض الأسعار (Gleim , and Flesher (2006 : 517) .

ب- المغالاة في كمية و قيمة مخزون آخر الفترة : يعتبر مخزون آخر الفترة أحد حسابات الأصول والذي يجب خصمه من إجمالي الكمية المشتراه أو المنتجة خلال الفترة لتحديد كمية و تكلفة البضاعة المباعة والتي تعتبر أحد حسابات المصروفات ، وبالتالي تخفيض تكلفة البضاعة المباعة مما يؤدي إلى تضخيم الأرباح على غير الحقيقة ، ويتم ذلك بعدة أساليب منها ما يلي :

- عدم تخفيض كمية وقيمة المخزون بكمية وقيمة الفاقد والتالف من البضاعة .
- إعادة تغليف البضاعة التالفة والراكدة وجردها وتقييمها على أنها بضاعة سليمة .
- إستلام بضاعة من الموردين في نهاية الفترة وجردها وتقييمها ضمن المخزون ، على الرغم من عدم تسجيلها في الدفاتر كمشتريات وعدم تسجيل المديونية المستحقة للموردين مقابلها .

إن قيمة المخزون تمثل تكلفة البضاعة غير المباعة المسجلة في قائمة المركز المالي والتي عند بيعها تتحول هذه التكلفة إلى تكلفة البضاعة المباعة وتسجل في قائمة الدخل وبالتالي فإن التقييم المغالى فيه للمخزون يؤدي إلى انخفاض تكلفة البضاعة المباعة وارتفاع صافي الدخل .

3- الغش والتلاعب في الإستثمارات : تقوم بعض المنشآت بالغش والتلاعب في الإستثمارات والتي تشمل الإستثمار في الأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية مثل الأسهم ، و الإستثمار في الأوراق المالية التي تمثل ديون على الغير مثل السندات وأذون الخزانة عن طريق بعض الأساليب منها :

أ- التصنيف الخاطئ للإستثمارات : تسمح معايير المحاسبة بتصنيف الإستثمارات في الأوراق المالية وفقاً لتقدير إدارة المنشأة إلى ثلاثة أقسام رئيسية، (Mulford, and Comiskey (2002 a) : - استثمارات بغرض المتاجرة : وهى التي توجد النية ببيعها في فترة قصيرة من الزمن وذلك بهدف تحقيق أرباح من تغيرات الأسعار، ويتم تسجيلها بالقيمة العادلة في قائمة المركز المالي وهى القيمة التي يتم على أساسها عملية تبادلية متكاملة بين أطراف مطلعة و راضيين وراغبين في التعامل ويستدل عليها بالقيمة السوقية ، كما أن المكاسب والخسائر غير المحققة Unrealized Gains or Loss نتيجة التغيرات في القيمة العادلة يتم تسجيلها ضمن دخل الفترة المالية في قائمة الدخل ، وتظهر ضمن الأصول المتداولة في قائمة المركز المالي - استثمارات محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق : وهى التي يتم الاحتفاظ بها حتى تاريخ إستحقاقها وذلك بهدف الحصول على إيراد على شكل فوائد خلال فترة الإحتفاظ بها ، ويتم تسجيلها في قائمة المركز المالي بالتكلفة المعدلة بالاستنفاد في العلاوة والخصم أي بعد طرح أي خصم إصدار أو بعد إضافة أي علاوة إصدار ، كما يتم تسجيل إيراد الفوائد في قائمة الدخل والذي يتكون من الفوائد النقدية بالإضافة إلى أي خصم إصدار يتم إستهلاكه أو بعد طرح أي علاوة إصدار يتم استهلاكها ، ولا يعترف بأية مكاسب أو خسائر غير محققة ، ولا

يجب تعديل قيمة هذه الإستثمارات إلا إذا انخفضت القيمة العادلة لهذه الإستثمارات إلى أقل من التكلفة وكان هذا الإنخفاض غير مؤقت ويتم تسجيل هذا الإنخفاض كخسائر في قائمة الدخل ، ويخرج الإستثمار في الأوراق المالية التي تمثل حقوق ملكية مثل الأسهم عن نطاق هذه الفئة من الإستثمارات ، وتظهر ضمن الأصول غير المتداولة في قائمة المركز المالي .

- استثمارات متاحة للبيع : وهي إستثمارات يتم الإحتفاظ بها لفترة ما اكبر من فترة الإحتفاظ بالإستثمارات بغرض المتاجرة ولكن يتم بيعها قبل تاريخ استحقاقها ، ويتم تسجيلها بالقيمة العادلة في قائمة المركز المالي ، أما المكاسب أو الخسائر غير المحققة نتيجة التغيرات في القيمة العادلة يتم تسجيلها كعنصر من العناصر الأخرى للدخل الشامل Other Comprehensive Income والذي يعتبر أحد مكونات حقوق الملكية ، كما يجب تسجيل الإنخفاض غير المؤقت في القيمة العادلة لهذه الإستثمارات كخسائر في قائمة الدخل ، وتظهر ضمن الأصول المتداولة أو غير المتداولة في قائمة المركز المالي بما يلاءم كل ورقة مالية على حدة .

ويجب تصنيف هذه الإستثمارات في تاريخ الحصول عليها ولكن قد يتم تغيير هذا التصنيف لأحد الأستثمارات نتيجة تغير بعض الظروف كالتغير في قوانين الضرائب أو تغير التشريعات والقوانين أو نتيجة تدهور وانخفاض القوة الائتمانية لمصدر الأوراق المالية ، ويجب إجراء تصنيف ملائم وإعادة تقييم هذه الإستثمارات في نهاية كل فترة مالية ، حيث تقوم بعض المنشآت بالتلاعب في إعادة التصنيف وفي إعادة تقييم هذه الإستثمارات .

وعندما يتم تحويل احد الإستثمارات من تصنيف إلى آخر فلا بد من تعديل قيمتها وتقييمها بالقيمة العادلة ، فبالنسبة لأية إستثمارات تنتقل إلى فئة المتاجرة فإن تعديل قيمتها إلى القيمة العادلة ينعكس على دخل الفترة التي يتم فيها التعديل حيث يجب الإعراف بالمكاسب أو الخسائر غير المحققة في تاريخ التحويل في قائمة الدخل ، أما الأستثمارات التي تنتقل من فئة المتاجرة فتكون مسجلة أصلاً بالقيمة العادلة وتكون المكاسب أو الخسائر غير

المحقة قد سبق الإعراف بها في قائمة الدخل ولا يتم إلغاؤها ، وبالنسبة للإستثمارات المنتقلة من فئة الإستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق إلى فئة الإستثمارات المتاحة للبيع فإن أي تعديل في قيمتها إلى القيمة العادلة ينتج عنه مكاسب أو خسائر غير محقة في تاريخ التحويل يتم التقرير عنه كعنصر من العناصر الأخرى للدخل الشامل والذي يعتبر أحد مكونات حقوق الملكية ، أما الإستثمارات المنتقلة من فئة الإستثمارات المتاحة للبيع إلى فئة الإستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق فإن أي مكاسب أو خسائر غير محقة سيتم تسجيلها كعنصر من العناصر الأخرى للدخل الشامل و يتم أستهلاكها خلال المدة المتبقية حتى تاريخ الإستحقاق .

ويؤدى تصنيف الإستثمار كإستثمار محتفظ به حتى تاريخ الإستحقاق عند وجود إنخفاض مؤقت في القيمة العادلة إلى تأجيل الإعراف بالعناصر الأخرى للدخل الشامل ، كذلك فإن تحويل الإستثمارات من فئة الإستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق إلى فئة الإستثمارات المتاحة للبيع يسمح بالإعراف بمكاسب غير محقة في فترات سابقة ضمن العناصر الأخرى للدخل الشامل .

ب- المحاسبة عن الإنخفاض في القيمة العادلة : يجب تخفيض قيمة الاستثمارات في الأوراق المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق والمتاحة للبيع عند وجود انخفاض غير مؤقت في أسعارها حيث يجب أن تعدل القيمة الدفترية حتى تصل للقيمة العادلة الجديدة وأدراج قيمة هذا الانخفاض في قائمة الدخل كخسائر وتعتبر القيمة الجديدة هي أساس التكلفة الجديدة ، وتقرير ما إذا كان هذا الإنخفاض مؤقت أم دائم يخضع لحكم وتقدير المنشأة ، وقد تؤجل المنشأة الإعراف بهذه الخسائر عن طريق الحكم بأن الانخفاض في القيمة العادلة هو انخفاض مؤقت وأن هذه القيمة سوف تعاود الأرتفاع مرة أخرى مما يؤدى إلى تضخيم صافي دخل المنشأة (Gleim , and Flesher (2006) .

3/4 التقييم المنخفض للالتزامات :

تعرف الإلتزامات بأنها تضحيات مستقبلية محتملة مرتبطة بمنافع اقتصادية ناشئة عن المطالبات الحالية لمنشأة ما بنقل أو تحويل أصول أو توفير خدمات لأصول أخرى في المستقبل نتيجة لمعاملات أو أحداث ماضية ، ويجب أن تتوفر الخصائص التالية حتى يمكن الإعتراف بالعنصر على انه التزام ، حماد (2005 م أ : 120) :

- 1- مطالبة المنشأة بتسوية التزام حالي عن طريق تحويل مستقبلي لأصل ما عند الطلب أو عند حدوث حدث ما أو في تاريخ معين .
- 2- لا يمكن تفادي الإلتزام .
- 3- وقوع الحدث الملزم للمنشأة .

هذا ويتم سداد وتسوية الإلتزامات الحالية للمنشأة عن طريق التضحيات المستقبلية بموارد المنشأة أو تقديم خدمات للغير، وللتقرير عنها بطريقة ملائمة يجب تقييم الموارد والخدمات المؤداة لتسوية وسداد هذه الإلتزامات بالقيمة الحالية ، ويعنى التقييم المنخفض للالتزام التقرير عنه بقيمة أقل من القيمة الحالية للالتزام الأساسي ، كما ينتج مصروف أو خسارة عند تسوية وسداد الإلتزام عند إستحقاقه أو تعديله ليصل إلى القيمة الحالية ، (Schilit (2002 : 139) .

وتوجد أطراف عديدة توجه إهتمامها نحو التزامات وديون المنشأة للتعرف على ما إذا كانت المنشأة تملك موارد كافية يمكن تحويلها إلى نقدية تستخدم لسداد هذه الإلتزامات والديون ، حيث تركز البنوك المقرضة والأطراف الدائنة الأخرى على العلاقة بين الأصول والإلتزامات وتحليل ما إذا كانت المنشأة تملك موارد مناسبة لمقابلة التزاماتها المختلفة .

وتعتبر الالتزامات المتعلقة بعمليات التشغيل مثل المصروفات المستحقة والدائون والالتزامات العرضية هي التي لها علاقة مباشرة وتأثير في الدخل لذلك تخضع لكثير من التلاعب .

هذا وتقوم بعض المنشآت بالغش والتلاعب في الإلتزامات عن طريق بعض الأساليب منها :

1- حذف بعض الإلتزامات أو تخفيض قيمتها لتظهر المنشأة على أنها أكثر ربحية ، حيث يؤدي حذف أو تخفيض الإلتزامات وحذف المصروفات المرتبطة بها أو تخفيضها إلى ارتفاع وهمي في صافي الدخل وزيادة الأرباح المحتجزة وبالتالي الارتفاع الوهمي في حقوق الملكية ، فقد يتم تجاهل إلتزام قضائي على المنشأة أو عدم تسجيل فواتير أحد الموردين (Wells : 368 : 2004) .

2- تقوم بعض المنشآت بعمل تقدير منخفض للمردودات والمخصصات الخاصة بالالتزامات الضمان وذلك لكي تقلل التزاماتها ومصروفاتها المتوقعة المتعلقة بمردودات المبيعات والإصلاحات المتعلقة بالضمان ، ويخرج التقييم المتفائل للالتزامات عن نطاق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها ، فقد تقوم المنشأة بالتقييم المتفائل بالالتزامات الضمان المقدره عن طريق تقليل مخصص التزامات الضمان برغم زيادة إيراد المبيعات مما يؤدي إلى تخفيض قيمة الالتزامات وتضخيم الدخل .

3- تقوم بعض المنشآت بعدم الإفصاح عن إتفاقيات القروض والتي قد تفرض بعض القيود على المنشأة المقترضة والحفاظ على مؤشرات مالية مناسبة .

4- عدم التسجيل والإفصاح عن الإلتزامات العرضية أو المحتملة وهي الإلتزامات المتوقعة التي تتحقق إذا وقعت بعض الأحداث المستقبلية المحددة مثل التزامات الضمان والإلتزامات القضائية ، حيث يؤدي عدم الاعتراف باستحقاق مصروفات أو خسائر ناتجة عن

التزام عرضي والذي يكون محتمل الحدوث ويخضع لتقدير معقول إلى تخفيض الإلتزامات وتضخيم صافى الدخل و حقوق الملكية ، (Mulford ,and Comiskey (2002 a) .

5- تحويل بعض الإلتزامات الخاصة بالمنشأة إلى منشأة أخرى غير مدمجة لإخفائها من ميزانيتها ، فقد تقوم منشأة ما بالحصول على قروض وإدراج التزام هذه القروض على قائمة المركز المالي منشأة أخرى وعدم دمج هذه المنشأة بقائمة المركز المالي المجمع ، وذلك لإظهار مركزها المالي بصورة غير عادلة وبالتالي إمكانية حصولها على قروض جديدة .

6- التلاعب في المصروفات المستحقة ، وهى المصروفات التي حدثت وتم الاعتراف بها ولكن لم تسدد بعد ، ويتم التقرير عن المصروفات المستحقة ضمن الإلتزامات في قائمة المركز المالي مثل مصروفات البيع المستحقة ، وعندما يتم معالجة المصروفات التشغيلية على أنها مصروفات مستحقة بقيمة أقل من قيمتها الحقيقية فإن صافى الدخل المستقبلي سوف يرتفع ، ويتم تسجيل مصروفات إضافية عند زيادة المصروفات المستحقة أو عند سداد وتسوية التزام لم يتم تسجيله مسبقاً على أنه مستحق على المنشأة ضمن التزاماتها في قائمة المركز المالي وعندئذ سينخفض صافى الدخل ، (Schilit (2002) .

7- التلاعب في الدائون ، يتعلق الدائون بقيمة مشتريات المخزون المستحقة ، وعندما يتم تسجيل الدائون بأقل من قيمتها الحقيقية فإنه بالتالي يتم تسجيل قيمة المشتريات بأقل من قيمتها الحقيقية مما يؤدي إلى تخفيض تكلفة البضاعة المباعة وبالتالي الإرتفاع الوهمي في صافى الدخل .

4/4 زيادة حقوق المساهمين :

تمثل حقوق الملكية الحصة المتبقية من الأصول بعد إستبعاد و سداد الإلتزامات ، وتمثل حصة الملاك والمساهمين في المنشأة ، وتتكون من رأس المال المدفوع والتغيرات التي تحدث في هذه الحصة ، حيث تزداد حقوق الملكية من خلال إستثمارات الملاك وصافى

الدخل وتقل من خلال صافى الخسارة والمسحوبات الشخصية للملاك وتوزيعات الأرباح والأرباح المحتجزة ، نور (2004 م) .

وينظر البنوك والمقرضون والأطراف الدائنة المختلفة إلى حقوق الملكية على أنها خط الدفاع الأول لتلقى الخسائر ، فمطالبات الجهات الدائنة تأتي من الناحية القانونية قبل أن يحصل أصحاب الملكية على حقوقهم ، فعند تصفية المنشأة وبيع أصولها وتحويلها إلى نقدية فإنه يتم استخدام هذه الحصيلة في سداد مطالبات الجهات الدائنة مثل البنوك وذلك قبل استلام الملاك لأي مبالغ من حقوقهم ، ولذلك ينظر الدائنون إلى حقوق الملكية على أنها أداة حماية من الخسائر .

ونتيجة العلاقة المباشرة بين قائمة المركز المالي وقائمة الدخل فإن التقرير الخاطئ عن الأصول والالتزامات يؤدي إلى تحريف صافى الدخل المقرر عنه وبالتالي حقوق ملكية المساهمين ، حيث تؤدي المغالاة في تقييم الأصول وخاصة الأصول غير الخاضعة للإهلاك كالمدينين والمخزون والإستثمارات في الأوراق المالية أو حذف بعض الالتزامات أو تخفيض قيمتها وبالتالي حذف المصروفات المرتبطة بها أو تخفيضها إلى ارتفاع وهمي في صافى الدخل وزيادة الأرباح المحتجزة وبالتالي الارتفاع الوهمي في حقوق الملكية .

كما قد يحدث تلاعب في حقوق الملكية ويتم تضخيمها دون أن يكون لذلك أي ارتباط بتلاعب حدث في قائمة الدخل ، فقد تقوم بعض المنشآت بالمغالاة في قيمة الأصول المستلمة مقابل الأسهم المصدرة فبالرغم من أنه لم يحدث تأثير مباشر على قائمة الدخل إلا أن حقوق الملكية ارتفعت نتيجة تأثرها بهذه العملية وظهرت المنشأة على أنها ذات موقف مالي قوى ، وتنخفض هذه الزيادة الوهمية في حقوق الملكية مرة أخرى عندما يتم تخفيض قيمة الأصول المغالى فيها أو يتم بيعها بخسارة ، (Mulford ,and Comiskey (2002 a : 240) .

5/4 حالات دراسية :

1- الحالة الأولى :

حدد الموقف المهني المحاسبي في الحالات التالية :

1- في أول يناير 1999م كانت تكلفة الأصل الثابت 200000 دولار ، وقد أتبع في إهلاكه طريقة القسط الثابت على أساس عمر إفتراضى 8 سنوات وبدون قيمة تخريدية ، وفى 30 يونيو 2006م تقرر إستبعاد الأصل من الدفاتر وبدون نقدية محصلة ، ما قيمة الربح أو الخسارة المحققة من إستبعاد هذا الأصل ؟

2- حصلت منشأة على قطعة أرض بسعر شراء 100000 دولار بالإضافة إلى رسوم تسجيل 2000 دولار ، 3500 دولار قيمة هدم وإزالة أنقاض مبنى قديم كان مقاماً عليها ، 1200 دولار لتقسيم وتخطيط الأرض ، ما القيمة التي يجب أن تثبت بها الأرض في دفاتر المنشأة ؟

3- استبدلت منشأة آلة قديمة قيمتها الدفترية 38000 دولار وقيمتها السوقية 35000 دولار وقامت بدفع مبلغ 10000 دولار نظير آلة مثيلة ، ما هي القيمة التي يجب أن تثبت بها الآلة التي تم الحصول عليها من جراء عملية التبادل ؟

4- قامت منشأة بشراء قطعة أرض مقام عليها مبنى قديم ودفعت مبلغ 100000 دولار وقامت بهدم المبنى لإنشاء مبنى جديد ، فإذا علمت البيانات التالية :

- تكلفة هدم المبنى القديم 8000 دولار - أتعاب المهندس الإستشارى 10000 دولار

- رسوم تسجيل عقد الملكية 4000 دولار - تكلفة إنشاء المبنى الجديد 500000 دولار

فإذا علمت أنه لا توجد قيمة إستردادية للمبنى القديم ، فما هي التكلفة التي يجب أن تقوم المنشأة بإثباتها لكل من الأرض والمباني ؟

5- اشترت إحدى المنشآت آلة بمبلغ 100000 دولار حيث تقرر إستهلاكها بطريقة القسط الثابت على 5 سنوات ، وفى نهاية الخمس سنوات أتضح أن الآلة يمكنها أن تعمل بكفاءة لثلاث سنوات أخرى ، كيف يمكن معالجة الإهلاك خلال المدة الباقية وهى الثلاث سنوات التالية ؟

6- في 5 /12/2006م شب حريق في أحد المنشآت مما أدى إلى وقوع خسائر كبيرة في المباني المجاورة للمنشأة ، وفي 20/12/2006م تسلمت المنشأة إعلان بدعوى قضائية رفعها عليها ملاك المباني المجاورة مطالبين بتعويض مالي قدره 10 مليون دولار ، وقد قدر المستشار القانوني للمنشأة بأنه من الممكن الحكم لصالح المدعى وقدر قيمة الخسائر التي أصابت المباني المجاورة بقيمة 2 مليون دولار ، ما هي المعالجة المحاسبية للتعويض الناتج عن الحريق ؟

حل الحالة الأولى :

1- يتم حساب مجمع الإهلاك خلال الفترة من يناير 1999م حتى 30 يونيو 2006م أي خلال 7.5 سنوات ومقارنتها بالقيمة الدفترية للأصل كما يلي :

$$\text{قسط الإهلاك} = 200000 \div 8 = 25000 \text{ دولار}$$

$$\text{مجمع الإهلاك خلال 7.5 سنوات} = 7.5 \times 25000 = 187500 \text{ دولار}$$

$$\text{صافي القيمة الدفترية للأصل} = 200000 - 187500 = 12500 \text{ دولار}$$

وحيث انه تم إستبعاد الأصل بدون قيمة تخريديية ، فإن الخسارة المحققة من

$$\text{إستبعاد الأصل} = 12500 \text{ دولار .}$$

2- يجب إثبات الأرض بقيمة إجمالي التكاليف التي تحملتها المنشأة حتى تصبح صالحة للإستخدام ، وبالتالي تكون القيمة التي يجب أن تثبت بها الأرض في دفاتر المنشأة كما يلي :

$$\text{قيمة الأرض} = 100000 + 2000 + 3500 + 1200 = 106700 \text{ دولار .}$$

3- يعتبر مبلغ 35000 دولار هو القيمة العادلة للأصل المستبدل ، وحيث أن المنشأة قامت بدفع 10000 دولار إضافية للحصول على الأصل الجديد ، وبالتالي تكون القيمة التي يجب أن تثبت بها الآلة التي تم الحصول عليها من جراء عملية التبادل كما يلي :

$$\text{تكلفة الأصل المكتنى} = 35000 + 10000 = 45000 \text{ دولار .}$$

4- يجب أن تشمل تكلفة الأصل على كافة التكاليف التي تنفق ليصبح الأصل جاهز للإستخدام ،
وبالتالي يمكن حساب تكلفة كل من الأرض والمبنى كما يلي :

تكلفة الأرض = 100000 سعر الشراء + 8000 تكلفة هدم المبنى القديم + 4000 رسوم
تسجيل عقد الملكية = 112000 دولار .

تكلفة المبنى = 500000 تكلفة إنشاء المبنى الجديد + 10000 أتعاب المهندس الإستشاري
= 510000 دولار .

5- أن الآلة كان من المفروض أنها ستستهلك ويقفل حسابها في الدفاتر بعد خمس سنوات
، وبذلك فإن قسط الإهلاك السنوي المحتسب خلال الفترة الأولى من حياة الأصل =
 $100000 \div 5 = 20000$ دولار .

وبما أن العمر الكلي لهذه الآلة أصبح 8 سنوات ، فإن قسط الإهلاك السنوي عن العمر الكلي =
 $100000 \div 8 = 12500$ دولار .

وبالتالي فإن المغالاة في حساب قسط الإهلاك السنوي المحسوب في الفترة الأولى =
 $12500 - 20000 = 7500$ دولار سنوياً .

قيمة المغالاة عن الخمس سنوات الأولى من عمر الآلة = $5 \times 7500 = 37500$ دولار .

و تتجمع هذه المغالاة خلال الخمس سنوات الأولى في حساب مجمع الإهلاك ، لذلك
يجب إعادة تصحيح هذا الوضع عن طريق تخفيض هذا المجمع بقيمة المغالاة عن الخمس
سنوات وجعله مدينياً بها مع تحميل هذه القيمة إلى حساب إحتياطي إرتفاع أسعار الأصول الثابتة
، وذلك لأن الآلة سيتم إستبدالها بعد إنتهاء السنوات الثلاثة المقدرة ، وسعر الإستبدال غالباً ما
يكون مرتفعاً عن التكلفة التاريخية لها ، وفي هذه الحالة يتم إجراء القيد التالي :

37500 من ح/ مجمع إهلاك آلات

37500 إلى ح/ إحتياطي إرتفاع أسعار الأصول الثابتة

وبذلك يصبح مبلغ المغالاة غير قابل للتوزيع وبالتالي يمكن استخدامه عندما يحين موعد إستبدال هذه الآلة في ظل أسعار الآلة الجديدة التي قد تكون مرتفعة ، وباستخدام هذه الطريقة تحمل قائمة الدخل بأقساط إهلاك محسوبة على الأساس التاريخي طوال العمر الإنتاجي للآلة ، وتظهر الآلة بتكلفتها التاريخية في الميزانية وهي 100000 دولار ، أما مجمع الإهلاك فيخفض بمبلغ 37500 دولار ثم يعلى سنوياً لمدة الثلاث سنوات الجديدة التالية بقيمة قسط الإهلاك السنوي الجديد وقدره 12500 دولار .

6- يعتبر التعويض المطلوب والناج عن إقامة دعوى قضائية ضد المنشأة من الإلتزامات العرضية أو المحتملة ، حيث قدر المستشار القانوني أنه من الممكن أن يحكم القاضي لصالح المدعى ، كما قدر قيمة الخسائر التي أصابت المباني المجاورة بقيمة 2 مليون دولار ، وبالتالي يجب تسجيل هذا القيد في دفاتر المنشأة كما يلي :

2000000 من حـ/ خسائر قضية التعويضات

2000000 إلى حـ/ الإلتزامات المحتملة للوفاء بالتعويضات

2- الحالة الثانية :

في تاريخ إعداد القوائم المالية كان استثمار المنشأة (أ) في الأوراق المالية التي تحتفظ

بها كما يلي :

الشركة المستثمر فيها	القيمة الدفترية	القيمة العادلة	المكاسب أو الخسائر غير المحققة
أسهم الشركة (1)	4000	6000	2000
أسهم الشركة (2)	18000	17000	(1000)

1000			صافي التغير في القيمة العادلة
------	--	--	----------------------------------

المطلوب :

- 1- إجراء قيد اليومية اللازم لإثبات التغير في القيمة العادلة .
- 2- بيان كيفية عرض كل من الإستثمارات في الأوراق المالية والمكاسب أو الخسائر غير المحققة في القوائم المالية للمنشأة (أ) .
- وذلك بفرض إقتناء هذه الأوراق المالية في ثلاث حالات :

1- أوراق مالية بغرض المتاجرة .

2- أوراق مالية متاحة للبيع .

3- أوراق مالية محتفظ بها حتى تاريخ الإستحقاق .

حل الحالة الثانية :

1- في حالة إقتناء الأوراق المالية بغرض المتاجرة :

- يتم إجراء القيد التالي لإثبات التغير في القيمة العادلة :

1000 من ح/ التغير في القيمة العادلة للأوراق المالية بغرض المتاجرة

1000 إلى ح/ المكاسب غير المحققة من الأوراق المالية بغرض المتاجرة

ويعدل حساب الاستثمار في الأوراق المالية برصيد حساب التغير في القيمة العادلة

للأوراق المالية ليصبح رصيده مساويا للقيمة العادلة للأوراق المالية التي في حوزة المنشأة في

تاريخ إعداد القوائم المالية، أما المكاسب أو الخسائر غير المحققة من الأوراق المالية بغرض الاتجار فتظهر في قائمة الدخل للفترة في بند مستقل .

- تعرض الإستثمارات في الأوراق المالية بغرض المتاجرة في قائمة المركز المالي للمنشأة (أ) ضمن الأصول المتداولة بالقيمة العادلة كما يلي :

قائمة المركز المالي للمنشأة (أ) في xxx /12/31

الأصول المتداولة :

استثمار في أوراق مالية بغرض المتاجرة 23000

- تعرض المكاسب أو الخسائر غير المحققة في قائمة الدخل للمنشأة (أ) كما يلي :

قائمة الدخل للمنشأة (أ) عن الفترة المنتهية في xxx /12/31

عناصر أخرى للدخل :

مكاسب (خسائر) غير محققة من أوراق مالية بغرض المتاجرة 1000

2- في حالة إقتناء الأوراق المالية المتاحة للبيع :

- يتم إجراء القيد التالي لإثبات التغير في القيمة العادلة :

1000 من ح/ التغير في القيمة العادلة للأوراق المالية المتاحة للبيع

1000 إلى ح/ المكاسب غير المحققة من الأوراق المالية المتاحة للبيع

ويعدل حساب الاستثمار في الأوراق المالية برصيد حساب التغير في القيمة العادلة

للأوراق المالية ليصبح رصيده مساوياً للقيمة العادلة للأوراق المالية التي في حوزة المنشأة في

تاريخ إعداد القوائم المالية، أما المكاسب أو الخسائر غير المحققة من الأوراق المالية المتاحة

للبيع فتظهر كعنصر من العناصر الأخرى للدخل الشامل وضمن مكونات حقوق الملكية في قائمة المركز المالي وفي قائمة حقوق الملكية .

- تعرض الإستثمارات في الأوراق المالية المتاحة للبيع بفرض اقتنائها لأكثر من عام في قائمة المركز المالي للمنشأة (أ) ضمن الأصول غير المتداولة بالقيمة العادلة كما يلي :

قائمة المركز المالي للمنشأة (أ) في 12/31 /xxx

استثمارات وأصول مالية :

استثمار في أوراق مالية متاحة للبيع 23000

حقوق الملكية :

العناصر الأخرى للدخل الشامل 1000

- تعرض المكاسب أو الخسائر غير المحققة في قائمة الدخل الشامل وفي قائمة حقوق الملكية للمنشأة (أ) كما يلي :

قائمة الدخل الشامل للمنشأة (أ) عن الفترة المنتهية في 12/31 /xxx

العناصر الأخرى للدخل الشامل :

مكاسب (خسائر) غير محققة من أوراق مالية متاحة للبيع 1000

قائمة حقوق الملكية للمنشأة (أ) عن الفترة المنتهية في 12/31 /xxx

العناصر الأخرى للدخل الشامل :

مكاسب (خسائر) غير محققة من أوراق مالية متاحة للبيع 1000

3- في حالة إقتناء الأوراق المالية حتى تاريخ الإستحقاق :

- لا يتم إجراء أي قيد لإثبات التغيير في القيمة العادلة .
- تعرض الإستثمارات في الأوراق المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الإستحقاق في قائمة المركز المالي للمنشأة (أ) ضمن الأصول غير المتداولة بالتكلفة كما يلي :

قائمة المركز المالي للمنشأة (أ) في 31/12/xxx

استثمارات وأصول مالية :

استثمار في أوراق مالية محتفظ بها حتى تاريخ الإستحقاق 22000

3- الحالة الثالثة :

حدد الموقف المهني المحاسبي في معالجة الحالات التالية :

1- إحداث تعديلات بماكينه طبع وذلك بغرض زيادة طاقة الطبع وقد تكلفت تلك التعديلات مبلغ 8000 دولار .

2- إنشاء سقف جديد لمبنى سبق إنشاؤه بتكلفة قدرها 20000 دولار .

3- إجراء عملية طلاء سنوي لأحد المباني بتكلفة إجمالية قدرها 30000 دولار .

4- طلاء مبنى تحت الإنشاء بتكلفة إجمالية قدرها 76000 دولار .

حل الحالة الثالثة :

1- تعتبر النفقات المتعلقة بإحداث تعديلات بماكينه طبع وذلك بغرض زيادة طاقة الطبع من المصروفات الرأسمالية ، والتي يجب تحميلها على قيمة الماكينة وإهلاكها على العمر الإنتاجي المتبقي لهذه الماكينة .

2- تتوقف المعالجة المحاسبية بالنسبة لنفقات إنشاء سقف جديد على تحديد ما إذا كان السقف الجديد أفضل من السقف القديم ، فإذا كان السقف الجديد أفضل ففي هذه الحالة يتم معالجة هذه النفقات كتحسينات وبالتالي رسمة هذه المصروفات وتسجيل تكلفة السقف الجديد وحذف تكلفة

السقف القديم من الدفاتر ، أما إذا لم يكن السقف الجديد أفضل من القديم فإنه يجب تحميل هذه النفقات كمصروفات تحمل على إيرادات الفترة وتعامل على أنها مصروفات صيانة .

3- تعتبر نفقة الطلاء السنوي للمبنى مصروفات صيانة وإصلاح دورية عادية ، وبالتالي فإنه يجب تحميل هذه النفقات كمصروفات تحمل على إيرادات الفترة .

4- تعتبر عملية طلاء مبنى تحت الإنشاء ولم يستكمل عملية مكملة لتأسيس المبنى وتعتبر أحد مكوناته ، وبذلك تعتبر نفقة الطلاء عنصر من عناصر تكلفة المبنى ويجب معالجة هذه النفقات كمصروفات رأسمالية .

الفصل الخامس

الغش والتلاعب في التدفقات النقدية

يعتبر توفير معلومات عن التدفقات النقدية ومصادرها خلال فترة محددة وتقديم معلومات تساعد على تقييم قدرة المنشأة على توليد التدفقات النقدية في المستقبل من الأهداف الرئيسية للقوائم المالية والتي يعتمد عليها الكثير من المستخدمين في اتخاذ قراراتهم الاقتصادية المختلفة ، وتقوم بعض المنشآت بالغش والتلاعب في التدفقات النقدية عن طريق إدخال بنود التدفقات النقدية الداخلة والخارجة غير المتكررة ضمن التدفق النقدي التشغيلي أو إدخال بعض البنود غير التشغيلية والمتعلقة بأنشطة استثمارية أو تمويلية والتي تم تصنيفها بطريقة خاطئة ضمن التدفق النقدي التشغيلي وتحريك هذه البنود من وإلى التدفق النقدي التشغيلي من الأقسام الأخرى ، ويؤدى الغش والتلاعب في التدفقات النقدية إلى التقييم الخاطئ لقدرة المنشأة على توليد التدفقات النقدية من مصادرها المختلفة .

1/5 مفهوم وأنواع التدفقات النقدية :

تهدف القوائم المالية إلى توفير معلومات عن الأداء والمركز المالي والتغيرات التي تحدث فيه والتي تفيد العديد من المستخدمين ، وتقدم المعلومات الخاصة بالتغيرات في المركز المالي للمنشأة في قائمة منفصلة تسمى قائمة التدفقات النقدية ، وتساعد تلك القائمة على توضيح مصادر وإستخدامات النقدية المختلفة وتوضح المشاكل والسياسات النقدية والمالية للمنشأة ، كما توفر معلومات مفيدة في مجال تخطيط الإحتياجات النقدية المستقبلية ، نور (2004م : 781) .

وتمثل التدفقات النقدية كل من التدفقات الداخلة والخارجة للنقدية وما في حكمها والخاصة بمنشأة معينة ، والنقدية تتضمن النقدية بالصندوق والودائع تحت الطلب ، أما ما في حكم النقدية فهي الإستثمارات قصيرة الأجل وعالية السيولة والتي يمكن تحويلها بسهولة إلى

مبالغ نقدية محددة ، والتي يكون تعرضها لمخاطر التغيير في قيمتها ضئيلاً مثل أذون الخزانة ، ولا يدخل ضمن التدفقات النقدية أي معاملات غير نقدية كتحويل الدين إلى حقوق ملكية ، أو التحركات التي تتم بين العناصر التي تمثل النقدية وما في حكمها كتحويل النقدية من الحساب الجاري إلى وديعة بنكية قصيرة الأجل .

إن قائمة التدفقات النقدية تعتبر من القوائم المالية الأساسية ، ويعتبر الهدف الرئيسي من إعداد قائمة التدفقات النقدية هو التقرير عن صافي النقدية (التدفقات النقدية الداخلة - التدفقات النقدية الخارجة) من ثلاثة أنشطة أساسية هي أنشطة التشغيل وأنشطة الاستثمار وأنشطة التمويل ، (Schilit (2002 : 277) .

وقائمة التدفقات النقدية هي القائمة التي تفسر لنا المتحصلات النقدية والمدفوعات النقدية التي حدثت خلال الفترة أي أنها توضح من أين جاءت النقدية وأين أنفقت وتفسر أسباب التغيير في رصيد النقدية .

هذا ولقد أصدر مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي المعيار رقم (95) بعنوان : قائمة التدفقات النقدية ، وذلك في نوفمبر 1987م ، والذي حدد فيه أن الهدف الأساسي من قائمة التدفقات النقدية هو إعطاء معلومات ملائمة عن النقدية المستلمة والمدفوعة لمنشأة ما خلال فترة محددة ، كما حدد أنه لا بد أن يتم تصنيف التدفقات النقدية إلى 3 مستويات : تدفقات نقدية تشغيلية وتدفقات نقدية استثمارية وتدفقات نقدية تمويلية، كما حدد أنه يجب الإفصاح عن الأنشطة الاستثمارية والتمويلية غير النقدية ولكن خارج قائمة التدفقات النقدية ، كما أكد على أنه لا بد أن يدخل آثار التغيير في معدل صرف العملة الأجنبية على النقدية المحفوظ بها في عملات أجنبية كجزء من التسوية التي تتم على أرصدة بداية ونهاية المدة للنقدية (SFAS No. 95 , 2003) .

كما أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية المعيار رقم (7) بعنوان : قوائم التدفق النقدي ، وذلك في عام 1994م ، حيث حدد أن قائمة التدفق النقدي تعطى معلومات عن التغيير في النقدية وما في حكمها خلال فترة التقرير ، وحدد المعيار أن مصطلح ما في حكم النقدية يعنى الاستثمارات قصيرة الأجل وعالية السيولة والتي يمكن تحويلها بسهولة إلى مبالغ نقدية محددة وتتعرض إلى مخاطر تغير غير هامة في القيمة (IAS No. 7 , 2001) .

ويمكن تحديد أنواع التدفقات النقدية والمرتبطة بأنشطة المنشأة الرئيسة كما

يلي (Checkley , 2002) :

أولاً : التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل : يفيد قياس التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل في التعرف على مدى قدرة المنشأة على توليد تدفقات نقدية ذاتياً وإمكانية إدخالها في النشاط مرة أخرى أو استخدامها في التوسع في الأصول الرأسمالية أو سداد توزيعات الأرباح على المساهمين أو سداد القروض ، كما تعتبر مؤشر على مدى صدق الربحية ، ويشير صافي التدفق النقدي السالب من أنشطة التشغيل إلى أن عمليات التشغيل مستخدمة للنقدية وليست منتجة لها مما يدل إلى أن المنشأة في حاجة إلى تدبير نقدية من الأنشطة الأخرى ، ويمكن تحديد أهم التدفقات النقدية الداخلة والخارجة الناتجة من أنشطة التشغيل في المنشأة كما يلي :

- 1- متحصلات بيع البضائع أو تقديم الخدمات .
- 2- الفوائد والتوزيعات المحصلة .
- 3- عوائد بيع استثمارات في أوراق مالية مقتناه بغرض المتاجرة .
- 4- متحصلات من العمليات المتوقعة قبل التخلص منها .
- 5- المدفوعات للموظفين والموردين .
- 6- الفوائد المدفوعة .
- 7- الضرائب المدفوعة .
- 8- مدفوعات شراء استثمارات في أوراق مالية مقتناه بغرض المتاجرة .
- 9- مدفوعات العمليات المتوقعة قبل التخلص منها .

ثانياً : التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار : تستخدم التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار كمؤشر لإحتمالات النمو أو الإنكماش المستقبلي للمنشأة ، فصافي التدفق النقدي السالب من أنشطة الاستثمار يشير إلى إحتمالات نمو مستقبلية واحتمالات زيادة في صافي الدخل لأنه يعبر

عن زيادة في الأصول الثابتة أي زيادة الطاقة الإنتاجية أو زيادة في الإستثمارات المالية وما تحمله من إحتتمالات الحصول على فوائد وأرباح في المستقبل ، وعلى العكس فإن صافى التدفق النقدي الموجب من أنشطة الإستثمار يشير إلى أن المنشأة تلجأ إلى تسهيل وبيع أصولها الثابتة وإستثماراتها المالية وما يحمله ذلك من إحتتمالات الإنكماش وتخفيض الطاقة الإنتاجية أو تخفيض العائد من إستثماراتها المالية وهو ما يمثل إحتتمالات إنخفاض صافى الدخل في المستقبل ، ويمكن تحديد أهم التدفقات النقدية الداخلة والخارجة الناتجة من أنشطة الأستثمار في المنشأة كما يلي :

- 1- عوائد بيع استثمارات في أوراق مالية بخلاف المقتناة بغرض المتاجرة .
- 2- عوائد بيع أصول ثابتة كالأراضي والممتلكات والمصنع والمعدات .
- 3- عوائد تحصيل أصل قروض تم منحها للغير .
- 4- مدفوعات شراء استثمارات في أوراق مالية بخلاف المقتناة بغرض المتاجرة .
- 5- مدفوعات شراء أصول ثابتة كالأراضي والممتلكات والمصنع والمعدات .
- 6- منح قروض للغير .
- 7- عوائد بيع عقود مبادلات أسعار الفائدة .

ثالثاً : التدفقات النقدية من أنشطة التمويل : تستخدم التدفقات النقدية من أنشطة التمويل كمؤشر لمدى توفر أو إستخدام النقدية من خلال الأسهم والسندات والقروض ومدى قيام المنشأة بإجراء توزيعات أرباح على المساهمين ، ويمكن تحديد أهم التدفقات النقدية الداخلة والخارجة الناتجة من أنشطة التمويل في المنشأة كما يلي :

- 1- متحصلات المبلغ الأساسي للقرض(الدين) حصلت عليه المنشأة من الغير(إصدار سندات) .
- 2- متحصلات من المساهمين مقابل الأسهم المصدرة .
- 3- عوائد بيع أسهم للموظفين (أسهم خيار) .

- 4- عوائد بيع أسهم الخزانة .
- 5- مدفوعات سداد توزيعات أرباح الأسهم .
- 6- مدفوعات سداد أصل القرض (الدين) للخير(سداد واستهلاك السندات) .
- 7- مدفوعات إعادة شراء أسهم من السابق إصدارها .
- 8- مدفوعات شراء أسهم الخزانة .
- 9- مدفوعات التزامات الإيجار الرأسمالي .
- 10- مدفوعات شراء أدوات مالية مشتقة .

وهكذا يمكن تلخيص أنشطة المنشأة الرئيسية والبنود المتعلقة بها كما يلي :

1- أنشطة التشغيل : تتعلق التدفقات النقدية الخاصة بأنشطة التشغيل في المنشأة

بالبنود التالية :

- بنود قائمة الدخل .

- الأصول المتداولة فيما عدا النقدية .

- الإلتزامات المتداولة .

2- أنشطة الأستثمار : تتعلق التدفقات النقدية الخاصة بأنشطة الأستثمار في المنشأة

بالأصول غير المتداولة (طويلة الأجل) .

3- أنشطة التمويل : تتعلق التدفقات النقدية الخاصة بأنشطة التمويل في المنشأة

بالبنود التالية :

- الإلتزامات غير المتداولة (طويلة الأجل) .

- حقوق الملكية .

ويمكن أن تأخذ قائمة التدفقات النقدية الشكل المبسط التالي :

قائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في 31/12/xx

بيان	فرعى	اجمالي
<u>التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل</u>		
(+) تدفقات نقدية داخلية من أنشطة التشغيل	xx	
(-) تدفقات نقدية خارجة من أنشطة التشغيل	xx	
1- صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل		xxx
<u>التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار</u>		
(+) تدفقات نقدية داخلية من أنشطة الاستثمار	xx	
(-) تدفقات نقدية خارجة من أنشطة الاستثمار	xx	
2- صافي التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار		xxx
<u>التدفقات النقدية من أنشطة التمويل</u>		
(+) تدفقات نقدية داخلية من أنشطة التمويل	xx	
(-) تدفقات نقدية خارجة من أنشطة التمويل	xx	
3- صافي التدفقات النقدية من أنشطة التمويل		xxx
صافي التغير في النقدية (1+2+3)		xxx
(+) رصيد النقدية أول المدة		xxx
رصيد النقدية آخر المدة (يظهر في جانب الأصول في الميزانية)		xxx

ويمكن تحديد أهم أهداف قائمة التدفقات النقدية فيما يلي، (Kieso, and Weygandt,

:2001)

1- تقييم قدرة المنشأة على مقابلة التزاماتها ودفع التوزيعات للأسهم والحكم على مدى احتياجها

إلى تمويل خارجي .

2- تقييم قدرة المنشأة على توليد صافى تدفقات نقدية مستقبلية، فالنقدية وليس الربح المحاسبي هي التي تستخدم في سداد المطالبات والتوزيعات .

3- تقييم معلومات عن الاستثمارات في المنشأة وتقييم قرارات الإدارة نحو اتخاذ القرارات الاستثمارية المختلفة .

4- تحديد أسباب الاختلاف بين صافى الدخل والمتحصلات والمدفوعات النقدية من الأنشطة التشغيلية .

2/5 طرق حساب التدفق النقدي التشغيلي :

يوجد طريقتان لحساب التدفق النقدي التشغيلي وهما الطريقة المباشرة والطريقة غير المباشرة ، ولقد نص المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (95) على إمكانية استخدام أي من الطريقة المباشرة أو الطريقة غير المباشرة عند حساب التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية ولكن يوصى باستخدام الطريقة المباشرة ، كما حدد أنه لو تم استخدام الطريقة المباشرة فلا بد أن يصاحبها استخدام الطريقة غير المباشرة عن طريق إجراء تسوية لصافى دخل المنشأة قبل البنود غير العادية للوصول إلى التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية .

كما يشجع المعيار المحاسبي الدولي رقم (7) على استخدام الطريقة المباشرة في حساب التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية .

وسبب تفضيل المعايير المحاسبية للطريقة المباشرة لأنها تفصح عن كل مصدر من مصادر النقدية وكيفية إنفاقه في الأنشطة التشغيلية حيث تعرض الأقسام والأنواع الرئيسية للمتحصلات النقدية والمدفوعات النقدية ، ويمكن حساب صافى التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية وفقاً للطريقة المباشرة كفرق بين المتحصلات والمدفوعات النقدية المتصلة بالبنود المنفصلة التالية ، نور (2004م : 785) :

- المتحصلات النقدية من العملاء والفوائد وتوزيعات أرباح الأسهم والمتحصلات التشغيلية الأخرى مثل التسويات القضائية والأموال المستردة من الموردين .

- المدفوعات النقدية للموردين والموظفين والفوائد وضرائب الدخل والمدفوعات التشغيلية الأخرى مثل المبالغ التي يتم ردها للعملاء والتسويات القضائية .

أما الطريقة غير المباشرة فتعتمد على إجراء تسوية وتعديل لصافى الدخل الموجود في قائمة دخل المنشأة للوصول إلى التدفقات النقدية التشغيلية التي حدثت خلال الفترة عن طريق إستبعاد أثر المعاملات ذات الطبيعة غير النقدية ، وأي تأجيل أو إستحقاق لمتحصلات أو مدفوعات التشغيل الماضية أو المستقبلية ، وعناصر الإيرادات أو المصروفات المتعلقة بالتدفقات النقدية من الأنشطة الإستثمارية والتمويلية .

ويلاحظ اتجاه معظم المنشآت إلى استخدام الطريقة غير المباشرة بدلاً من اضطرارها إلى تطبيق الطريقتين معاً إذا طبقت الطريقة المباشرة وفقاً لما طالبت به المعايير المحاسبية ، حيث يتم البدء بصافى الدخل ثم إضافة المصروفات غير النقدية كالإهلاك إلى صافى الدخل واستبعاد أية مكاسب وإضافة أية خسائر متعلقة بالأنشطة الاستثمارية والتمويلية ، وإلى جانب

ذلك يتم إضافة التغيرات في رأس المال العامل (الأصول المتداولة – الالتزامات المتداولة)
مثل المخزون والمدينون والدائنون والحسابات المقدمة والمستحقة وذلك عن طريق جمع كل من
الزيادة في الالتزامات المتداولة والانخفاض في الأصول المتداولة إلى صافى الدخل وطرح كل
من الانخفاض في الالتزامات المتداولة والزيادة في الأصول المتداولة من صافى الدخل ، وبذلك
يمكن الوصول إلى صافى التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية التي حدثت خلال الفترة .

ويمكن توضيح الفرق بين الطريقة المباشرة والطريقة غير المباشرة في حساب صافي

التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية كما يلي ، حماد (2005م أ : 301) :

أوجه الاختلاف	الطريقة المباشرة	الطريقة غير المباشرة
المعلومات التي يتم الإفصاح عنها	يتم التقرير عن الأقسام الرئيسية للتدفقات النقدية .	يتم توضيح العلاقة بين البيانات المعدة على أساس الإستحقاق (صافي الدخل) والبيانات المعدة على أساس نقدي (التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل) .
الهدف	إبراز المصادر الأساسية للتدفقات النقدية الداخلة من أنشطة التشغيل وكذلك أوجه إستخدامها الأساسية .	إبراز العلاقة بين صافي الدخل والتدفقات النقدية من أنشطة التشغيل .
معالجة البيانات	تحويل الأقسام الرئيسية من الإيرادات والمصروفات إلى تدفقات نقدية ، وذلك بأخذ كل مصروف أو إيراد رئيسي على حدة ومعالجته بالتغيرات في الأصول المتداولة أو الإلتزامات المتداولة المرتبطة به .	تحويل صافي الدخل إلى تدفقات نقدية بالأخذ في الإعتبار المصروفات غير النقدية والمكاسب والخسائر المتعلقة بأنشطة الإستثمار والتمويل وكذلك التغيرات في كل من الأصول المتداولة والإلتزامات المتداولة .

3/5 مشاكل التقرير عن التدفق النقدي التشغيلي :

إن طريقة حساب التدفق النقدي التشغيلي المقرر عنه والمحسوبة وفقاً للمعايير

المحاسبية قد تكون غير معروفة وغامضة على كثير من المستثمرين والدائنين ، فضرائب

الدخل مثلاً يتم إدخالها ضمن التدفق النقدي التشغيلي بغض النظر عن البند المفروض عليه الضرائب هل هو بند تشغيلي أو تمويلي أو استثماري ، كما يوجد العديد من المشاكل المرتبطة بالتدفق النقدي التشغيلي والتي قد تؤدي إلى حسابه بطريقة خاطئة ، سواء عن طريق غموض القواعد المحاسبية المستخدمة في حسابه أو عن طريق استغلال الإدارة لمرونة القواعد المحاسبية للتقرير عن تدفق نقدي تشغيلي غير حقيقي وتضليل كل من المستثمرين والدائنين عند تقييمهم للمقدرة الكسبية للمنشأة .

وبالرغم من أن المعايير المحاسبية تحاول تقليل المرونة في التقرير عن التدفق النقدي التشغيلي إلا أن الشركات تحاول استغلال هذه المرونة وإدارة التدفق النقدي التشغيلي نحو اتجاهات معينة متعمدة ، لذلك يجب عمل بعض التعديلات على صافي التدفق النقدي من أنشطة التشغيل المستخرج من قائمة التدفقات النقدية باستبعاد آثار بنود التدفقات النقدية الداخلة والخارجة غير المتكررة مثل دخل العمليات التشغيلية المتوقعة ، والتدفق النقدي من بيع وشراء أوراق مالية بغرض المتاجرة ، والمدفوعات النقدية المتعلقة بإعادة الهيكلة ، كذلك استبعاد أثر كل البنود غير التشغيلية والمتعلقة بأنشطة استثمارية أو تمويلية والتي تم تصنيفها بطريقة خاطئة ضمن التدفق النقدي التشغيلي نتيجة استغلال مرونة المبادئ المحاسبية المتعارف عليها وتحريك هذه البنود من وإلى التدفق النقدي التشغيلي من الأقسام الأخرى .

ويلاحظ أن البنود التي يتم استبعادها تكون قيمة التدفق النقدي الداخل أو الخارج لها قيمة كبيرة وغير عادية أو تكون بنود نادرة الحدوث وتحدث خلال وقت قصير، كما قد يكون تصنيف هذه البنود وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها ضمن التدفق النقدي التشغيلي إلا أنه يمكن أن تكون بعيدة عن الأنشطة التشغيلية الرئيسية للمنشأة .

كما يلاحظ أن معظم البنود غير المتكررة للتدفق النقدي التشغيلي يقابلها بنود مشابهة ومناظرة لها في قائمة الدخل مثل نفقات الالتزامات القضائية ونفقات إعادة الهيكلة ، كما يوجد

القليل من البنود التي لا يقابلها بنود مشابهة ومناظرة لها في قائمة الدخل مثل التغير الكبير في رأس المال العامل ، ويعتبر كل من مناقشة وتحليلات الإدارة أو تقرير مجلس الإدارة والإيضاحات المتممة للقوائم المالية مصادر غنية بالمعلومات عن البنود غير المتكررة للتدفق النقدي التشغيلي .

ومن البنود التي يجب دراستها جيداً من خلال تحليل القوائم المالية والإيضاحات المرفقة المتممة لها ومناقشة وتحليلات الإدارة أو تقرير مجلس الإدارة وتحديد ما إذا كان يجب استبعاد آثارها من صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية أم لا للوصول إلى صافي التدفق النقدي الحقيقي الناتج من عمليات التشغيل المستمرة ما يلي :

1- عمليات التأجير :

تعتبر النقدية المدفوعة في مصروفات الإيجار في حالة الإيجار التشغيلي جزء من التدفق النقدي التشغيلي ، أما النقدية المدفوعة في حالة الإيجار الرأسمالي فتعتبر فوائد وتخفيض في أصل القرض وتدخل الفوائد ضمن التدفق النقدي التشغيلي أما مبلغ القرض الأساسي فيعتبر تدفق نقدي تمويلي .

ويؤدي التصنيف الخاطئ لعقود الإيجار ومعالجتها كعقود إيجار رأسمالية بدلاً من عقود تشغيلية إلى إدخال الالتزامات المالية لعقود الإيجار ضمن الميزانية بعد أن كانت خارجها في حالة عقود الإيجار التشغيلية مع الاعتراف بالأصول المؤجرة ، ورفع الدخل قبل الفوائد والضرائب والإهلاك عن طريق تحويل مصاريف الإيجار إلى فوائد وإهلاك كما يؤدي إلى ارتفاع التدفق النقدي التشغيلي .

أما في عمليات البيع وإعادة التأجير فإن البائع يتخلى عن ملكية الأصل ولكن يظل مستحوذاً على الأصل ، وتعالج المعايير المحاسبية عمليات البيع وإعادة التأجير للأصول كتدفق نقدي تمويلي داخل حيث أن البائع في حقيقة الأمر قام بالاقتراض عن طريق

الأصل المباع ولا يمكن اعتبار هذه العمليات من ضمن العمليات التشغيلية أو العمليات الاستثمارية للبائع (Mulford ,and Comiskey (2002 a) .

2- تكاليف التشغيل المرسلة :

وهي تكاليف تتعلق بأنشطة تشغيلية ويجب معالجتها كمصروفات عند حدوثها كما يجب معالجتها كتدفق نقدي تشغيلي خارج عند سدادها ، وتقوم بعض المنشآت بالتحايل عن طريق رسمة هذه التكاليف ووضعها ضمن الأنشطة الاستثمارية لتزيد من صافي التدفق النقدي التشغيلي .

3- العوائد الناتجة عن توريق المدينون :

تعتبر بعض المنشآت العوائد الناتجة عن توريق المدينون تدفق نقدي تشغيلي إلا أن هذا التدفق النقدي يتعلق في الأصل بفترات مستقبلية وتم تحويله إلى الفترة الحالية ويجب استبعاده من التدفق النقدي التشغيلي الخاص بالفترة الحالية ، ويلاحظ أن انخفاض قيمة المدينون التي تم توريقها وانخفاض العوائد المترجمة الناتجة عن عمليات التوريق يؤدي إلى انخفاض التدفق النقدي التشغيلي ، وبذلك فإن التغير في قيمة المدينون التي يتم توريقها وليس الرقم المطلق هو الذي يؤثر على التدفق النقدي التشغيلي إلا أن هذه التغيرات تعتبر من ضمن البنود غير المتكررة والتي يجب استبعادها من التدفق النقدي التشغيلي واعتبارها أحد بنود التدفق النقدي

التمويلي (Mulford ,and Comiskey (2005 b) .

4- السحب على المكشوف :

يعنى السحب على المكشوف إصدار شيك عن طريق المنشأة يقدم للصرف ولكن رصيد المنشأة في البنك لا يسمح ، لذلك تقوم معظم المنشآت بعمل اتفاقيات مع البنوك للحماية من السحب على المكشوف حيث يقوم البنك بالدفع لحامل الشيك حتى تسدد المنشأة الفرق بين رصيدها ومبلغ الشيك وبذلك يعتبر أسلوب من أساليب التمويل قصير الأجل .

ويصنف السحب على المكشوف وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها ضمن الالتزامات المتداولة ، وتقوم بعض المنشآت بالتحايل عن طريق إدخاله ضمن الدائنون وذلك لزيادة التدفق النقدي التشغيلي والذي يأخذ في اعتباره التغير في الدائنون كأحد بنود رأس المال العامل (Fridson, and Alvarez (2002) .

ويلاحظ أن معايير المحاسبة المالية المتعلقة بقائمة التدفقات النقدية لم تتعرض لكيفية تصنيف السحب على المكشوف إلا أن تضمين التغير في رصيد السحب على المكشوف ضمن التدفق النقدي التشغيلي يعتبر تضليل وتحايل ويجب تصنيفه كتدفق نقدي تمويلي وهو ما نادي به رئيس هيئة سوق المال الأمريكية ، حيث تعتبر الزيادة في رصيد السحب على المكشوف تدفق تمويلي داخل أما النقص في رصيد السحب على المكشوف فيعتبر تدفق تمويلي خارج . Fridson, and Alvarez (2002) .

5- المساهمات في منافع التقاعد :

يتم استبعاد المساهمات في منافع التقاعد إذا كانت قيمة المساهمة كبيرة ولمرة واحدة ويوجد معلومات مدعمة ضمن إيضاحات القوائم المالية بأن مستوى المساهمة في منافع التقاعد سوف يعود إلى المستويات التقليدية في العام المقبل ، أو أن المنشأة تحاول معالجة التمويل الضعيف لمنافع التقاعد عن طريق عمل مساهمات أكبر من العادية خلال فترة من سنتين إلى ثلاث سنوات ، أو أن المنشأة يوجد بها حالات كثيرة تحت التمويل وتحتاج لعدد كبير من السنوات لمعالجة الموقف التمويلي الضعيف لمنافع التقاعد (Mulford ,and Comiskey (2005 b) .

6- المدفوعات النقدية المتعلقة بإعادة الهيكلة :

يتم استبعاد هذه المدفوعات إذا كان التدفق النقدي المتعلق بإعادة الهيكلة يعتبر حدث جديد ومميز في تاريخ المنشأة أي لم يتم القيام به مسبقاً ومن المتوقع عدم إعادة الهيكلة مرة

أخرى وسيتم تنفيذها خلال فترة قصيرة من الوقت ، أو أن المنشأة تقوم بإعادة هيكلة فترية والتي يتم اكتمالها خلال سنوات ممتدة .

7- التدفق النقدي الناتج من عمليات التشغيل المتوقفة :

يتم التقرير عن التدفق النقدي الناتج من عمليات التشغيل المتوقفة ضمن التدفق النقدي من عمليات التشغيل المستمرة الموجود في قائمة التدفقات النقدية وبذلك يحتوى على جزء من العناصر غير المتكررة ، ولا يوجد معايير محاسبية تطالب بالإفصاح المنفصل لكل من التدفق النقدي من عمليات التشغيل المستمرة وعمليات التشغيل المتوقفة كما لا توجد معايير تمنع ذلك .

هذا ويمكن استخدام القيمة المفصح عنها للدخل بعد الضرائب الناتج عن عمليات التشغيل المتوقفة والمسجلة في قائمة الدخل أو الموجودة في الإيضاحات المتممة كتقريب للتدفق النقدي الناتج من عمليات التشغيل المتوقفة ولو كان الرقم كبير وهام نسبياً فإنه يجب طرحه من التدفق النقدي التشغيلي للحصول على قيمة حقيقية للنقدية المتولدة من العمليات التشغيلية للمنشأة (Mulford ,and Comiskey (2002 a) .

8- تسوية الالتزامات القضائية :

تستبعد المدفوعات والمتحصلات النقدية المتعلقة بتسوية الالتزامات القضائية إذا كان التدفق النقدي الناتج عن هذه التسوية ذو قيمة كبيرة ونادر الحدوث أو في حالة المنشآت الكبيرة والتي يعتبر وجود تسويات للالتزامات القضائية ذات القيم العادية أمر طبيعي بالنسبة لها ولكن تعتبر التسويات ذات التدفق النقدي الكبير أمر غير عادى .

9- التغيرات في رأس المال العامل :

يقاس رأس المال العامل بالفرق بين الأصول المتداولة والإلتزامات المتداولة ، ويحدث التغير في رأس المال العامل نتيجة الارتفاع والانخفاض في مستوى نشاط المنشأة ،

ولكن في بعض الأحيان تحدث أمور غير طبيعية أو عكسية فقد يحدث زيادة في المبيعات يصاحبها انخفاض في رأس المال العامل والعكس ، ويجب تعديل ومعالجة التغيرات في رأس المال العامل في حالة وجود أحداث غير متكررة تتم لمرة واحدة وبطريقة مفاجئة مثل الزيادة المفاجئة الكبيرة في المخزون في فترة ما يتبعها انخفاض للمخزون في الفترة التالية مباشرة ، حيث يعتبر كل من الزيادة في المخزون (تدفق نقدي خارج) والانخفاض في المخزون في الفترة التالية (تدفق نقدي داخل) ضمن البنود غير المتكررة للتدفق النقدي التشغيلي لذلك يجب إضافة هذه القيمة مرة أخرى إلى التدفق النقدي التشغيلي في حالة زيادة المخزون وطرحها منه في حالة انخفاضه للوصول إلى التدفق التشغيلي الحقيقي ، فقد تحدث هذه التغيرات نتيجة ارتباطها بجهود أو بطريقة جديدة تقوم بها المنشأة لإدارة رأس مالها العامل مثل زيادة فترة السداد للدائنين عن طريق إعادة التفاوض معهم وتعالج الزيادة في التدفق النقدي التشغيلي الناتج عن ذلك ضمن البنود غير المتكررة ويجب طرحها منه ، وقد تحدث تغيرات في رأس المال العامل بما لا يتناسب مع التغيرات في الإيرادات مثل زيادة الاعتماد على الموردين والزيادة الكبيرة في قيمة الدائنين وبمعدل نمو أكبر من نمو الإيرادات ، لذلك يجب طرح الزيادة في الدائنين للوصول إلى التدفق النقدي التشغيلي الحقيقي ، كذلك قد تقوم الإدارة بتصرفات اختيارية لتحسين كفاءة إدارة رأس المال العامل ولكن بدون تحديد وتوضيح لهذه التصرفات وبالتالي زيادة التدفق النقدي التشغيلي ومن غير المتوقع تكرار ذلك في الفترة القادمة (Mulford ,and Comiskey (2005 b) .

10- التدفق النقدي الناتج من شراء وبيع أوراق مالية بغرض المتاجرة :

يوصف الأصل المالي بأنه لأغراض المتاجرة إذ تم اقتناؤه أو شراؤه لأغراض توليد ربح من التقلبات قصيرة الأجل في الأسعار أو تحقيق هامش ربح من المتاجرة في الأجل القصير ، وتصنف المشتقات دائماً على أنها محتفظ بها للمتاجرة ما لم تعالج محاسبياً كتحوطات

، ويتم قياس كل الأصول المالية بغرض المتاجرة بما فيها المشتقات بالقيمة العادلة كما يتم إدراج كل المكاسب أو الخسائر الناشئة عن تغيرات القيمة العادلة في قائمة الدخل في فترة حدوثها ، حماد (2003م ب : 166) .

ويتم تصنيف التدفق النقدي المتعلق بالاستثمارات في أوراق مالية بغرض المتاجرة ضمن التدفق النقدي التشغيلي سواء كانت الفوائد والتوزيعات الناتجة عنها أو التدفق النقدي المتعلق بشراء وبيع هذه الاستثمارات قصيرة الأجل ، أما التدفق النقدي المتعلق بشراء وبيع الاستثمارات في أوراق مالية بغرض الاحتفاظ حتى تاريخ الإستحقاق أو المتاحة للبيع فإنه يتم تصنيفه على أنه تدفق نقدي استثماري أما الفوائد والتوزيعات الناتجة عنهما فإنها تدخل ضمن التدفق النقدي التشغيلي .

ويجب ملاحظة ما إذا كان الاستثمار في الأوراق المالية يعتبر من ضمن النشاط الأساسي للمنشأة أم لا، فإذا كانت هذه الاستثمارات غير متكررة وكانت قيمتها كبيرة وهامة نسبياً فإنه يجب طرح الموارد والمتحصلات النقدية الناتجة من بيع الاستثمارات في أوراق مالية بغرض المتاجرة وإضافة أي استخدامات ومدفوعات نقدية لشراء هذه الاستثمارات من التدفق النقدي التشغيلي للوصول إلى تدفق نقدي تشغيلي حقيقي .

11- ضرائب الدخل :

تدخل كل ضرائب الدخل المدفوعة ضمن التدفق النقدي التشغيلي سواء كانت ضرائب الدخل على أنشطة تشغيلية أو ضرائب دخل على أنشطة استثمارية أو تمويلية وبذلك يعتبر التدفق النقدي التشغيلي من وجهة النظر الضريبية مقياس مضلل ، وبرغم أنه عند دراسة إصدار معيار المحاسبة المالية الأمريكي رقم (95) والخاص بقائمة التدفقات النقدية تم التفكير في توزيع وتخصيص ضرائب الدخل المدفوعة على العمليات الاستثمارية والتمويلية إلا أن

مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي قرر أن مثل هذا التخصيص أو التوزيع سيكون معقد وسوف تزيد تكاليفه عن منافعه المتوقعة .

ويلاحظ أنه عندما تتحقق مكاسب من عمليات لا تعتبر تشغيلية ، فإن التدفق النقدي التشغيلي ينخفض نتيجة ضرائب الدخل المدفوعة على هذا المكسب وبالعكس فإنه لو تحققت خسائر على عمليات غير تشغيلية فإن الوفورات الضريبية من الخسارة سوف ترفع التدفق النقدي التشغيلي نتيجة انخفاض ضرائب الدخل المدفوعة ، لذلك لا بد من تعديل التدفق النقدي التشغيلي واستبعاد أي آثار ضريبية خاصة بمكاسب أو خسائر متعلقة بعمليات استثمارية أو تمويلية وأن يتضمن التدفق النقدي التشغيلي ضرائب الدخل الخاصة بعمليات التشغيل المستمرة فقط ، فمثلاً لا بد من طرح المكاسب بعد الضرائب من بيع استثمارات من صافي الدخل للوصول إلى التدفق النقدي التشغيلي ثم يتم إضافة الضرائب على هذه المكاسب مرة أخرى إلى التدفق النقدي التشغيلي والعكس في حالة الخسائر .

كما أن المنشآت تحقق وفر ضريبي عندما تمنح الموظفين أسهم خيار بدلاً من دفع رواتبهم وبذلك لا تسجل المنشأة هذه الرواتب كمصروفات ، كما أنه نتيجة الفرق بين سعر السوق للسهم عند بيعه وممارسة حق الخيار للموظفين في حالة انخفاض قيمة الأسهم فإن المنشأة تحسب الفارق كخسارة وبالتالي تخفض ضرائب الدخل المدفوعة وتحقق وفر ضريبي ، وتعتبر الوفورات الضريبية الناتجة من أسهم الخيار من البنود غير المتكررة لذلك لا بد من استبعادها من التدفق النقدي التشغيلي ، ومؤخراً قرر مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي تصنيف هذه الوفورات على أنها تدفق نقدي تمويلي .

هذا وتعتبر ضرائب الدخل التي يتم استعادتها نتيجة رد المبالغ الزائدة المدفوعة لضرائب الدخل المقدر من أكثر البنود غير المتكررة شيوياً للتدفق النقدي التشغيلي الداخل ويعتبر استخدام صافي الخسائر التشغيلية وتحميلها على فترات سابقة هي الطريقة المفضلة لاسترجاع

الضرائب التي تم دفعها سابقاً ، أي الرجوع إلى الوراء بالخسارة إلى فترات تحقيق الربح والتي دفعت عنها ضريبة وبالتالي استرجاع الضرائب المدفوعة ، لذلك يجب وضعها ضمن التعديلات التي تتم على التدفق النقدي التشغيلي وذلك في حالة المنشآت التي تحقق أرباح بصفة دائمة ولكنها حققت خسائر في الفترة الحالية وقامت بتحميل هذه الخسائر على الفترة السابقة في إقرارها الضريبي واستعادة الضرائب السابق دفعها ولكن حدوث ذلك يكون نادراً وغير متكرر أو ذو قيمة كبيرة ، أو إذا كانت استعادة ضرائب الدخل تتم بصورة قليلة ولكنها ذات قيم كبيرة نسبياً ، أو إذا كانت تتم بطريقة متكررة ولكنها في الفترة الحالية ذات قيمة كبيرة تخرج عن المدى الطبيعي للمنشأة (Mulford ,and Comiskey (2005 b) .

ويلاحظ مما سبق أن البنود غير المتكررة تم إضافتها أو طرحها من صافي التدفق النقدي من أنشطة التشغيل المستخرج من قائمة التدفقات النقدية ، فالبنود التي أدت إلى زيادة التدفق النقدي التشغيلي يتم طرحها والبنود التي أدت إلى نقص التدفق النقدي التشغيلي يتم إضافتها، أما بالنسبة للبنود التي سيتم إعادة تصنيفها من وإلى التدفق النقدي التشغيلي من الأقسام الاستثمارية أو التمويلية فإن أثرها على التدفق النقدي التشغيلي يعتمد على طبيعة البند الذي سيتم إعادة تصنيفه .

4/5 العلاقة بين صافي الدخل والتدفق النقدي التشغيلي :

توفر قائمة التدفقات النقدية عند إستخدامها مع باقي القوائم المالية المعلومات التي تمكن المستخدمين من تقييم التغيرات التي تحدث في صافي أصول المنشأة وفي هيكلها المالي بما في ذلك درجة السيولة ومقدرتها على سداد ديونها ، وتعتبر معلومات التدفق النقدي مفيدة في تقييم مقدره المنشأة على توليد نقدية وما في حكمها ، ويظهر رصيد النقدية آخر المدة الذي يمثل النتيجة النهائية لقائمة التدفقات النقدية كأحد بنود الأصول في الميزانية .

وتفسر قائمة التدفقات النقدية المتحصلات النقدية والمدفوعات النقدية التي حدثت خلال الفترة وتفسر لنا أسباب التغير في رصيد النقدية بعكس قائمة المركز المالي التي تظهر رصيد النقدية آخر الفترة دون أن تفسر لماذا تغير رصيد النقدية ، كذلك فإن قائمة الدخل تتضمن الإيرادات والمصروفات وصافي الدخل ولكنها لا تفسر لماذا قلت أو زادت النقدية ، وتعتبر قائمة التدفقات النقدية تحويل لقائمة الدخل إلى قائمة للنقدية الواردة والنقدية الصادرة من المنشأة للإستخدامات المختلفة .

ويلاحظ أن النظم المحاسبية في المنشآت مصممة على أساس الإستحقاق والذي يهتم بالإيرادات والمصروفات التي تخص الفترة المالية دون النظر إلى واقعتي التحصيل والساد ، ويتم حساب التدفق النقدي التشغيلي وفقاً للطريقة غير المباشرة عن طريق تحويل صافي الدخل المقرر عنه في قائمة الدخل والمعد وفقاً لأساس الإستحقاق إلى تدفق نقدي تشغيلي معد وفقاً للأساس النقدي ، وذلك عن طريق تحويل الإيرادات إلى متحصلات نقدية وتحويل المصروفات إلى مدفوعات نقدية .

هذا وينصب اهتمام مستخدمي ومحللين القوائم المالية على صافي الدخل باعتباره المؤشر الدال على المقدرة الكسبية للمنشأة والذي يؤدي ارتفاعه إلى زيادة مقدرتها الكسبية وزيادة أسعار أسهمها ، لذلك تهتم الإدارة بتعظيم صافي الدخل والذي ينعكس في شكل توزيعات للأرباح على المساهمين مما يجذب مستثمرين جدد ويؤدي إلى زيادة سعر سهم المنشأة لذلك تلجأ الإدارة إلى العديد من الممارسات والأساليب التي تؤدي إلى زيادة صافي الدخل الموجود في قائمة الدخل إلا أن هذه الممارسات والأساليب لا ينتج عنها أي تدفقات نقدية تشغيلية داخلية أو خارجة (Domash , 2002) .

فصافي التدفق النقدي التشغيلي السالب والمصاحب لوجود تقرير عن صافي دخل ونمو في المكاسب يعتبر من ضمن العوامل الدالة على ممارسة الإدارة للغش والتلاعب عن طريق إستخدام المرونة المتاحة لها في الإختيار بين الطرق والسياسات المحاسبية أو التغيير في

الطرق المستخدمة للوصول إلى صافى دخل محدد مسبقاً بغرض إظهار نتائج أعمال المنشأة في صورة أقوى من الحقيقة ، كما يشير التدفق النقدي التشغيلي السالب إلى حاجة المنشأة إلى تدبير نقدية من أنشطة الاستثمار عن طريق بيع أصول ثابتة أو استثمارات مالية وهو ما ينعكس بالسلب على احتمالات نمو المنشأة في المستقبل ، أو تدبير هذه النقدية من أنشطة التمويل عن طريق الإقتراض أو إصدار أسهم جديدة وهو ما يصعب تحقيقه حيث يعتبر التدفق النقدي التشغيلي من العوامل الأساسية التي يتوقف عليها تحليل موقف المنشأة المالي وخاصة فيما يتصل بالربحية والسيولة .

أن التركيز القديم والاهتمام الذي كان ينصب على صافى الدخل لا بد أن يتحول الآن إلى التدفق النقدي والذي يجب التحري عنه بدقة وفحص العلاقة بين صافى الدخل وصافى التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل لفترة من الزمن لمنشأة ما ، فلو كان صافى الدخل موجب ويزيد بصفة منتظمة بينما التدفق النقدي التشغيلي أقل من الصفر فإن ذلك يدل على تلاعب الإدارة في القوائم المالية (Silverstone, and Davia, 2005 : 66) .

إن الزيادة في صافى الدخل من خلال الغش والتلاعب لا يولد تدفق نقدي تشغيلي ،
ومن الأساليب الغش والتلاعب التي تستخدمها الإدارة لتضخيم مكاسبها وزيادة دخلها سواء
كانت في نطاق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها أو خارجها والتي لا تؤدي إلى حدوث تدفق
نقدي تشغيلي ما يلي :

1- المغالاة في قيمة الأصول : تؤدي المغالاة في تقييم الأصول وتضخيمها إلى ارتفاع دخل
المنشأة وإظهار موقفها المالي بشكل أقوى من الحقيقة إلا أنه لا يصاحبها أي تدفق نقدي تشغيلي
فالمغالاة في قيمة المخزون قد يؤدي إلى زيادة الربح الاجمالي وصافى الدخل ولكن لا يؤدي
إلى تدفق نقدي (Mulford ,and Comiskey (2005 b) .

2- التقييم المنخفض للالتزامات : تعتبر الالتزامات المتعلقة بعمليات التشغيل مثل المصروفات
المستحقة والدائنون والالتزامات العرضية هي التي لها علاقة مباشرة وتأثير في الدخل لذلك
تخضع لكثير من الغش والتلاعب ، ويخرج التقييم المتفائل للالتزامات عن نطاق المبادئ
المحاسبية المتعارف عليها، فقد تقوم المنشأة بالتقييم المتفائل بالالتزامات الضمان المقدرة عن
طريق تقليل مخصص الضمان برغم زيادة الإيراد مما يؤدي إلى تخفيض قيمة الالتزامات
وتضخيم الدخل ولكن لا يصاحبه أي زيادة في التدفق النقدي التشغيلي (Schilit (2002) .

3- الرسملة المتعسفة للمصروفات : في بعض الأحيان يتم رسملة مصروفات إيرادية
وهو ما يطلق عليه الرسملة المتعسفة والتي تؤدي إلى زيادة الأصول ونقص
المصروفات مما يؤدي إلى زيادة صافى الدخل إلا أنه لا يقابلها زيادة مماثلة في التدفق
النقدي التشغيلي ، لطفي (2002م : 64) .

4- الاعتراف بإيراد مبكر أو وهمي : يصاحب الاعتراف بإيراد مبكر أو وهمي زيادة غير
مبررة في الأصول وخاصة المدينون أو انخفاض في الالتزامات وخاصة الإيراد المؤجل

(المقدم) وينتج عن هذا الاعتراف نمو في الإيرادات وصافى الدخل دون أن يصاحبه نمو في التدفق النقدي التشغيلي (Schilit (2002) .

5- فترات الإهلاك الممتدة : تقوم بعض المنشآت بمد العمر الإنتاجي للأصل الثابت وبالتالي يقل مصروف الإهلاك ويزيد الدخل ولكن لا يصاحبها أي زيادة في التدفق النقدي التشغيلي ، ويلاحظ أن خفض مصروف الإهلاك بهذه الطريقة يؤثر على القيمة الدفترية للأصل في الميزانية والتي قد تزيد عن التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة من استخدامه ، وبذلك تكون قيمة الأصل معرضة للتخفيض في المستقبل أي تخفيض القيمة الدفترية للأصل المغالى فيه وحدوث خسائر تخفيض الأصل (Mulford ,and Comiskey (2002 a : 221) .

مما سبق يتضح أهمية استخدام التدفق النقدي التشغيلي في الكشف عن الغش والتلاعب في صافى الدخل ، بالإضافة إلى اعتباره مؤشر أفضل لمعرفة الأداء الحقيقي للمنشأة .

5/5 حالة دراسية :

فيما يلي قائمة المركز المالي و قائمة الدخل لإحدى المنشآت عن السنة المالية المنتهية في

2005/12/31م :

قائمة المركز المالي في 2005/12/31م

2004/12/31	2005/12/31	بيان
9550	18650	الأصول الثابتة بالتكلفة
(5300)	(7250)	مجمع الإهلاك
4250	11400	صافى الأصول الثابتة

12500	12500	استثمارات طويلة الأجل
16750	23900	إجمالي الأصول طويلة الأجل
9750	5000	المخزون
6000	9500	العملاء
675	1850	استثمارات قصيرة الأجل
125	200	نقدية في الخزينة وأرصدة لدى البنوك
16550	16550	إجمالي الأصول المتداولة
33300	40450	إجمالي الأصول
9450	1250	الموردون
500	1150	فوائد مستحقة
5000	2000	ضرائب دخل مستحقة
14950	4400	إجمالي الإلتزامات المتداولة
5200	11500	ديون طويلة الأجل
6250	7500	رأس المال
6900	17050	الأرباح المحتجزة
13150	24550	إجمالي حقوق الملكية
33300	40450	إجمالي الإلتزامات وحقوق الملكية

قائمة الدخل عن السنة المنتهية في 2005/12/31م

إجمالي	فرعى	بيان
--------	------	------

	153750	المبيعات
	(130000)	تكلفة المبيعات
23750		مجمل الربح
	(4550)	المصروفات الإدارية والبيعية
	(2250)	الإهلاك
16950		الدخل التشغيلي
	2500	إيرادات الاستثمار
	(1500)	ضريبة الدخل
	(2000)	الفوائد المدينة
	(200)	خسارة فروق عملة
15750		الدخل من عمليات التشغيل المستمرة
	900	متحصلات من التأمين عن تسوية أضرار الزلزال
16650		صافي الدخل

وفيما يلي ملخص العمليات التي حدثت في هذه المنشأة خلال السنة المنتهية في

2005/12/31م :

1- تم شراء جميع الأسهم العادية الخاصة بإحدى الشركات التابعة مقابل سداد مبلغ 2950 دولار نقداً ، وكانت القيمة العادلة للأصول التي تم اقتناؤها والإلتزامات التي تم التعهد بها كالاتي : 500 مخزون - 500 عملاء - 200 نقدية - 3250 أصول ثابتة - 500 موردين - 1000 ديون طويلة الأجل .

2- تم إصدار أسهم رأس مال إضافية بمبلغ 1250 دولار تم تحصيله نقداً .

3- تم الحصول على قرض طويل الأجل بمبلغ 1250 دولار .

4- بلغت التوزيعات المدفوعة 6000 دولار سددت نقداً .

5- تم بيع أصول ثابتة بتكلفة تاريخية 400 دولار ومجمع إهلاكها 100 دولار مقابل 100 دولار سددت نقداً .

6- تم شراء أصول ثابتة بتكلفة إجمالية 6250 دولار وتم سداد 1750 دولار نقداً ، والباقي عن طريق التأجير التمويلي حيث يبلغ القسط السنوي المدفوع 450 دولار .

7- كان إلتزام الضرائب في بداية ونهاية السنة 5000 دولار و2000 دولار على التوالي ، وتم سداد ضرائب إضافية خلال السنة بمبلغ 1500 دولار .

8- تمثل إيرادات الإستثمار فوائد وتوزيعات بمبلغ 1000 دولار و1500 دولار على التوالي ، وتبلغ الضرائب المحتجرة من المنبع على التوزيعات المستلمة 500 دولار .

9- كانت الفوائد المدينة خلال السنة 2000 دولار دفع منها 850 دولار خلال السنة بالإضافة إلى 500 دولار تمثل الفوائد المدينة عن الفترة السابقة .

10- تتضمن النقدية وما في حكمها في نهاية السنة ودائع لدى البنوك بلغت قيمتها 500 دولار طرف الشركة التابعة والتي لا يمكن إعادتها للمنشأة الأم بسبب قيود على تحويلات العملة .

المطلوب :

1- إعداد قائمة التدفقات النقدية باستخدام الطريقة المباشرة .

2- إعداد قائمة التدفقات النقدية باستخدام الطريقة غير المباشرة .

حل الحالة الدراسية :

1- إعداد قائمة التدفقات النقدية باستخدام الطريقة المباشرة :

أولاً : تحديد التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل :

يتطلب تحديد التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل تحويل عناصر الإيرادات

والمصروفات المعروضة في قائمة الدخل من أساس الإستحقاق إلى الأساس النقدي على

النحو التالي :

أ- المتحصلات من العملاء = صافي المبيعات - الزيادة في رصيد العملاء (المدينين) + النقص في رصيد العملاء (المدينين) .

$$\text{المتحصلات من العملاء} = 153750 - 3000 = 150750 \text{ دولار} .$$

ويلاحظ إستبعاد 500 دولار من رصيد العملاء في 2005/12/31م وتمثل القيمة العادلة لحسابات العملاء التي تم اقتناؤها عند شراء الشركة التابعة لأنها سوف تدخل في تحديد التدفق النقدي الخارج لشراء الشركة التابعة كنشاط إستثماري .

ب- المدفوعات للموردين = تكلفة البضاعة المباعة - النقص في رصيد المخزون + الزيادة في رصيد المخزون - الزيادة في أوراق الدفع ورصيد الموردين + النقص في أوراق الدفع ورصيد الموردين .

$$\text{المدفوعات للموردين} = 130000 - 5250 + 8700 = 133450 \text{ دولار} .$$

ويلاحظ إستبعاد 500 دولار من رصيد المخزون في 2005/12/31م وكذلك 500 دولار من رصيد الموردين في 2005/12/31م وتمثل القيمة العادلة للمخزون والموردون التي تم اقتناؤها عند شراء الشركة التابعة لأنها سوف تدخل في تحديد التدفق النقدي الخارج لشراء الشركة التابعة كنشاط إستثماري .

ج- مصروفات الفوائد المدفوعة = مصروف الفوائد المدينة - الزيادة في الفوائد المستحقة + النقص في الفوائد المستحقة .

$$\text{مصروفات الفوائد المدفوعة} = 2000 - 650 = 1350 \text{ دولار} .$$

د- مصروفات الضرائب المدفوعة = مصروف ضريبة الدخل - الزيادة في الضرائب المستحقة + النقص في الضرائب المستحقة .

$$\text{مصروفات الضرائب المدفوعة} = 1500 + 3000 = 4500 \text{ دولار} .$$

هـ - المصروفات الإدارية والبيعية وقدرها 4550 دولار تعتبر تدفق نقدي خارج بالكامل لعدم وجود مصروفات مقدمة أو مستحقة مرتبطة بها في قائمة المركز المالي .

و- خسارة فروق العملة غير المحققة لا تعتبر تدفقات نقدية ولكن يجب عرض أثر تغيرات معدل الصرف على النقدية وما في حكمها المحتفظ بها أو المستحقة بعملة أجنبية في قائمة التدفقات النقدية وذلك من أجل تسوية النقدية وما في حكمها في بداية ونهاية الفترة .

ك- إيراد الفوائد المحصلة = إيراد الفوائد - الزيادة في إيراد الفوائد المستحقة + النقص في إيراد الفوائد المستحقة .

إيراد الفوائد المحصلة = 1000 دولار .

ل- إيراد التوزيعات المحصلة = إيراد التوزيعات - الزيادة في إيراد التوزيعات المستحقة + النقص في إيراد التوزيعات المستحقة .

إيراد التوزيعات المحصلة = 1500 - 500 الضرائب على التوزيعات = 1000 دولار .

م- تم إعتبار المتحصلات النقدية من التأمين عن تسوية أضرار الزلزال من ضمن التدفق النقدي التشغيلي ، إلا انه يجب ملاحظة أن هذه المتحصلات تعتبر من البنود غير المتكررة والتي يجب إستبعادها للحكم الصحيح على التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية المستمرة .

ثانياً : تحديد التدفقات النقدية من أنشطة الإستثمار :

أ- إجمالي سعر شراء الشركة التابعة = النقدية 200 + المخزون 500 + العملاء 500 + الأصول الثابتة 3250 - الموردين 500 - الديون طويلة الأجل 1000 = 2950 دولار .
المدفوعات النقدية لشراء شركة تابعة = 2950 - النقدية الموجودة لدى الشركة التابعة 200 = 2750 دولار .

ب- المتحصلات النقدية لبيع أصول ثابتة = 100 دولار .

ج- المدفوعات النقدية لشراء أصول ثابتة = 1750 دولار .

ثالثاً : تحديد التدفقات النقدية من أنشطة التمويل :

أ- المتحصلات النقدية من إصدار أسهم رأس المال إضافية = 1250 دولار .

ب- المتحصلات النقدية من القروض طويلة الأجل = 1250 دولار .

ج- القسط السنوي للتأجير التمويلي الناتج عن شراء أصول ثابتة = 450 دولار .

د- التوزيعات المدفوعة لحملة الأسهم = 6000 دولار .

رابعاً : تحديد مكونات النقدية وما في حكمها :

2004	2005	بيان
125	200	نقدية في الخزينة وأرصدة لدى البنوك
675	1850	استثمارات قصيرة الأجل
(200)	—	أثر التغيرات في أسعار الصرف
600	2050	النقدية وما في حكمها

وتتضمن النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة ودائع لدى البنوك بلغت قيمتها 500

دولار طرف الشركة التابعة والتي لا يمكن إعادتها للمنشأة الأم بسبب تحويلات العملة والتي لا تؤثر على حساب التدفقات النقدية ولكن يجب الإفصاح عنها .

2- إعداد قائمة التدفقات النقدية باستخدام الطريقة غير المباشرة :

يؤثر استخدام الطريقة غير المباشرة على طريقة حساب التدفقات النقدية من أنشطة

التشغيل فقط حيث يتم عمل تسوية وتعديل لصافي الدخل الموجود في قائمة دخل المنشأة

للوصول إلى التدفقات النقدية التشغيلية التي حدثت خلال الفترة ، أما التدفقات النقدية من كل من

أنشطة الإستثمار والتمويل فتظل كما هي وفقاً للطريقة المباشرة .

قائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في 2005/12/31م
وفقاً للطريقة المباشرة

إجمالي	فرعي	بيان
		<u>التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل</u>
	150750	متحصلات نقدية من العملاء
	(133450)	مدفوعات نقدية للموردين
	(4550)	مدفوعات المصروفات الإدارية والتمويلية
	(1350)	مصروفات الفوائد المدفوعة
	(4500)	مصروفات الضرائب المدفوعة
	1000	إيرادات الفوائد المحصلة
	1000	إيرادات التوزيعات المحصلة
	900	متحصلات التأمين عن أضرار الزلزال
9800		صافي التدفق النقدي التشغيلي
		<u>التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار</u>
	(2750)	المدفوعات النقدية لشراء شركة تابعة
	100	المتحصلات النقدية لبيع أصول ثابتة
	(1750)	المدفوعات النقدية لشراء أصول ثابتة
(4400)		صافي التدفق النقدي الإستثماري
		<u>التدفقات النقدية من أنشطة التمويل</u>
	1250	المتحصلات النقدية من إصدار أسهم إضافية
	1250	المتحصلات النقدية من القروض
	(450)	القسط السنوي للتأجير التمويلي
	(6000)	التوزيعات المدفوعة لحملة الأسهم
(3950)		صافي التدفق النقدي التمويلي
1450		صافي التغير في النقدية وما في حكمها
600		رصيد النقدية وما في حكمها أول المدة
2050		رصيد النقدية وما في حكمها آخر المدة

قائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في 2005/12/31م
وفقاً للطريقة غير المباشرة

إجمالي	فرعى	بيان
		<u>التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل</u>
	16650	صافى الدخل
	2250	الإهلاك
	200	خسارة فروق عملة
	(3000)	الزيادة في العملاء (المدينين)
	5250	النقص في المخزون
	(8700)	النقص في الموردين (الدائنين)
	650	الزيادة في فوائد مستحقة
	(3000)	النقص في ضرائب دخل مستحقة
	(500)	الضرائب المحتجرة على التوزيعات
9800		صافى التدفق النقدي التشغيلي
		<u>التدفقات النقدية من أنشطة الإستثمار</u>
	(2750)	المدفوعات النقدية لشراء شركة تابعة
	100	المتحصلات النقدية لبيع أصول ثابتة
	(1750)	المدفوعات النقدية لشراء أصول ثابتة
(4400)		صافى التدفق النقدي الإستثمارى
		<u>التدفقات النقدية من أنشطة التمويل</u>
	1250	المتحصلات النقدية من إصدار أسهم إضافية
	1250	المتحصلات النقدية من القروض
	(450)	القسط السنوي للتأجير التمويلي
	(6000)	التوزيعات المدفوعة لحملة الأسهم
(3950)		صافى التدفق النقدي التمويلي
1450		صافى التغير في النقدية وما في حكمها
600		رصيد النقدية وما في حكمها أول المدة
2050		رصيد النقدية وما في حكمها آخر المدة

الفصل السادس

مفهوم وأهداف إدارة الأرباح

إن هناك العديد من القرارات التي تتخذها الإدارة والتي قد تؤثر على المعلومات المحاسبية التي يعتمد عليها الأطراف المعنية بأمر الوحدة الاقتصادية وقد تؤدي هذه القرارات إلى التأثير على صافي الدخل وهو ما يطلق عليه بالتلاعب في المعلومات المحاسبية.

وتعتبر إدارة الأرباح أحد الاستراتيجيات المحاسبية التي يتسم بها السلوك الإداري عند التقرير عن نتائج الأعمال في المنشآت والتي عن طريقها تتمكن الإدارة من إظهار أرقام محاسبية مستهدفة مقدماً ضمن المعلومات المنشورة عن أداء تلك المنشآت لغرض تحقيق أهداف محددة ، وتعتقد الإدارة عند استخدامها لإستراتيجية إدارة الأرباح لغرض تحقيق أهدافها المعلنة أو غير المعلنة بعدم قدرة القارئ للقوائم المالية المعبرة عن أداء تلك المنشآت على كشف مدلول الأرقام المتضمنة في تلك القوائم .

1/6 تعريف إدارة الأرباح :

أن التلاعب في المعلومات المحاسبية يتخذ أكثر من شكل إلا أنه يطلق عليه بمفهومه الواسع إدارة الأرباح Earning Management والتي تتخذ أكثر من شكل أو مسمى مثل تمهيد الدخل Income Smoothing أو تصفية الخسائر (اختزان الأرباح) Big Bath (Grant et al. , 2000 : 41) .

ولقد أطلق آرثر ليفيت Arthur Levitt رئيس هيئة سوق المال الأمريكية SEC على هذا النوع من التلاعب في المعلومات المحاسبية وذلك في الخطبة التي ألقاها في سبتمبر 1998م اسم لعبة الأرقام The Numbers Game (Duncan , 2001 : 1) .

لقد عرف آرثر إدارة الأرباح على أنها التقرير عن الدخل بطريقة تعكس رغبات الإدارة وليس الأداء المالي الحقيقي للمنشأة (12 : 2002 , Magrath, and Weld).

ويؤدي التطبيق الخاطئ لأساس الاستحقاق المحاسبي إلى ظهور مشكلة إدارة الأرباح ، حيث يتطلب تطبيق أساس الاستحقاق تحديد توقيت الاعتراف بالإيرادات وتحديد ذلك القدر من النفقات الذي أسهم في تحقيق هذه الإيرادات وإجراء مقابلة بينهما وفقاً لمبدأ المقابلة بين الإيرادات والمصروفات ، وهنا يمكن القول بأن جزءاً على الأقل من عملية المقابلة يتوقف على اختيار الإدارة، الأمر الذي يمكنها من تطويع هذا الجزء لتحقيق وجهتها بشأن تحديد مقدار ما تقر عنه من أرباح وخصوصاً فيما يتحقق من إيرادات ومصروفات قبل نهاية السنة المالية أو بداية السنة المالية التالية (أبو الخير ، 1999م : 3) .

هذا وقد تلجأ الإدارة لإدارة الأرباح لتحقيق الاستقرار في الأرباح على مدار الفترات المحاسبية بهدف خفض المخاطر المصاحبة لهذه الأرباح، ويمكن تحديد المقصود بإدارة الأرباح بأنها تقليل حدة التفاوت والتقلبات في أرقام الدخل الخاصة بالفترات المحاسبية المختلفة، أي التحكم المتعمد بالتخفيض أو الزيادة في الأرباح المنشورة لتصبح في مستوى معين يعتبر حالياً المستوى العادي للأرباح وذلك محاولة من الإدارة لتقليل التباين والاختلاف غير العادي في الأرباح إلى الحد الذي تسمح به المعايير المحاسبية المتعارف عليها والمبادئ السليمة للإدارة (سليم ، 1999م : 365) .

كما يمكن تعريف إدارة الأرباح بأنها التدخل في عملية إعداد القوائم المالية للحصول على مكاسب خاصة أو الوصول إلى مبالغ محددة مقدماً تم وضعها بمعرفة الإدارة عن طريق وسائل مختلفة مثل التلاعب في التقديرات المحاسبية وذلك بغرض تضليل بعض أصحاب المصالح عن الأداء الاقتصادي الحقيقي للمنشأة أو للتأثير على التدفقات التي تعتمد على التقديرات المحاسبية التي تم التقرير عنها (جهمانى ، 2001م : 110) .

2/6 أهداف وحوافز إدارة الأرباح :

يعتبر الهدف الأساسي لإدارة الأرباح هو إظهار أرباح أكثر استقراراً وثباتاً، وهذا بدوره يعطى انطباعاً عن انخفاض المخاطر التي تتعرض لها المنشأة، وبالتالي ينتج عنها ارتفاع في أسعار أسهمها، وانخفاض التكاليف اللازمة لمتطلبات الاقتراض والتمويل، وكذلك زيادة إقبال المستثمرين على الاستثمار في المنشأة، بالإضافة إلى أهداف أخرى تتضمن اعتبارات التكلفة السياسية، والتحايل على الأنظمة الضريبية، وأهداف الإدارة الشخصية كالإستفادة من خطط التعويض والمكافآت والعلاوات الإضافية في حالة تحقيق المنشأة لأداء مالي مستقر (Haq (2002).

هذا وقد تلجأ إدارة المنشأة لممارسة إدارة الأرباح لوحد أو أكثر من الأسباب

الآتية (سويلم ، 1999م : 82) :

- 1- تجنب إظهار التباين في نتائج أعمال المنشأة من فترة إلى أخرى، حتى لا يتخذ المحللون الماليون والمستثمرون وغيرهم من هذا التباين مقياساً لدرجة المخاطر التي يتعرض لها نشاط المنشأة، فارتفاع درجة المخاطرة من شأنه رفع تكلفة رأس المال الأمر الذي يؤثر سلبياً على توفير الأموال اللازمة لاحتمالات التوسع .
- 2- التأثير على مقدار الضرائب المستحقة على المنشأة وذلك نتيجة الاعتراف المبكر ببعض عناصر الإيرادات أو تأجيل بعض عناصر المصروفات.
- 3- اكتساب ثقة المساهمين وحملة السندات وغيرهم من أصحاب المصالح المختلفة في المنشأة، الأمر الذي ينتج عنه خفض احتمالات تعرض المنشأة إلى الإفلاس.

4- تجنب التدخل الحكومي وتدنيه التكاليف السياسية التي قد تتعرض لها المنشأة في حالة كبر حجم المنشأة.

5- تحقيق الأهداف الذاتية للإدارة عن طريق تعظيم الأرباح المستخدمة كأساس في تحديد حوافز ومكافآت الإدارة حتى لو كان ذلك على حساب صدق التعبير عن نتائج الأحداث والعمليات والظروف الاقتصادية .

ولقد تعددت الدراسات في مجال البحث عن العلاقة بين خصائص المنشأة وإدارة الأرباح وفيما يلي نتائج بعض هذه الدراسات :

1- أن المنشآت التي تعمل في صناعة تتسم بالمنافسة الشديدة تتعرض أرباحها إلى التذبذب وعدم الثبات، إذاً فهناك علاقة عكسية بين المنشآت التي تتسم أنشطتها بالمنافسة العالية وثبات أرباحها أو استقرارها ، إن عدم استقرار هذه الأرباح يعكس حافز لدى الإدارة لممارسة إدارة الأرباح حتى تضمن استمرارها في المنشأة حيث إن عدم الاستقرار للدخل يعنى زيادة المخاطر المصاحبة لهذه الأرباح وزيادة تكلفة رأس المال للمنشأة (Grant, T., et al. (2000).

2- كلما زادت درجة كثافة رأس المال بالمنشأة كلما كانت معرضة إلى تذبذب كبير في الأرباح مما يعكس لجوء الإدارة في هذه المنشآت إلى إدارة أرباحها بحثاً عن استقرارها في المنشأة وعدم الاستغناء عنها ، سليم (1999م:367).

3- كبر حجم المنشأة وأهميتها قد يدفع الإدارة إلى إدارة الأرباح حيث أثبتت بعض الدراسات المحاسبية أن الوحدات الاقتصادية التي تكون موضع اهتمام الدولة والرأي العام قد تخضع لقرارات حكومية وتفرض عليها تكاليف سياسية ، فالتقلبات الكبيرة في أرباح هذه المنشآت قد تجذب انتباه الحكومة حيث يفترض

أن التقلبات في الأرباح والتي تأخذ شكل زيادة كبيرة قد ينظر لها كمؤشر للاحتكار ، أما إذا أخذت التقلبات شكل انخفاض كبير في الأرباح قد ينظر إليها كمؤشر لتعسر المنشأة واضطرابها مما يدفع الدولة للتدخل في الحالتين، لذلك كلما كان حجم المنشأة كبيراً كلما كان ذلك دافعاً وحافزاً للإدارة نحو إدارة الأرباح (حسن ، 1997م : 37) .

4- انخفاض نسبة الإدارة في الملكية قد يدفعها إلى إدارة الأرباح ، حيث قد تمتلك الإدارة نسبة من حقوق ملكية المنشأة ، وتحدد هذه النسبة مدى قدرة الإدارة على السيطرة على القرارات الإستراتيجية للمنشأة فكلما زاد تركيز الأسهم في يد مجموعة صغيرة من الملاك كلما تمكّن الملاك من السيطرة على القرارات الإستراتيجية في المنشأة والذين يقيمون أداء المديرين وقد يتخذوا قرار بالاستغناء عنهم لذلك تلجأ الإدارة إلى إدارة الأرباح لتكتسب ثقة هؤلاء الملاك ، سليم (1999م : 368) .

5- هيكل المديونية قد يدفع الإدارة إلى إدارة الأرباح ، فكلما زادت نسبة مديونية المنشأة كلما زاد احتمال انتهاك أو إخلال المنشأة ببنود عقد المديونية حيث تهدف هذه البنود إلى المحافظة على قيمة الديون الحالية وعدم الالتزام بديون جديدة ووضع قيود على توزيعات الأرباح ، وبذلك فإن المنشآت التي تكون نسبة مديونيتها مرتفعة تلجأ إدارتها إلى التأثير على المعلومات المحاسبية عن طريق إدارة الأرباح للوفاء بشروط عقد المديونية سويلم (1999م : 85) .

هذا ولا تختلف الدوافع والأدوات التي تستخدمها المنشآت العربية في إدارة أرباحها عن تلك التي تستخدمها المنشآت في الدول الأخرى ، حيث يمارس المديرون إدارة الأرباح في البيئة العربية بدافع العوائد النقدية وغير النقدية التي تعود عليهم من بقائهم في مناصبهم الإدارية.

إن تفويض إدارة الشركة المساهمة لمجلس إدارة معين من قبل الجمعية العمومية للشركة ينطوي على ضرورة تقييم أداء الإدارة بصفة دورية، كما ينطوي أيضاً على تحديد العوائد النقدية التي يحصل عليها مجلس الإدارة من مرتبات ومكافآت وبدلات حضور وأنصبة في الربح القابل للتوزيع ، وأخيراً ينطوي على إمكانية عزل مجلس الإدارة أو أي من أعضائه بناءً على نتيجة عملية تقييم الأداء ، ويتضح من ذلك أن تقييم أداء الإدارة من قبل الجمعية العمومية سوف يؤثر فيما يحصل عليه المديرين من عوائد نقدية وغير نقدية ، فالعوائد النقدية تتأثر صراحة هنا بقرارات الجمعية العمومية في الأجل القصير وأن الأداء الضعيف الذي يترتب عليه عزل المدير أو عدم تجديد عضويته في مجلس الإدارة سوف يؤثر في عوائده النقدية من فرص العمل البديلة على المدى الطويل ، أما العوائد الغير نقدية فإنها ترتبط ارتباطاً وثيقاً ببقاء المدير في منصبه فعزل المدير أو سحب سلطات إدارية منه سوف يفقده مزايا عينية كثيرة كان يحصل عليها من قبل، لهذه الأسباب فإن إدارات المنشآت العربية تلجأ لإستخدام الأدوات المحاسبية المتاحة لإدارة الأرباح تفادياً لأي تقييم منخفض للأداء ينقص من عوائدهم .

3/6 مزايا وعيوب إدارة الأرباح :

تحقق إدارة الأرباح العديد من المزايا والعيوب إلا أن جوانبها السلبية وعيوبها اكبر كثيراً من مزاياها و جوانبها الإيجابية ، وتتركز جوانبها الإيجابية في المحافظة على استقرار المنشأة وإدارتها والتقارير عن أرباح ثابتة ومستقرة .

إن الإدارة في أي منشأة يكون لديها رغبة أكيدة في تعظيم القيمة السوقية للمنشأة الأمر الذي يؤدي بدوره إلى تعظيم القيمة الذاتية لها سواء في سوق العمل أو لتدعيم موقفها داخل المنشأة ولذلك فإنها تستخدم كافة الوسائل والأساليب التي تساعدها في تحقيق هذه الرغبة، ومن ثم فإنها سوف تستخدم إستراتيجية محاسبية تساعدها في إظهار رقم الدخل المعلن عنه بصورة تبدو طبيعية ومحاولة تقريب رقم الدخل المعلن مع رقم الدخل المستهدف وهذا

يساعد في التأثير إيجابياً على قيمة السهم المنشأة في سوق الأوراق المالية من خلال تدنية المخاطر المصاحبة للتقلبات في رقم الربح المعلن الذي على أساسه يتم قياس نصيب السهم في الأرباح وهو أحد أهم المتغيرات المستخدمة في تحديد القيمة العادلة للسهم في سوق التداول ، وبذلك تؤدي إدارة الأرباح إلى التقييم الخاطئ لقيم الأسهم المتداولة في سوق الأوراق المالية ، سويلم (1999م : 84) .

هذا وتعتبر إدارة الأرباح سلوك إداري رشيد طبقاً لفروض نظرية الوكالة حيث أن الإدارة الرشيدة سوف تسلك الطريق الذي يساعدها في تحقيق أهدافها التي ترتبط أساساً أو تتوقف على النتائج النهائية التي يتم الإفصاح عنها المتمثلة في الأرباح ، لذا فإن الإدارة عند استخدامها للخيارات والبدائل المحاسبية غير الملزمة التي تتيحها المعايير المحاسبية لغرض تحقيق التوازن بين رقم الدخل المعلن ورقم الدخل المستهدف فإن هذا السلوك يكون طبقاً لفروض نظرية الوكالة سلوكاً رشيداً .

كما أن الإدارة عندما تبني إستراتيجيتها نحو تعظيم القيمة السوقية لأسهم الشركات المدارة بواسطتها على أساس الإفصاح عن رقم الدخل المحدد مسبقاً عن طريق استخدام بعض الخيارات المحاسبية البديلة أو عن طريق التدخل لتأجيل أو الإسراع ببعض العمليات التشغيلية أو الإستثمارية فإنها تفترض ضمناً بعدم قدرة المستثمرين ومحلي الأوراق المالية في سوق رأس المال على كشف دلالات الأرقام المعلنة ضمن التقارير والقوائم المالية المنشورة لهذه الشركات .

ولقد أصدرت هيئة سوق المال الأمريكية SEC بعض القواعد للتصدي لهذه

الظاهرة ومنها :

1- النشرة المحاسبية رقم (99) Staff Accounting Bulletin (SAB) No. 99

أصدرت هيئة سوق المال الأمريكية SEC هذه النشرة في أغسطس 1999م بعنوان الأهمية النسبية Materiality ، وتهدف إلى إمداد كل من معدي القوائم المالية والمراجعين بمرشد عن كيفية تقييم وتقدير الأهمية النسبية للتعريفات الموجودة في التقارير المالية عن طريق تلخيص وبيان المبادئ المتعارف عليها وقوانين سوق المال المتعلقة بالأهمية النسبية وأوضح النشرة أن إدارة الأرباح تنتج من الاستخدام أو الفهم الخاطئ لمفهوم الأهمية النسبية ، وأن التحريف الناتج عن إدارة الأرباح المعتمدة غير مقبول بأي شكل من الأشكال بغض النظر عن الأهمية النسبية للبنود التي تم تعريفها، حيث تغالي الإدارة في حد الأهمية النسبية وذلك لتحقيق مصلحتها الذاتية (2000) Grant, T., et al. .

2- النشرة المحاسبية رقم (100) (100) Staff Accounting Bulletin SAB No. (100) :

أصدرت هيئة سوق المال الأمريكية SEC هذه النشرة في عام 1999م، وتهدف هذه النشرة إلى إمداد كل من معدي القوائم المالية والمراجعين بمرشد عن كيفية الاعتراف بالإيراد وكيفية المحاسبة عن الاندماج وضمحلل قيمة الأصول وذلك عن طريق إصدار بعض القواعد في هذه المجالات :

أ - قواعد الاعتراف بالإيراد .

ب - قواعد الاندماج .

ج - اضمحلل قيمة الأصول .

وأوضحت النشرة أن إدارة الأرباح تنتج من الاعتراف الخاطئ ببعض الإيرادات عن طريق الاعتراف ببعض الإيرادات قبل البيع أو قبل التسليم أو في أوقات يكون للعميل الحق في بعض الاختبارات لإنهاء العقد أو تأخير البيع ، وقد تنتج إدارة الأرباح من المحاسبة الخاطئة للاندماج حيث تقوم الشركة القابضة بتصنيف قيمة الشراء بطريقة خاطئة حيث يتم تسجيل اجمالي القيمة في قائمة الدخل مرة واحدة دون استهلاكها على عدة سنوات وذلك حتى لا

تتعرض الأرباح في السنوات المقبلة إلى الانخفاض ، كما قد تنتج إدارة الأرباح من خفض قيمة بعض الأصول (Moody , 2004: 2) .

3- النشرة المحاسبية رقم (101) (101) Staff Accounting Bulletin SAB No. :

أصدرت هيئة سوق المال الأمريكية SEC هذه النشرة في ديسمبر 1999م بعنوان الاعتراف بالإيراد في القوائم المالية Revenue Recognition in Financial Statements وتهدف هذه النشرة إلى إمداد كل من معدي القوائم المالية والمراجعين بمرشد عن كيفية الاعتراف بالإيراد ، وحددت النشرة بعض القواعد التي يجب مراعاتها حتى يمكن الاعتراف بالإيرادات وهي :

أ - وجود دليل قوى على وجود صفقة.

ب - تسليم المنتج أو تأدية الخدمة.

ج- ثبات السعر المقدم من البائع للمشتري أو قابليته للتحديد .

د- أن تحصيل الإيرادات مؤكد بصفة معقولة.

وقد أوضحت النشرة أن إدارة الأرباح تنتج من الاعتراف الخاطئ ببعض الإيرادات وعدم الالتزام بالقواعد السابقة للاعتراف بالإيراد بشكل صحيح (Moffeit, and Eikner, 2003). هذا وتساعد النشرات التي أصدرتها هيئة سوق المال الأمريكية SEC في الحكم على مدى تلاعب الإدارة في المعلومات المالية ومساعدة المراجع الخارجي في الكشف عن أوجه هذا التلاعب .

4/6 أساليب إدارة الأرباح :

إن إدارة الأرباح تتم إما بشكل متعمد أو بشكل طبيعي ويعتبر الحصول على دليل على وجودها المتعمد من الأمور الصعبة وفيما يلي عرض للأساليب المختلفة لإدارة الأرباح ، جهمانى (2001م : 111) :

1- إدارة أرباح طبيعية Naturally :

وهي الناتجة عن العملية الطبيعية لتوليد الدخل في المنشأة دون وجود أي تأثير غير طبيعي فيها، ويتمثل هذا النوع في عدم تعمد الإدارة ولكنه يكون بشكل طبيعي دون أي تدخل من الإدارة لزيادة أو تخفيض الدخل، فقد تكون عملية توليد الدخل متضمنة بطريقة خفية طبيعية نوع من الدخل الممهد خلال الفترات المحاسبية، وقد يخطئ البعض عند تحديد شكل هذا النوع من التمهيد بحيث يعتبره متعمد في حين قد يكون هناك تزامن بين أداة التمهيد التي اختارها الباحث والزيادة في دخل العمليات نتيجة عوامل بيئية لا تخضع لسيطرة الإدارة .

2- إدارة أرباح متعمدة Intentionally :

وهي الناتجة عن تدخل مقصود ومتعمد من قبل إدارة المنشأة نتيجة إتباع أحد أسلوبين :
أ - أسلوب يستهدف التأثير الحقيقي على المعلومات المحاسبية (إدارة أرباح حقيقية Real) :
حيث تخذ الإدارة الإجراءات التي تراها مناسبة لهيكله الأنشطة الاقتصادية للمنشأة بطريقة تؤدي إلى إنتاج مورد دخل ممهد ، وذلك عن طريق استخدام القرارات الحقيقية المتعلقة الاستثمار والإنتاج، فالإدارة يمكن أن تدير الأرباح عن طريق تعديل قرارات المنشأة الإنتاجية أو الاستثمارية في نهاية السنة بالاعتماد على معلوماتها حول كم أنجزت المنشأة من الأرباح حتى ذلك الوقت من السنة .

إن الإدارة تتخذ هذا النوع من القرارات المتعمدة للتحكم في الأحداث الاقتصادية وحتى لا يحدث تفاوت كبير في الأرباح المنشورة، وذلك من خلال التحكم في توقيت حدوث بعض الأنشطة سواء كانت متعلقة بالإنتاج أو بالاستثمار، وذلك عن طريق تأجيل عمليات مالية لسنة تالية أو تقديم عمليات كان ينبغي حدوثها في سنة تالية، مثال ذلك تأجيل أو تقديم عمليات بيع أو شراء أو استثمار أو تأجيل أو تقديم مصروفات معينة مثل مصروفات الإصلاح والصيانة والبحث والتطوير والإعلان وغيرها من المصروفات الاختيارية.

أن هذا النوع من القرارات تتأثر به المعلومات المحاسبية مما يؤثر بدوره على صافي التدفقات النقدية وهو الأمر الذي قد يتجنبه كثير من المنشآت .

ب - أسلوب يستهدف التأثير الدفترية أو الشكلي على المعلومات المحاسبية (إدارة مكاسب مصطنعة *Artificial*) : حيث يتضمن هذا الأسلوب أنواع التلاعب المحاسبي الذي تقوم به الإدارة عند ممارسة إدارة الأرباح وذلك عن طريق الاختيار الاستراتيجي لأساليب المحاسبة والتغيير فيها مما أدى إلى إطلاق مصطلح إدارة الأرباح المحاسبية على هذا الأسلوب. ويمكن تحديد الأبعاد المحاسبية لإدارة الأرباح فيما يلي ، حسن (1997 م : 38) :

• إدارة الأرباح الدفترية :

تنقسم إدارة الأرباح الدفترية إلى :

1- التغييرات المحاسبية :

إن التغيير في الطرق المحاسبية التي تتبعها إدارة المنشأة في إعداد قوائمها المالية يعتبر

الطريقة الرئيسية لإدارة الأرباح بشكل متعمد ، وتنقسم هذه التغييرات إلى :

- التغيير في السياسات المحاسبية.

- التغيير في التقديرات المحاسبية.

- التغيير في الوحدة المحاسبية.

وتعتمد الإدارة في هذا الصدد على حريتها النسبية في الاختيار من بين البدائل

المحاسبية وذلك من خلال المرونة التي أتاحتها المعايير المحاسبية.

فعلى الرغم من اتفاق المحاسبين على مجموعة من المبادئ العامة والتي تعرف بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها GAAP إلا أن التطبيق العملي لها ينطوي على طرق محاسبية متعددة وقد يؤدي اختيار طريقة محاسبية معينة إلى رقم لصادف الدخل يختلف عن ذلك الذي يؤدي إليه استخدام طريقة أخرى ، الأمر الذي ينعكس بالتالي على المركز المالي للوحدة الاقتصادية.

2- التحكم في توقيت حدوث بعض العمليات وتوقيت الاعتراف ببعض عناصر الإيرادات والمصروفات :

يؤدي هذا التحكم إلى خفض حدة تذبذبات الدخل خلال الفترات المحاسبية ويلاحظ أن هذه العمليات لا يكون لها تأثير على التدفقات النقدية للفترة.

• إدارة الأرباح الشكلية :

تتم إدارة الأرباح الشكلية عن طريق إعادة تبويب بعض عناصر الإيرادات والمصروفات في قائمة الدخل بما يحقق أهداف الإدارة .

5/6 كيفية إدارة الأرباح :

انتقد Arthur Levitt رئيس هيئة سوق المال الأمريكية SEC أساليب الإدارة في التلاعب بالمعلومات المحاسبية عن طريق ممارستها لإدارة الأرباح وذلك لإظهار الأرباح التي ترغبها الإدارة والتي قد لا تعكس الأداء الفعلي للمنشأة وهو ما أطلق عليه اسم لعبة الأرقام The Numbers Game ، حيث أكد انتشارها بطريقة كبيرة في الولايات المتحدة الأمريكية وأنه إذا لم تواجه بحسم فسوف يكون لها آثار عكسية على جودة المعلومات بالقوائم المالية وعدم شفافيتها .

كما حدد Arthur Levitt رئيس الهيئة العديد من طرق تلاعب الإدارة في الأرباح منها :

أ - قيام الفريق الإداري الجديد بإظهار أرباح المنشأة بقيمة منخفضة عن الأرباح الفعلية لإظهار عدم كفاءة الإدارة السابقة ويدخر لنفسه جزء من الأرباح يفصح عنه في السنوات المقبلة لإظهار أدائه المرتفع وهو ما يطلق عليه تصفية الخسائر (اختزان الأرباح) Big Bath .

ب - المغالاة في الاحتياطات والمخصصات حيث تقدر الإدارة الالتزامات المستقبلية

بطريقة مغالى فيها وذلك لتحجز الأرباح في الأوقات الجيدة بتحويل جزء من الأرباح إلى احتياطات ومخصصات وتستخدمها في الأيام التي تحتاجها عندما تكون الأرباح الفعلية منخفضة وقد تقوم الإدارة بالعكس أي بتحويل جزء من الاحتياطات أو المخصصات إلى الأرباح في الأوقات التي تنخفض فيها الأرباح وهو ما يطلق عليه Cookie Jar reserves.

ج- استخدام مفهوم الأهمية النسبية بشكل خاطئ حيث تغالي الإدارة في حد الأهمية النسبية لمصلحتها وهو ما يطلق عليه الأهمية النسبية التعسفية Abuse Materiality .

د- الاعتراف الخاطئ بالإيراد وهو ما يطلق عليه الاعتراف المبكر بالإيرادات . The premature Recognition of Revenue

هـ- محاسبة الاندماج الاحتياالية Creative acquisition Accounting .

إن دلالة القوائم المالية من حيث الاعتماد عليها وتقديمها في التوقيت المناسب وشفافيتها بالإضافة إلى إرشاد المستثمر في قراراته لم تعد واضحة، كما أنه إذا لم تستطيع المنشأة الإفصاح عن معلومات مالية ذات مغزى للمستثمر فيما يخص ما كانت عليه وما هي عليه الآن وما سوف تصبح في المستقبل سوف ينتج عن ذلك تضليل المستثمر، مما يؤدي إلى انعدام الثقة في المعلومات المالية في أسواق رأس المال (Hunt , 2001 : 3) .

هذا ويجب التمييز عند إدارة الأرباح المحاسبية بين حالتين (عبد المجيد ، 2000م: 461) :

1- إذا كان الدخل الفعلي للفترة الأولى (الفترة الحالية) يقل عن متوسط دخل السلسلة الزمنية للدخول ، والدخل المتنبأ به للفترة الثانية (الفترة المقبلة) يزيد عن متوسط دخل السلسلة الزمنية للدخول ، في هذه الحالة تقوم الإدارة بإدارة الأرباح (تمهيد الدخل) عن طريق نقل جزء من دخل الفترة الثانية إلى دخل الفترة الأولى ، ويتحدد هذا الجزء على أساس نسبة معينة من الفرق بين الدخل المتنبأ به للفترة المقبلة ومتوسط الدخل (نسبة التمهيد) ، وتتراوح قيمة هذه النسبة بين الصفر والواحد الصحيح، وهنا يتم حساب الدخل الممهد للفترتين الجارية والمقبلة كما يلي :

أ - الدخل الممهد للفترة الحالية = الدخل الفعلي للفترة الحالية + نسبة التمهيد × (متوسط دخل السلسلة الزمنية للدخول - الدخل الفعلي للفترة الحالية) .

ب - الدخل الممهد للفترة المقبلة = الدخل المتنبأ به للفترة المقبلة - نسبة التمهيد × (متوسط دخل السلسلة الزمنية للدخول - الدخل الفعلي للفترة الحالية) .

2- إذا كان الدخل الفعلي للفترة الأولى (الفترة الحالية) يزيد عن متوسط دخل السلسلة الزمنية للدخول ، والدخل المتنبأ به للفترة الثانية (الفترة المقبلة) يقل عن متوسط دخل السلسلة الزمنية للدخول، في هذه الحالة تقوم الإدارة بإدارة الأرباح (تمهيد الدخل) عن طريق نقل جزء من دخل الفترة الحالية إلى دخل الفترة المقبلة على أساس نسبة التمهيد، وهنا يتم حساب الدخل الممهد للفترتين الحالية والمقبلة كما يلي :

أ - الدخل الممهد للفترة الحالية = الدخل الفعلي للفترة الحالية - نسبة التمهيد × (متوسط دخل السلسلة الزمنية للدخول - الدخل الفعلي للفترة الحالية) .

ب - الدخل الممهد للفترة المقبلة = الدخل المتنبأ به للفترة المقبلة + نسبة التمهيد × (متوسط دخل السلسلة الزمنية للدخول - الدخل الفعلي للفترة الحالية) .

6/6 كيفية ممارسة الغش والتلاعب عن طريق إدارة الأرباح :

لكي تقوم إدارة المنشأة بممارسة الغش والتلاعب عن طريق إدارة الأرباح المحاسبية فلا بد من القيام بأمرين (التويجى ، وعبد المجيد ، 2004م) :

1- تحديد الدخل المتوقع :

الدخل المتوقع هو رقم الدخل الذي تقوم المنشأة بتعديل دخول الفترات المحاسبية المختلفة وفقاً له، وبذلك يعد هذا الرقم بمثابة نقطة إرشادية يتم في ضوءها تحديد ما إذا كان التعديل سيتم نقلاً من الفترة الحالية إلى الفترة المقبلة أو العكس ، ويتم تحديد هذا الرقم باستخدام مجموعة من النماذج الإحصائية تتفاوت فيما بينها من حيث درجة الدقة والمنهجية التي تقوم عليها، ومن أهم هذه النماذج أساليب التنبؤ الكمية التي تعتمد على استخدام البيانات المتاحة عن الأرباح خلال الفترات الماضية للوصول إلى تقدير لأرباح الفترات القادمة مثل طريقة المتوسط المتحرك المرجح وطريقة الانحدار البسيط .

2- تحديد أدوات التمهيد :

هناك أدوات عديدة تستطيع الإدارة أن تستخدم بعضها أو كلها في تعديل الدخل المحاسبي الفعلي ، ويمكن تقسيم هذه الأدوات إلى نوعين رئيسيين :

أ - إحداث بعض التغيرات المحاسبية :

ويمكن تقسيم التغيرات المحاسبية إلى ثلاثة أنواع رئيسية :

- التغيرات المتعلقة بالسياسات المحاسبية :

تحدث هذه التغيرات عند التحول من أحد السياسات المحاسبية المتعارف عليها إلى سياسة محاسبية أخرى وتنقسم هذه التغيرات من حيث تأثيرها على القوائم المالية إلى نوعين :

- تغيرات يقتصر تأثيرها على القوائم المالية للفترة المحاسبية الحالية فقط .
- تغيرات يمتد تأثيرها إلى القوائم المالية الخاصة بالفترات السابقة أي تغيرات ذات أثر رجعي .

- التغيرات المتعلقة بالتقديرات المحاسبية :

تحدث هذه التغيرات نتيجة لحصول الإدارة على معلومات جديدة ونتيجة لاكتساب متخذي القرارات لخبرات إضافية بمرور الوقت تجعلهم يعدلون قراراتهم السابقة التي اتخذوها في ظل معلوماتهم وخبراتهم السابقة، ومثال ذلك تغيير القسط السنوي للإهلاك نتيجة التغير في تقديرات العمر الإنتاجي للأصول الثابتة أو في قيمتها التجريدية ، ومثل هذه التغيرات لا تؤثر على الفترات المحاسبية السابقة وإنما يقتصر تأثيرها على الفترة المحاسبية الحالية والفترات التي تليها.

- التغيرات المتعلقة بالوحدة المحاسبية :

تحدث هذه التغيرات عند اندماج منشأتين أو أكثر وتكوين كيان اقتصادي أكبر أو عند تقسيم منشأة كبيرة إلى منشأتين صغيرتين أو أكثر، وتعتبر هذه التغيرات إحدى أنواع التغيرات التي تستلزم إعادة تصوير القوائم المالية بأثر رجعي بحيث تغطي كافة السنوات السابقة كما لو كان هذا التغير قد حدث منذ بداية نشاط المنشأة ، ويلاحظ أن مثل هذه التغيرات لا تنعكس على الدفاتر والسجلات المحاسبية وإنما يكتفي بعرضها في القوائم المالية المنشورة بهدف إرضاء مستخدمي التقارير المالية سواء كانوا المستثمرون أو المقرضون أو الدائنون أو الأجهزة الحكومية وتحقيقاً لمبدأ الإفصاح الكامل أو الشفافية .

ب- إعادة تبويب قائمة الدخل :

طبقاً لهذه الطريقة يتم تمهيد دخل العمليات أو دخل النشاط الجاري عن طريق التحكم في عناصره بمجموعة البنود الاستثنائية المتمثلة في العناصر غير العادية للإيرادات والمصروفات بإعادة تبويب بعض هذه البنود الاستثنائية لتصبح بنوداً عادية أو العكس مما يؤدي إلى زيادة التفاوت الزمني في الربحية وزيادة الاختلاف في قيمة صافي الربح قبل البنود الاستثنائية .

هذا ويجب الاهتمام بمعرفة دوافع الإدارة لممارسة إدارة الأرباح والأدوات التي تستخدمها لتحقيق ذلك ومحاولة القضاء على هذه المشكلة عن طريق تحديد سلطة ومسئولية كل من المحاسب الذي يقوم بإعداد القوائم المالية والإدارة التي لها القدرة على الاختيار والتغيير في الطرق المحاسبية والعمل على الحد من مرونة الاختيار من البدائل المحاسبية وتحديد قواعد ملزمة للمحاسب تحول دون قيام الإدارة باتخاذ قرارات قد تؤثر سلبياً على الأطراف المعنية بأمر المنشأة .


الفصل السابع

نماذج إدارة الأرباح

تقوم المنشأة بممارسة إدارة الأرباح لخدمة أغراضها وأهدافها وذلك عن طريق استخدام الأحكام والتقدير المسموح بها في القياس المحاسبي أو عن طريق تعديل مضمون ومحتوى القوائم المالية بحيث تعكس الأداء الأقتصادي المرغوب فيه للمنشأة .

ويوجد العديد من النماذج التي تناولت ظاهرة إدارة الأرباح وعلاقتها بأهداف ودوافع وحوافز إدارة الأرباح وخصائص المنشأة التي تمارس إدارة الأرباح ، وسيعرض هذا الفصل أهم هذه النماذج .

نماذج إدارة الأرباح



1/7 نموذج هيلي Healy :

يعتبر هيلي من أوائل الباحثين الذين قاموا بدراسة ظاهرة إدارة الأرباح ، وقد عرف هيلي إدارة الأرباح بأنها " تغيير الأداء الإقتصادي المعلن للمنشأة بواسطة الإدارة إما لتضليل المساهمين أو للتأثير في نتائج تعاقدية " ، ويتم ممارستها بسبب تعارض المصالح بين إدارة المنشأة والمساهمين وفقاً لنظرية الوكالة (السهلي ، 2006م : 515) .

ووفقاً لنظرية الوكالة فإنه يجب تحقيق التوازن بين مصالح أطراف الوكالة المتمثلة في الأصيل (المالك) والوكيل (الإدارة) ، حيث يتمثل دور الإدارة في أنها مفوضة من قبل أصحاب عوامل الإنتاج في إدارة هذه العوامل والتفاوض مع الأطراف المهتمة بالمنشأة وتحقيق

نتائج إيجابية تفوق تكلفة الفرص البديلة التي كان يمكن استثمار هذه العوامل فيها ، ولتحقيق التوازن بين مصالح جميع الأطراف يتم إبرام عقود مع الإدارة ويقوم أصحاب عوامل الإنتاج وعلى رأسهم أصحاب رأس المال بملاحظة مدى التزام الإدارة بالشروط التعاقدية وتقييم أدائها من خلال الأرقام المحاسبية والقوائم المالية التي تصدرها الإدارة ، إلا أن الإدارة في ظل غياب الضوابط الرقابية سوف تختار ذلك المستوى من الأرباح الذي سوف يرفع من تقدير الأطراف الخارجية لأداء الإدارة ، فالإدارة سوف تسعى لاستخدام الأدوات المحاسبية لإدارة الأرباح بغرض تمهيد رقم الربح المنشور من فترة لأخرى .

كما أوضح هيلي أن الاستراتيجيات الممكنة لإدارة الأرباح تتوقف على المعلومات الداخلية للإدارة عن الأداء في الفترة أو الفترات التالية ، وبناءاً عليه يمكن تحديد اثنين من الإستراتيجيات (أبو الخير , 1999م : 6) :

1- الإستراتيجية الأولى : زيادة الربح عندما يكون الربح الحقيقي منخفضاً ويكون في ذلك منفعة مباشر للإدارة .

2- الإستراتيجية الثانية : تخفيض الربح عندما يكون الربح الحقيقي مرتفعاً ويكون في ذلك منفعة مباشر للإدارة .

وعلى هذا الأساس تكون المحصلة النهائية لإدارة الأرباح صفر، بمعنى أن العملية لا تخرج عن كونها نقل جزء من الربح من فترة لأخرى سواء بطريقة أمامية أو خلفية ، وتتوقف إدارة الأرباح على وجود المنفعة المباشرة للإدارة وترتبط بعقود الحوافز .

وتعتبر عقود الحوافز من أهم العقود المالية التي تساهم بقدر من التوازن بين مصالح المساهمين والإدارة ، والهدف من هذه العقود هو محاولة حث المديرين على تحقيق مصالح المساهمين متمثلة في تحقيق أكبر قيمة للمنشأة مع تحقيق مصالحهم الذاتية ، وتحفيزهم على بذل مزيد من الجهد مع تخفيض تكاليف الوكالة المترتبة على انفصال الملكية عن الإدارة ، وتعتبر عقود الحوافز من دوافع إدارة الأرباح حيث قدم هيلي تفسير لظاهرة إدارة الأرباح بأنها

نتيجة انتشار ما يسمى بخطط المكافآت المعتمدة على الأرباح كوسيلة مفضلة لمكافأة المديرين ، ومن ثم فمن المنطقي أن يسعى المديرون نحو ممارسة هذه الظاهرة ضماناً لتعظيم مكافآتهم ، وقد أجرى هيلي نوعين من الإختبارات أحدهما يتعلق بأساس الإستحقاق والثاني يتعلق بالتغير في الإجراءات المحاسبية ، وذلك لدراسة العلاقة بين قرارات المديرين من جهة وبين مستوى الدخل المحسوب عنه المكافآت من جهة أخرى ، وقد توصل في نتائجه إلى أن عدد كبير وملموس من التغيرات المحاسبية قد حدثت في المنشآت التي تطبق مثل هذه الخطط للمكافآت (عبيد ، 2004م : 61) .

وأوضحت أحد الدراسات التي قام بها هيلي أن الإدارة تستخدم أساس الإستحقاق المحاسبي كوسيلة لتعظيم حوافزها النقدية المتعاقد على تحصيلها باعتبار ذلك جزء من الأرباح المحققة، وقد أثبت أن الإدارة تحدد إستراتيجية إدارة الأرباح في ضوء مستوى الحوافز المتوقع (Healy , 1985) .

كما أوضح هيلي أن اختيار الإدارة لإستراتيجية إدارة الأرباح باستخدام الاستحقاق المحاسبي تتحدد في ضوء ثلاث مستويات من الأرباح الحقيقية قبل تطبيق الاستحقاق الإختياري ، وتتضمن المستويات الثلاثة ما يلي :

- 1- الحد الأدنى الواجب تحقيقه لاستحقاق حوافز الإدارة .
 - 2- الحد الأقصى من الأرباح الذي تحصل عنده الإدارة على أعلى مستوى من الحوافز وبعده لن تحصل الإدارة على أي حوافز عن الأرباح الزائدة عن هذا الحد .
 - 3- الأرباح التي تتحقق بين مستوى الحد الأدنى ومستوى الحد الأقصى المنصوص عليه في العقد وفي هذا المستوى من الأرباح تكون الحوافز تصاعدية .
- كما حدد هيلي أن الاستحقاق الإختياري هو الفرق بين إجمالي الاستحقاق الفعلي لأي سنة والاستحقاق غير الإختياري .

وأستخدم هيلي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية كبديل للأرباح الحقيقية ، وأثبت أن الإدارة تنظر إلى هذه التدفقات وتحدد إستراتيجية إدارة الأرباح في ضوء القواعد التالية :

1- إذا كانت التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل أكبر من الحد الأقصى للأرباح اللازم

لتحقيق أكبر مستوى من الحوافز ، فإن الإدارة تختار الاستحقاق الإختياري بحيث يترتب عليه تخفيض صافي الربح لأن الزيادة عن هذا الحد لن يصاحبها أي حوافز نقدية ، وبذلك تقوم الإدارة بتوفير جزء من الأرباح ليدخل في أرباح الفترات التالية .

2- إذا كانت التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل بين مستوى الحد الأعلى والحد الأدنى

للأرباح ، فإن الإدارة سوف تختار الاستحقاق الإختياري بحيث يترتب عليه زيادة صافي الربح حتى تعظم الحوافز النقدية التي تحصل عليها من المستويات المرتفعة للأرباح بحيث لا يؤدي ذلك إلى تجاوز الحد الأقصى للأرباح .

3- إذا كانت التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل أقل من الحد الأدنى للحصول على

حوافز نقدية فإن الإدارة تستخدم الاستحقاق الإختياري بحسب النتيجة التي تصل إليها من ذلك ، فإذا كانت هذه النتيجة تشير إلى رفع الربح إلى مستوى الحد الأدنى فإن الإدارة سوف تتخذ إستراتيجية لزيادة الربح ، أما إذا كانت النتيجة تشير إلى أن الربح مازال أقل من مستوى الحد الأدنى فإن الإدارة سوف تستخدم الاستحقاق الإختياري بحيث يترتب عليه تخفيض الربح أكثر مما هو عليه وتأجيله للفترة التالية حتى تستفيد من الجزء المؤجل في تحقيق حوافز عن السنة التالية .

كما حدد هيلي بأن حدوث ظاهرة إدارة الأرباح يرتبط باستخدام المديرين الأحكام

والتقديرات في التقارير المالية وفي بناء العمليات المختلفة لتحريف التقارير المالية وذلك إما

لتضليل بعض المساهمين عن الأداء الإقتصادي للمنشأة ، أو للتأثير على العوائد التعاقدية

المعتمدة على الأرقام المحاسبية المقرر عنها (Healy , and Wahlen ,1999) .

وذكر هيلى أن من ضمن الأحكام والتقديرات المختلفة التي يمارسها المديرين هي العمر الإقتصادي المتوقع وقيمة الخردة للأصول الثابتة ، والالتزامات المتعلقة بمنافع التقاعد ، والخسائر الناتجة عن الديون المعدومة و إنخفاض قيمة الأصول ، كما أكد أن المديرين يمارسوا إدارة الأرباح إذا كانوا يعتقدون أن المساهمين لن يكتشفوا إدارة الأرباح ، وان المديرين لديهم القدرة على التلاعب في معلومات لا يستطيع المساهمين الحصول عليها وغير متاحة لهم .

كما توصل هيلى إلى أن إدارة الأرباح تحدث نتيجة للعديد من الأسباب منها :

- التأثير على أسعار أسهم المنشأة في البورصة .
- لزيادة الحوافز والتعويضات التي تحصل عليها الإدارة .
- لتقليل احتمال انتهاك اتفاقيات القروض .
- لتجنب التدخل من الجهات الحكومية .

2/7 نموذج جونز Jones :

حددت جونز في دراستها التي أجرتها عام 1991م أن ظاهرة التطويع المصطنع للأرباح المحاسبية أو ما يسمى بإدارة الأرباح ما هي إلا تطويع لأساس الاستحقاق لرغبة الإدارة في توقيت زمني معين ، كما ركزت جونز في دراستها على قياس كيفية إحداث التغيير المطلوب في الحسابات باستخدام أساس الاستحقاق عن طريق تغيير بعض التقديرات المحاسبية كالعمر الانتاجي للأصول الثابتة ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها وعمل تعديلات في الاستحقاقات في نهاية الفترة المحاسبية بهدف التقرير عن أرباح محاسبية ذات اتجاه معين ترغبه الإدارة .

وقدمت جونز نموذج لتقدير المستحقات الاختيارية ، وذلك لقياس أثر استخدام المديرين للاختيارات والبدائل المحاسبية المختلفة على أرباح المنشأة ، حيث أوضحت أن إجمالي المستحقات تساوى الفرق بين صافى الدخل المقرر عنه في قائمة الدخل وبين

التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل ، وأرجعت إجمالي المستحقات إلى متغيرات تتعلق بالمستحقات العادية (غير الاختيارية) التي تعود إلى ممارسة المنشأة لنشاطها مثل المتحصلات النقدية من العملاء والتي تسمح بسداد احتياجات رأس المال العامل كالمدينين والمخزون ، وبذلك تكون المستحقات الاختيارية هي العناصر والقيم المتبقية من إجمالي المستحقات ، (Healy , and Wahlen (1999) .

وفى نفس الدراسة قدمت جونز دليلاً ميدانياً على قيام بعض المنشآت بممارسة الاستحقاق المحاسبي بطريقة سلبية لتخفيض الربح في الفترة التي تسبق فحص دفاتر المنشأة للأغراض الضريبية أو الجمركية ، حيث أوضحت أن التكاليف السياسية تعتبر من أحد دوافع إدارة الأرباح ، فقد تنهرب بعض المنشآت من الخضوع لقوانين وأنظمة مختلفة لذلك تلجأ إدارة هذه المنشآت إلى استخدام الاستحقاق الإختياري لإدارة الأرباح وذلك لتخفيض الربح تجنباً لتحمل أي تكاليف سياسية إضافية .

كما أوضحت جونز أن بعض المنشآت تسعى إلى التخفيض الظاهري لأرباحها تمشياً مع ما هو سائد على مستوى الصناعة خلال فترات الفحص الرسمي الذي تجريه الجهات المختصة على مستوى الصناعة أو القطاع ككل ، وذلك لمسايرة الإحصاءات الرسمية عن متوسطات الأرباح على مستوى الصناعة أو القطاع ، والدافع من وراء ذلك هو أن ارتفاع الأرباح لمنشأة ما قد يفسر سلباً على وجود احتكار عن طريق المنشأة ، أو إتباع سياسة للإغراق في السوق ، أو الدخول في تكتلات اقتصادية قد تضر بالاقتصاد ، حيث قامت جونز بتطبيق دراستها على قطاع البترول من خلال اختبار متوسطات الأرباح لمنشآت هذا القطاع في فترات الإحصاء الرسمي على مدار 19 عام ، وتوصل إلى قيام هذه المنشآت بتطويع اتجاه الأرباح المحاسبية نحو الانخفاض استجابة لعوامل معينة ، كالتحايل لتجنب دفع تعويضات

كبيرة عن أضرار البيئة في تلك الصناعة كتلك الناجمة عن غرق أو تلف أحد ناقلات البترول (Jones , 1991) .

3/7 نموذج دي أنجلو DeAngelo :

ركزت دراسة دي أنجلو على عقود الصفقات الغير عادية لشراء وبيع الأسهم ، وهي العمليات التي تتم من خلال الإعلان المسبق عن البيع والشراء ، فعمليات الشراء والبيع العادية تتم من خلال نظام التداول العادي من جانب الأفراد أو المؤسسات باعتبارهم مستثمرين ، أما العمليات غير العادية فهي التي تتم بين المنشأة من جانب والمستثمرين من جانب آخر سواء كانوا أفراد أو مؤسسات والتي يسبق حدوثها إعلان منشور لكافة المتعاملين في السوق يحدد شروط الصفقة وكيفية تنفيذها .

هذا وتصنف الصفقات الخاصة بالعمليات غير العادية إلى نوعين :

- 1- طرح أسهم المنشأة المغلقة للاكتتاب العام والتداول لأول مرة .
- 2- استدعاء أسهم المنشأة من التداول في السوق وتحويلها إلى منشأة مغلقة ، وهي التي توصلت فيها دراسة دي أنجلو إلى نتائج سلبية ، حيث لم يجد دليلاً على تخفيض الأرباح من جانب الإدارة في الفترات التي تسبق استدعاء الإدارة لأسهم المنشأة حيث برر ذلك بأن السوق قادر على اكتشاف إدارة الأرباح في تلك الفترات لذلك لم تتبنى إدارة تلك المنشآت أي إستراتيجية لإدارة الربح ، كما أن عملية الاستدعاء تتم في حالتين أحدهما تعثر المنشأة ومن ثم تكون مستويات النشاط متدنية بالفعل مما لا يحتاج إلى تبنى إستراتيجية لتدنيه الربح أكثر مما هو عليه ، أما الحالة الثانية فهي نجاح المنشأة ورغبة المديرين الملاك في حيازة كل أسهم المنشأة فلن يجدي تبنى إستراتيجية لتخفيض الربح لأن السوق يقدر قيمة المنشأة من خلال نشاطها السابق على الاستدعاء ، أبو الخير (1999م : 13) .

هذا ويمكن قياس جودة الأرباح وفقاً لدراسة دي أنجلو عند تحقق عكس ما هو متأصل في تقديرات وأحكام أساس الاستحقاق وذلك بالاعتماد على التغيرات في أجمالي الاستحقاق ، فطالما أن الاستحقاق الكلي يحتوى على جزء غير متلاعب فيه و ثابت عبر الزمن فإن التغير في الاستحقاق الكلي يقيس التلاعب الإداري ويعطى مقياس ودليل على عدم جودة الأرباح (Schipper, and Vincent , 2003: 102) .

كما قام دي أنجلو بدراسة ما إذا كانت المنشآت المقبلة على اتفاقيات للقروض تقوم بإدارة الأرباح أم لا ، بالإضافة إلى دراسة ما إذا كانت المنشآت التي يتم التحكم في توزيعات أسهمها نتيجة اتفاقيات القروض تقوم بتغيير الطرق والسياسات والتقديرات المحاسبية التي تطبقها ، وأنها تحاول تجنب تخفيض توزيعات الأسهم أو اتخاذ قرارات إعادة هيكلة ذات تكلفة مرتفعة ، وتوصل إلى أن هذه المنشآت تمارس إدارة الأرباح ، كما توصل إلى أن المنشآت التي تواجه مشاكل مالية تقوم بممارسة إدارة التدفقات النقدية عن طرق تخفيض توزيعات الأسهم المدفوعة وإعادة هيكلة عملياتها التشغيلية وعلاقاتها التعاقدية (DeAngelo , and Skinner , 1994) .

ومن ضمن الدراسات التي قام بها دي أنجلو دراسة تتعلق بالعلاقة بين وجود دوافع لممارسة إدارة الأرباح ودعم المراكز الوظيفية للإدارة وزيادة الحوافز والمكافآت المدفوعة لها ، وهذه الدراسة تعتبر من إحدى الدراسات العديدة التي اختبرت هذه العلاقة ، حيث اختبرت هذه الدراسات عما إذا كان يوجد ارتفاع في تكرار ممارسة إدارة الأرباح في الفترات التي يوجد فيها تهديد بإقالة مديري الإدارة العليا من منصبهم ، وتوصلت هذه الدراسات إلى استخدام هؤلاء المديرين للتقديرات المحاسبية الإختيارية لتحسين وزيادة صافي الدخل المقرر عنه ، حيث تعتمد هذه التقديرات على الحكم والتقدير الشخصي مما يجعلها عرضة للتلاعب ، (Healy , and Wahlen (1999) .

4/7 نموذج ديكو Dechow :

قامت ديكو بدراسة أثر ممارسة إدارة الأرباح على السوق المالي ، حيث قامت بدراسة عينة من المنشآت التي قامت ضدها هيئة سوق المال الأمريكية بإجراءات مشددة للحد من ظاهرة إدارة الأرباح بها ، وتوصلت الدراسة إلى إنخفاض سعر أسهم هذه المنشآت وذلك بمتوسط 9% نتيجة تلك الإجراءات التي فرضتها هيئة سوق المال ، عبيد (2004م) .

كما قامت ديكو بدراسة عما إذا كانت توجد علاقة بين اكتشاف ممارسة بعض المنشآت لإدارة الأرباح والتكلفة المرتفعة التي واجهتها في الحصول على التمويل اللازم لها ، وتوصلت هذه الدراسة إلى الارتباط المباشر بين تحديد أو التعريف بالمنشأة التي تمارس إدارة الأرباح وارتفاع تكلفة حصولها على الدين وارتفاع تكلفة تعاملاتها بالعملات الأجنبية ، حيث تعطى شدة الإجراءات التي تتخذها هيئات رقابية مثل هيئة سوق المال ضد بعض المنشآت إشارات للمستثمرين بأن أداء مثل هذه المنشآت هو أقل مما توقعوه في الماضي وهذا يقلل من مصداقية الإفصاح المحاسبي المقدم من قبل إدارة هذه المنشآت (Dechow , Sloan & Sweeny ,1996) .

ومن ضمن الدراسات التي قامت بها ديكو دراسة تتعلق بأثر ممارسة إدارة الأرباح على تخصيص الموارد من الناحية الاقتصادية ، أي دراسة عما إذا كانت إدارة الأرباح ستسبب في إعطاء صورة مضللة لعوائد الأسهم في المنشآت التي تمارسها بما ينعكس سلباً على أسعارها بالسوق ، وتوصلت ديكو إلى أنه بالرغم من زيادة هذه الظاهرة وما لها من سلبيات إلا أن المستثمرين يفضلون بيانات الدخل المحاسبي عن بيانات التدفقات النقدية عند تقييمهم للمنشآت المختلفة وتحديد فرص الاستثمار المختلفة ، كما يعتبروا الدخل المحاسبي

مؤشر أفضل للتنبؤ بالتدفقات النقدية المستقبلية ، ومن ثم يرى المستثمرين أن ممارسة إدارة الأرباح لن تقلل من مصداقية الدخل المحاسبي (Dechow , P.1994) .

5/7 نموذج سلون Sloan :

قام سلون بدراسة تتعلق بأثر ممارسة إدارة الأرباح على تخصيص الموارد من الناحية الاقتصادية ، وتوصل إلى أن عوائد الأسهم الغير عادية المستقبلية تكون سلبية للمنشآت التي تحتوى أرباحها الجارية على عناصر كثيرة تم حسابها وفقاً لأساس الاستحقاق ، وتكون هذه العوائد إيجابية للمنشآت التي تحتوى أرباحها الجارية على عناصر قليلة تم حسابها وفقاً لأساس الاستحقاق (Sloan , 1996) .

كما قام سلون بدراسة عن مدى إدراك المستثمرين لجودة الأرباح المعلن عنها في القوائم المالية ، حيث قدم سلون في دراسته محاولة للبحث في إمكانية استخدام المستثمرين للمعلومات المتاحة لديهم في الحكم على مدى جودة الأرباح المحاسبية بالقوائم المالية المقدمة لهم ، وقد فرق سلون بين الأرباح مرتفعة الجودة وبين الأرباح منخفضة الجودة ، حيث عرف الأولى بأنها تلك الأرباح التي تتضمن بصفة أساسية تدفقات نقدية من عمليات تشغيلية أما الأرباح منخفضة الجودة فعرفها بأنها تلك التي اعتمدت بصورة شبه كاملة على أساس الاستحقاق ، وقد توصل سلون في دراسته على عينة المنشآت والتي اعتمدت بقدر كبير على أساس الاستحقاق إلى أن الأثر الموجب على الأرباح نتيجة الاستخدام الواسع لأساس الاستحقاق سوف يتبعه أثر عكسي في السنوات التالية حيث تميل الأرباح إلى الانخفاض في السنوات الثلاثة التالية ، كما توصل إلى انخفاض أسعار الأسهم لتلك المنشآت على مدار السنوات الثلاثة التالية وأن هذا الانخفاض راجع إلى ضعف القدرة التنبؤية للأرباح ، وأنه من الصعب على المستثمرين إدراك الآثار السلبية لإدارة الأرباح ، عبيد (2004 م) .

هذا وقد قام سلون بالتعاون مع ديكو في دراسة الارتباط المباشر بين المنشآت التي تمارس إدارة الأرباح وارتفاع تكلفة حصولها على الدين ، حيث تعطي شدة الإجراءات التي تتخذها هيئات رقابية مثل هيئة سوق المال ضد بعض المنشآت إشارات للمستثمرين بأن أداء مثل هذه المنشآت هو أقل مما توقعوه في الماضي مما يقلل من مصداقية الإفصاح المحاسبي المقدم من قبل إدارة هذه المنشآت (Dechow, Sloan , & Sweeny (1996) .

كما أكد سلون إلى أن الإدارة تلجأ في الغالب إلى تعظيم منفعتها من خلال التلاعب في أرقام الدخل عن طريق ممارسة إدارة الأرباح لزيادة حوافزها ومكافئاتها ودعم مراكزها الوظيفية ، حماد (2005 م أ) .

6/7 نموذج جافر Gaver :

تمثل دراسة جافر امتداد للدراسة التي قام بها هيلي عام 1985م ، حيث قام جافر بدراسة العلاقة بين لجوء بعض المنشآت للتوسع في تطبيق أساس الاستحقاق وبين مستوى المكافآت الممنوحة للمديرين ، حيث قام بإجراء تلك الدراسة على عينة من المنشآت وصلت إلى 102 منشأة وذلك خلال الفترة من 1980م إلى 1990م ، وتوصل إلى أن المديرين يسعون إلى التوسع في تطبيق أساس الاستحقاق لرفع مستوى دخل المنشأة عندما يكون هذا المستوى لا يحقق الحد الأدنى المطلوب ليحصلوا على مكافآتهم أما إذا كان مستوى دخل المنشأة أعلى من المستوى المطلوب فإن المديرين لا يلجئون لتطبيق الاستحقاق الاختياري (Gaver et al., 1995) .

7/7 نموذج إستانكو Stanko :

أوضحت دراسة إستانكو التي قام بها عام 2000م أن التقدم التكنولوجي وإزالة الحواجز بين الدول ورغبة المنشآت في دخول بيئة الأعمال العالمية أدى إلى وجود طلب متزايد على قوائم مالية قابلة للمقارنة بين المنشآت المختلفة وبحيث يصبح لدى مستخدمي القوائم المالية القدرة على فهم أداء هذه المنشآت ، ونتيجة أن تلك المنشآت تعد قوائمها المالية باستخدام قواعد أو نظم محاسبية مختلفة فإنه تنتج قيم مختلفة لنفس العمليات الاقتصادية ، لذلك فإن المستثمرين العالميين والمنشآت العالمية لهم رغبة في أن يتفق منظمي مهنة المحاسبة والمراجعة على ميثاق محاسبة ومراجعة عالمي عن طريق تنميط القوائم المالية وتطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمراجعة ، حيث يعتبر وجود هذا الميثاق أمر ضروري لتطور سوق رأس المال العالمي .

كما أوضح إستانكو أنه بالإضافة إلى وجود اختلافات بين النظم المحاسبية بين الدول فإن المعايير المحاسبية تتيح بدائل عديدة أمام الإدارة للاختيار منها مما يؤثر على الأرقام والنتائج الظاهرة بقائمة الدخل وقائمة المركز المالي ، حيث تؤدي عملية الاختيار بين هذه البدائل إلى آثار مختلفة على نتيجة الأعمال والمركز المالي والتدفقات النقدية والمعلومات والقرارات التي تتخذ بمعرفة الأطراف المختلفة المهتمة بالمنشأة ، بمعنى أنها تؤدي إلى إعادة توزيع الثروة والمخاطر بين الأطراف المختلفة المرتبطة بالمنشأة ، حيث أمكن في بعض الحالات تحويل خسائر المنشأة إلى أرباح أو العكس وذلك عن طريق تغيير بعض الطرق المحاسبية أو إتباع طرق بديلة ، وبالتالي يمكن لبعض المنشآت إدارة أرباحها عن طريق استغلال المرونة المتاحة لها في اختيار وتطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها ، حماد (2005 م أ) .

وفى هذا السياق يرى لارجاى Largay في الدراسة التي أجراها عام 2002م أن

ظاهرة ممارسة إدارة الأرباح ترجع إلى ثلاث أسباب هي :

- وجود سياسات محاسبية تسمح بمعالجة عملية معينة بأكثر من طريقة ، مثل طرق الإهلاك وتكوين المخصصات ، مما يسمح باستخدام سياسات محاسبية قد تكون أكثر أو أقل تحفظاً وفقاً لما يقتضيه غرض الإدارة .
- وجود الكثير من العمليات التي لم تعالجها بعد معايير منظمة بشكل نهائي ، مثل المحاسبة عن الأدوات المالية .
- افتراضات التفاؤل أو التشاؤم في نظرة الإدارة المستقبلية عند المحاسبة عن عمليات معينة .

ويشير لارجاى إلى أن هذه الأسباب في مجموعها تفسر دافع المنشآت للتلاعب في حساباتها دون الإخلال بالمعايير المحاسبية المنظمة ، وإنها ظاهرة موجودة في جميع دول العالم (Largay , 2002) .

مما سبق يتضح أن الإدارة يمكنها استخدام ما يتاح لها من اختيارات محاسبية لتطويع الأرباح المحاسبية لتحقيق هدف معين ترغبه الإدارة .

8/7 نموذج سويني Sweeny :

حددت سويني أن التطويع المصطنع للأرباح المحاسبية بما يفى بالشروط المطلوبة لاتفاقيات الدين والقروض التي تحصل عليها المنشأة يعتبر من أهم دوافع ممارسة إدارة الأرباح ، ويلاحظ أن هذا الحافز قد ورد في النظرية الإيجابية للمحاسبة في الدراسة التي قام بها كل من واتس وزيمرمان Watts and Zimmerman عام 1986م ، حيث ذكرا أن عملية اختيار المديرين للسياسات المحاسبية تتم من خلال ثلاثة فروض هي ، عبيد (2004م) :

- فرض خطط مكافآت المديرين : حيث يختار المديرون تلك السياسات المؤثرة على الأرباح بما يعظم مكافأتهم .
- فرض النسبة بين الديون وحقوق الملكية : حيث يختار المديرون السياسات المحاسبية التي تشجع على الاقتراض أو تحد منه .
- فرض التكلفة السياسية : حيث يختار المديرون تلك السياسات المحاسبية التي تؤثر على الأرباح بما يحد من الضغوط والانتقادات التي تعاني منها المنشآت الكبيرة حول مستويات الأرباح التي تحققها .

ولقد قامت سويني بدراسة عينة مكونة من 230 منشأة خلال الفترة من 1980م إلى 1989م ممن تنطبق عليها بواذر الإخفاق في تنفيذ شروط اتفاقيات القروض ، حيث لاحظت تعمد هذه المنشآت إلى إجراء تغييرات جوهرية في السياسات المحاسبية التي تطبقها كتغيير طرق الإهلاك وطرق تقييم المخزون وذلك للتأثير على صافي الدخل المقرر عنه في قائمة الدخل (Sweeney , 1994) .

هذا وتختلف دراسة سويني مع الدراسة التي قام بها كل من ديفوند و جيمبالفو Defond and Jiambalvo عام 1994م حيث اختبرت كلا الدراستين عينة من المنشآت التي قامت فعلاً باختراق وعدم تنفيذ شروط الدين ، إلا أن ديفوند و جيمبالفو في دراستهم توصلوا إلى أن هذه المنشآت تقوم بزيادة أرباحها بطريقة مصطنعة قبل عام من خرقها شروط الدين ، وفسروا ذلك كدليل على إدارة هذه المنشآت لأرباحها عند اقترابها من موعد تنفيذ شروط الدين ، أما سويني فلقد توصلت في دراستها إلى أن المنشآت التي تخترق شروط الدين تقوم بزيادة أرباحها ولكن بعد اختراقها وعدم تنفيذها لهذه الشروط وليس قبلها ، مما يدل على أن هذه المنشآت لا تقوم بممارسة إدارة الأرباح وعمل تغييرات محاسبية لتفادي عدم تنفيذ شروط اتفاقية دين

بذاتها فقط وإنما أيضاً لتقليل احتمالية انتهاك شروط أي اتفاقيات دين مستقبلية ، (Healy , and Wahlen (1999) .

كما قامت سويني بدراسة مدى تكرار ممارسة إدارة الأرباح لتحقيق أهداف اتفاقيات الدين وتأثير ممارسة إدارة الأرباح على تحقيق أهداف اتفاقيات الدين عن طريق تخصيص الموارد ، وذلك عن طريق عمل تحليل تفصيلي لعدد من المنشآت وصل إلى 22 منشأة قامت باختراق شروط اتفاقيات الدين ، حيث توصلت إلى أن خمس منشآت فقط هي التي نجحت في تأخير الإخلال بشروط اتفاقيات الدين لمدة لا تزيد عن ربع سنة أو أكثر عن طرق التغييرات المحاسبية ، كما توصلت إلى قلة تكرار ممارسة هذه المنشآت لإدارة الأرباح لتحقيق أهداف شروط اتفاقيات الدين ، وترجع النتائج التي توصلت إليها سويني إلى أنها اختارت عينة فقط من المنشآت التي اخترقت فعلاً اتفاقيات الدين ولم تشمل العينة المنشآت التي نجحت في ممارسة إدارة أرباحها لتجنب الإخلال بشروط اتفاقيات الدين ، (Sweeney (1994) .

كما قامت سويني بالتعاون مع كل من سلون و ديكو بعمل دراسة عما إذا كانت توجد علاقة بين اكتشاف ممارسة بعض المنشآت لإدارة الأرباح والتكلفة المرتفعة التي واجهتها في الحصول على التمويل اللازم لها ، وتوصلت هذه الدراسة إلى الارتباط المباشر بين تحديد أو التعريف بالمنشأة التي تمارس إدارة الأرباح وارتفاع تكلفة حصولها على الدين وارتفاع تكلفة تعاملاتها بالعملة الأجنبية ، حيث تعطى شدة الإجراءات التي تتخذها هيئات رقابية مثل هيئة سوق المال ضد بعض المنشآت إشارات للمستثمرين بأن أداء مثل هذه المنشآت هو أقل مما توقعوه في الماضي وهذا يقلل من مصداقية الإفصاح المحاسبي المقدم عن طريق إدارات هذه المنشآت (Dechow , Sloan & Sweeny ,1996) .

مما سبق يمكن تقسيم نماذج إدارة الأرباح إلى ما يلي :

1- نماذج تناولت علاقة إدارة الأرباح بحوافز الإدارة ومكافآت المديرين :

• نموذج هيلي Healy

• نموذج جافر Gaver

• نموذج دي أنجلو DeAngelo

2- نماذج تناولت علاقة إدارة الأرباح بأساس الاستحقاق المحاسبي :

• نموذج هيلي Healy

• نموذج جونز Jones

• نموذج سلون Sloan

• نموذج جافر Gaver

3- نماذج تناولت علاقة إدارة الأرباح بالتكاليف السياسية :

• نموذج جونز Jones

4- نماذج تناولت علاقة إدارة الأرباح بعقود المديونية وتكاليف الحصول على القروض :

• نموذج ديكو Dechow

• نموذج سويني Sweeny

5- نماذج تناولت علاقة إدارة الأرباح بعقود الصفقات غير العادية لشراء وبيع الأسهم :

• نموذج دي أنجلو DeAngelo

6- نماذج تناولت علاقة إدارة الأرباح بعملية تخصيص الموارد :

• نموذج ديكو Dechow

• نموذج سلون Sloan

7- نماذج تناولت علاقة إدارة الأرباح بمرونة المبادئ المحاسبية :

• نموذج هيلي Healy

• نموذج إستانكو Stanko

الفصل الثامن

التحوط و المشتقات المالية

يعتبر الاستثمار في الأسهم والسندات من أكثر مجالات الاستثمار التي تجذب المستثمرين ، ولقد أدت التطورات الاقتصادية وتحرير تجارة الخدمات المالية وظهور الشركات متعددة الجنسيات والاعتماد على آليات السوق إلى ظهور ما يعرف بالهندسة المالية والتي تهدف إلى تطوير وابتكار أدوات مالية جديدة مثل المشتقات وتقديم حلول للمشكلات التي تواجه منشآت الأعمال .

وتعتبر الأدوات المالية المشتقة Financial Derivative Instruments عقود أو اتفاقيات مالية تتعلق بالمستقبل وتشتق قيمتها من قيمة الأدوات المالية الأساسية التي سبق إصدارها ويتم تداولها كالأسهم والسندات ، وينشأ نتيجة لاستخدام هذه المشتقات حقوق والتزامات ناتجة عن تحويل المخاطر المرتبطة بالأداة المالية الأساسية من طرف يرغب في تجنبها إلى طرف آخر يرغب في تحملها، دون أن تمتد عملية التحويل إلى الأداة المالية الأساسية موضوع العقد وتستخدمها الإدارة لأغراض الحماية (التحوط) من المخاطر أو لأغراض المضاربة .

1/8 مفهوم الهندسة المالية :

تهدف الهندسة المالية إلى تصميم وتطوير أدوات ومنتجات مالية وتقديم حلول للمشكلات المالية ومحاولة الوصول إلى تحقيق أعلى عائد بأقل مخاطر وذلك بتغيير الأدوات المالية وتعديلها لتجنب المخاطر وزيادة العائد مثل تبديل أسهم بأسهم أو أسهم بسندات ، ويتم ذلك بغرض تحقيق أعلى صافى لقيمة المنشأة في تاريخ محدد عن طريق الهندسة المالية والتي تركز على إدارة بنود المركز المالي وإدارة المنتجات المالية الجديدة للوصول إلى أعلى قيمة

للمنشأة بالتركيز على الاستثمارات المادية والمالية بأقل تكلفة تمويل وأدنى مخاطر
محتملة.

ويمكن تحديد نطاق الهندسة المالية في ثلاث مجالات رئيسية (هندي، 2000م: 398)

:

- 1- المجال الأول : يتمثل في إبتكار أدوات مالية جديدة مثل أنواع مبتكرة من
السندات والأسهم الممتازة وعقود المبادلة.
- 2- المجال الثاني : يتمثل في ابتكار عمليات مالية جديدة من شأنها أن تخفض
تكاليف المعاملات مثل التداول الإلكتروني للأوراق المالية، كذلك عمل
أساليب مبتكرة للاستخدام الكفء للموارد المالية .
- 3- المجال الثالث : يتمثل في ابتكار حلول خلاقة مبدعة للمشكلات المالية التي
تواجه منشآت الأعمال مثل ابتكار استراتيجيات جديدة لإدارة مخاطر
الاستثمار .

هذا ويمكن للمنشأة عن طريق الهندسة المالية وأدواتها التحوط ضد المخاطر المالية
وعندما تنجح المنشأة في التحكم في المخاطر المالية فإنه يمكن للإدارة بعد ذلك التفرغ لإدارة
مخاطر التشغيل ، وتعتبر جميع الأدوات المالية الجديدة منها والتقليدية وسائل لشراء وبيع
مخاطر مستقبلية وتساعد الأدوات المالية على سيولة الأسواق وتستخدمها البنوك كضمانات ضد
مخاطر المعلومات المالية كما تعتبر تلك الأدوات المالية وسائل لتحقيق أرباح للمستثمرين مقابل
تحمل مخاطر محسوبة من خلال السياسات المالية والتقنيات المالية الجديدة.

وتسعى الهندسة المالية إلى قيام المؤسسات المالية برسم سياسات مالية قوية وابتكار
منتجات وأدوات مالية جديدة وآليات واستراتيجيات مالية مرنة تتفاعل وتستفيد من التغيرات

المستمرة في أسواق المال العالمية والأقليمية والمحلية مثل تغيرات أسعار الفائدة على السندات و أسعار الصرف بغرض تحقيق الربحية والنمو والاستقرار المالي (عثمان ، 2000م) .
ويقصد بإستراتيجية الهندسة المالية التشغيل الفعال لمصادر واستخدامات الأموال ،
وتهدف إستراتيجية الهندسة المالية إلى :

1- تحديد إمكانيات و عناصر القوة الداخلية للمنشأة .

2- تحديد فرص الاستثمار والتمويل في أسواق المال وخارجها والتي تحقق جذب وربط إمكانيات المنشأة بتلك الفرص .

3- تجنب التهديدات والمخاطر المالية في الأدوات المالية مثل تذبذب أسعار الفائدة على السندات وتغيرات أسعار الصرف .

4- الاستفادة من تغيرات الأسعار في أسواق المال في تعديل محفظة الاستثمار لزيادة العائد وخفض المخاطر .

هذا و يؤدي التطبيق الخاطئ لأدوات الهندسة المالية إلى مخاطر جسيمة وإفلاس للشركات وتدهور أسواق المال ، ومن أهم مخاطر تطبيقات الهندسة المالية ما يلي
(النجار ، 1996م) :

1- الاستثمار في السندات الوهمية مثل ما قامت به بعض البنوك في أوروبا وترتب عليه الإفلاس لبنك الاعتماد والتجارة وبنك هيراشنار الألماني .

2- عدم توفر معلومات كافية عن البورصات العالمية للمدير المالي المحلي بخصوص المستحدثات المالية والمصرفية التي تعتمد على المشتقات المالية.

3- المنافسة الكبيرة في أسواق المشتقات المالية والتوريق في العالم وتخفيض شروط الهوامش المطلوبة على العقود وإصدار أنواع من العقود التي لا يتم تداولها داخل البورصة وإنما خارجها.

4- تسرع الحكومات في استخدام المشتقات المالية كعنصر جذب للعملات الأجنبية بدون دراسات تحليلية مسبقة.

5- زيادة طلب البنوك على المشتقات المالية باعتبارها مصدراً للأرباح لتعويض خسائر العمليات المصرفية التقليدية.

مما سبق يتضح أن حسن استخدام الهندسة المالية يساعد في حل مشاكل معقدة وفي تحقيق أهداف إستراتيجية هامة للمنشآت، فالهندسة المالية هي أداة فعالة لإعطاء المنشآت قدرات تنافسية في السوق وتزويد منتجاتها بميزات خاصة وزيادة القدرة الإنتاجية لها ورفع قيمة أسهمها إلا أن استخدامها يشوبه بعض المخاطر التي يجب التحوط منها والتأكد من الاستخدام السليم لأدوات الهندسة المالية.

2/8 تعريف المشتقات المالية :

يعرف الخطر في مجال التمويل والاستثمار بأنه احتمال انحراف العائد الفعلي للاستثمار عن العائد المتوقع أي درجة عدم التأكد بشأن التدفقات النقدية المستقبلية ، وعادة تنشأ مخاطر الإستثمار إما لأسباب داخلية تتعلق بالمنشأة المستثمر فيها أو المستثمر ذاته أو تنشأ لأسباب خارجية تتعلق بالظروف الإقتصادية بصفة عامة ، ويمكن تقسيم مخاطر الإستثمار إلى مجموعتين (Merna , and Thani , 2005) :

1- المخاطر الخاصة أو غير المنتظمة Specific Risk :

تعرف المخاطر الخاصة غير المنتظمة unsystematic بأنها التقلبات في العائد المتوقع لكافة الاستثمارات القائمة أو المقدمة لمنشأة معينة مثل مخاطر ضعف كفاءة الإدارة ومخاطر الصناعة.

2- المخاطر العامة أو المنتظمة Systematic Risk :

تعرف المخاطر العامة بأنها المخاطر الناتجة عن ظروف النشاط الاقتصادي بوجه عام ، وتنقسم هذه المخاطر إلى :

أ- مخاطر معدلات الفائدة Interest Rate Risk : هي المخاطر الناتجة عن تقلبات معدلات الفائدة في أسواق المال وذلك نتيجة ارتفاع معدلات التضخم وارتفاع حدة المضاربات الدولية .

ب- مخاطر الصرف الأجنبي Foreign Exchange Risk : هي المخاطر الناتجة عن تغير قيمة العملات نتيجة للتقلبات في أسعار الصرف ، وهذا التغير يؤثر على أصول والتزامات المنشأة المقومة بعملات أجنبية وعلى صافي دخلها الجاري وعلى تدفقاتها النقدية الحالية والمستقبلية ، وتنقسم مخاطر الصرف الأجنبي إلى :

■ الخطر المحاسبي أو خطر الترجمة Translation Risk : هو الخطر الذي تتعرض له الشركات متعددة الجنسية عند ترجمة القوائم المالية للفروع والشركات التابعة الأجنبية من العملة المستخدمة للفرع أو الشركة التابعة إلى عملة إعداد القوائم مالية مدمجة للشركة الأم .

■ خطر الصفقات Transaction Risk : ينشأ هذا الخطر نتيجة لوجود صفقات بعملات أجنبية لم يتم تسوية الحقوق والإلتزامات المتعلقة بها حيث يمكن أن تؤدي تقلبات أسعار الصرف إلى تعرض الشركة التي تمارس نشاطها على نطاق دولي للخسارة عند تسوية هذه الحقوق أو الإلتزامات .

■ الخطر الاقتصادي للصرف الأجنبي Economic Risk : يشير هذا الخطر إلى الآثار السلبية التي يمكن أن تحدثها تقلبات أسعار الصرف للعملات الأجنبية التي تتعامل بها الشركة على القيمة الحالية للشركة نتيجة لتأثيرها على التدفقات النقدية التشغيلية المتوقعة مستقبلاً .

هذا وتتعدد الأساليب التي يمكن أن تلجأ إليها المنشأة لإدارة مخاطر الاستثمار إلا أن

هذه الأساليب تندرج تحت مدخلين أساسيين (مصطفى ، 1996م أ : 334) :

1- مدخل التغطية (التحوط) الطبيعية Natural Hedging : يعتمد هذا المدخل على حماية المنشأة من مخاطر الاستثمار عن طريق إتباع سياسية التنويع أو ما يعرف في مجال الاستثمار بمحفظة الأوراق المالية portfolio ، حيث يستخدم هذا المدخل في تجنب مخاطر الاستثمار غير المنتظمة (الخاصة) ، فالمستثمر الذي يضع أمواله في استثمار فردي واحد يتعرض لتقلبات أشد من المستثمر الذي يوزع أمواله على عدد من الإستثمارات لتقليل المخاطر .

2- مدخل التغطية (التحوط) المالية Financial Hedging : يعتمد هذا المدخل على الدخول في صفقات مالية تستخدم أرباحها في تعويض الخسائر الناتجة عن تقلبات معدلات الفائدة أو أسعار الصرف أو عن طريق استخدام أدوات مالية مستحدثة كالأدوات المالية المشتقة يمكن بمقتضاها تحويل مخاطر تقلبات أسعار الصرف ومعدلات الفائدة إلى جهات أخرى متخصصة تكون قادرة على التنبؤ بتقلبات السوق بشكل دقيق وتحمل تلك الخسائر في حالة حدوثها أو أن تحقق هذه الأدوات أرباح تعوض خسائر تقلبات معدلات الفائدة وأسعار الصرف .

ويمكن تقسيم الأدوات المالية إلى أدوات مالية أساسية وأدوات مالية مشتقة ، وتشمل الأدوات المالية الأساسية جميع الوسائل المالية التقليدية المستخدمة في تدبير الأموال اللازمة لممارسة الأعمال مثل النقدية، حسابات المدينين، أوراق قبض ، واستثمارات في أوراق مالية في صورة أسهم أو سندات ، وتظهر هذه الأدوات داخل قائمة المركز المالي وتشمل أصول مالية لحائزها والتزامات أو حقوق ملكية لمصدرها ، أما الأدوات المالية المشتقة فهي أدوات تستخدم للاحتماء من مخاطر تقلبات أسعار الصرف ومعدلات الفائدة والأسعار بصفة عامة كما قد تستخدم في المضاربة (Aggarwal ,and Simkins , 2004) .

ويمكن تحديد المقصود بالمشتقات المالية بأنها أدوات مالية تشتق من أدوات مالية أساسية سبق التعامل بها وتداولها في الأسواق ويترتب على التعامل بالمشتقات تحويل المخاطر المرتبطة بالأدوات المالية الأساسية دون امتداد عملية التبادل إلى الأداة المالية الأساسية التي نتجت عنها هذه المخاطر (سامي ، 2004م : 566) .

3/8 العوامل التي ساهمت في ازدهار التعامل في المشتقات المالية :

يمكن إرجاع أسباب ظهور وزيادة التعامل في المشتقات المالية إلى العديد من العوامل منها (على ، 2003م) :

- 1- التطور الكبير في تكنولوجيا التعامل مع المتغيرات المالية مما أوجد آفاقاً جديدة للتعامل في مختلف الأدوات المالية المشتقة والتي تتميز بالتعقيد الكبير في تسعيرها وطرق حسابها .
- 2- التقلبات الحادة في أسعار الصرف وفي معدلات الفائدة والأسعار بصفة عامة على المستوى العالمي مما جعل المنشآت تبحث عن وسائل فعالة لإدارة المخاطر التي تواجهها .
- 3- الاتجاهات المتزايدة في العديد من الدول نحو الخصخصة (الإستخصاص) وتطوير الأسواق المالية وتحرير التجارة والحد من القيود المفروضة على حركة رؤوس الأموال بين الأسواق المالية الدولية .
- 4- التطور التكنولوجي في مجال الحاسبات والاتصالات مما أدى إلى سرعة تبادل المعلومات وإصدار القرارات وتنفيذ العمليات .
- 5- تطوير العديد من نماذج التسعير كما هو الحال في نموذج تسعير الأصول الرأسمالية ونظرية تسعير عقود الخيارات .

- 6- ازدياد حدة المنافسة بين البنوك الكبرى حول العالم ساعد إلى اللجوء إلى المشتقات باعتبارها أدوات مالية توفر عوائد جديدة للبنوك وتخلق هوامش ربح إضافية بدلاً من الإقتصار على الوساطة المصرفية التقليدية .
- 7- ظهور كم كبير من التشريعات والقواعد المالية المنظمة للتعاملات في أسواق المال مما أعطى الفرصة للخبراء الماليين لإبتكار أدوات مالية جديدة مستغلين الثغرات التي ظهرت في تلك التشريعات .
- 8- تمتع هذه الأدوات بالمرونة الكبيرة مما مكن من استخدامها لأغراض التحوط ضد المخاطر وكذلك استخدامها في توزيع المخاطر بين الأطراف المختلفة الراغبة في التعامل في هذه الأدوات .
- 9- كثرة الإيرادات المرتبطة بالتعامل في هذه الأدوات ، وكذا إمكانية استخدامها في المضاربة وتحقيق عائد كبير من وراء استخدامها .

4/8 مفهوم التحوط والمحاسبة عنه :

تستخدم المشتقات المالية للعديد من الأغراض منها :

1- التحوط (التغطية) Hedging :

يعتبر التحوط من أهم استخدامات الأدوات المالية المشتقة حيث تعتبر المشتقات من أهم الأدوات التي تستخدم في تغطية المخاطر، ويمكن تحديد مفهوم التحوط بأنه أداة تستخدم في نقل مخاطر السعر أو أسعار الصرف أو معدلات الفائدة من أطراف راغبة في تجنبها إلى أطراف راغبة في تحملها ، سامي (2004 م) .

وتتكون عملية التحوط (التغطية) من عنصرين أساسيين :

أ – البند المتحوط له Hedged Item :

وهو عبارة عن أصل أو التزام أو عملية مستقبلية متوقع حدوثها في المستقبل تعرض

المنشأة لمخاطر التغيرات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية ومن أمثله :

- الإلتزامات القائمة مثل القروض بعملات أجنبية .
- التعاقدات التجارية لشراء أو بيع بنود معينة كالבضاعة أو الأوراق المالية .
- العمليات المتوقعة مستقبلاً مثل عمليات الشراء والبيع المستقبلية (أسعار السلع ، الأوراق المالية ، أسعار الفائدة ، أسعار صرف العملات الأجنبية) .

ب- أداة التحوط *Hedging Instrument* :

وهي الأدوات المستخدمة في عملية التحوط وهي مشتق أو أصول أو التزامات مالية أخرى يتوقع أن تعادل قيمتها العادلة أو تدفقاتها النقدية التغيرات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية للبند المتحوط له ، ومن أمثلة هذه الأدوات ما يلي :

- عقود الخيارات .
- العقود الآجلة .
- عقود المبادلة .

وهكذا فإنه في ظل غياب قواعد محاسبية خاصة بالتحوط فإنه يمكن الإقرار بمكاسب وخسائر المعاملات التي توفر تحوطاً اقتصادياً فعالاً في قائمة الدخل في فترات مختلفة مما يؤدي إلى إحداث تقلب أو تذبذب في الدخل .

2- المضاربة *Speculation* :

تتم المضاربة عن طريق استغلال التقلبات السوقية المتوقعة في الأسعار ومعدلات الصرف والفائدة والتأثير المرتبط بذلك على بعض الأصول أو الإلتزامات بما يسمح بتحقيق

مكاسب نتيجة حدوث زيادات سعرية في قيمة عقود المشتقات المرتبطة بتلك الأصول أو الالتزامات (عطية ، 2003م ب : 219) .

واستخدام عقود المشتقات لأغراض المضاربة يوفر للمستثمر رافعة مالية عالية مقارنة باستخدام السوق الفورية، حيث أن الدخول في عقد للمشتقات لا يتطلب استثمار مبدئي ضخم، وتصنف المشتقات المالية التي يتم حيازتها لأغراض المضاربة (الاستثمار) في مجموعتين وفقاً للفترة الزمنية للحيازة كما يلي :

أ - مجموعة المشتقات التي يتم حيازتها لفترة زمنية قصيرة ، وهي المشتقات التي ينتج عنها أصول مالية أو التزامات مالية يتم تسويتها خلال الفترة الجارية ، ويكون الهدف من حيازتها هو المضاربة والاستفادة من تقلبات أسعارها في السوق ويتم تقييم هذه المشتقات في تاريخ أعداد القوائم المالية بالقيمة السوقية العادلة وتدرج المكاسب والخسائر الناتجة عن تقلبات القيمة السوقية مباشرة في قائمة الدخل في الفترة الزمنية التي تحدث فيها هذه التغيرات .

ب - مجموعة المشتقات التي يتم التعامل فيه بهدف حيازتها لفترة زمنية طويلة أو الاحتفاظ بها حتى تاريخ الاستحقاق ، وهذه النوعية من المشتقات غالباً ما يكون التعامل فيها بهدف حيازة أو اقتناء الأداة المالية الأساسية موضوع العقد ، ويتم تقييم هذه المشتقات في تاريخ إعداد القوائم المالية بالتكلفة التاريخية للعقد ولا تؤخذ في الاعتبار أية مكاسب أو خسائر ناتجة عن تقلبات القيمة السوقية .

3- إدارة الأرباح Earning Management :

تعد مشكلة إدارة الأرباح من أهم المشاكل التي تواجه الإدارة في الوقت الراهن، وتهدف إدارة الأرباح إلى استقرار الدخل من فترة لأخرى ، ويتم استخدام المشتقات المالية في إدارة الأرباح من خلال ، على (2003م : 15) :

أ - تخفيض التقلبات في الدخل والتدفقات النقدية، والتي تحدث نتيجة لتقلبات معدلات الفائدة وأسعار الصرف وأسعار البضاعة .

ب - التأثير غير المباشر على إدارة المستحقات المالية .

ويعد هذا الأسلوب في إدارة التدفقات النقدية من الأساليب الحديثة لإدارة الأرباح ، وإن كان صدور المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (133) بعنوان : المحاسبة عن الأدوات المالية المشتقة وأنشطة التحوط ، والذي يتطلب توافر بعض الشروط للاعتراف والقياس والإفصاح عن الأدوات المالية قد يقلل من استخدامها لهذه الغرض .

ومحاسبة التحوط أو تغطية المخاطر هي عبارة عن قواعد محاسبية خاصة تتضمن في الأساس الربط بين المكاسب أو الخسائر التي تتحقق في أداة مالية مشتقة تم الدخول فيها خصيصاً لتغطية المخاطر التي تتعرض لها الأداة المالية المعرضة للمخاطر ، وبالشكل الذي يتم فيه الاعتراف بالمكاسب والخسائر في الأدوات في نفس الفترة المالية حتى لو كانت الفترات مختلفة ، ولذلك يتم تأجيل أو تعجيل المكاسب أو الخسائر في أداة منهما ليتم مقابلتها مع الأداة الأخرى في نفس الفترة ، ويمكن توضيح مفهوم التحوط وكيفية المحاسبة عنه في المثال الآتي :

لدى إحدى المنشآت فائض من الأموال يبلغ 10 مليون دولار وتخطط لاستخدامه في عمل توسعات بعد أربع سنوات ، ولذا قررت الاكتتاب في سندات تستحق بعد 10 سنوات ، ولكنها لن تنتظر حتى تاريخ استحقاقها وإنما ستبيعها بعد 4 سنوات .

هذا وتعرض السندات بشكل كبير لمخاطر معدلات الفائدة ، فهناك علاقة عكسية بين القيمة السوقية للسندات ومعدل الفائدة ، فكلما زاد معدل الفائدة في السوق عن معدل الفائدة المحدد للسندات (معدل فائدة ثابت) كلما انخفضت القيمة السوقية للسندات والعكس صحيح ، لذلك تخشى المنشأة أن ترتفع أسعار الفائدة السوقية خلال الأربع سنوات التي تحفظ بها

بالسندات ، وبالتالي سوف تقل القيمة السوقية للسندات التي في حوزتها عن 10 مليون دولار ، وللتحوط من هذه المخاطر فإن المنشأة قد تدخل في عقد أجل (عقد خيار بيع أجل للسندات) مع مؤسسة مالية يتضمن بيع السندات بمبلغ 10 مليون دولار بعد أربع سنوات من الآن وبغض النظر عن القيمة السوقية وقتئذ .

وبهذا الوضع فإن المنشأة تكون قد قامت بتغطية مخاطر إنخفاض قيمة السندات بعد أربع سنوات ولكنها في نفس الوقت لن تستفيد من أي زيادة في القيمة السوقية لأن العقد الآجل يلزمها بالبيع بسعر 10 مليون دولار ، ويمكن تحديد الاحتمالات التي تواجه المنشأة فيما يلي :

1- إذا حدث انخفاض في القيمة السوقية للسندات (خسائر في الأداة المعرضة للمخاطر) خلال الأربع سنوات ، فإنه سوف يقابلها ارتفاع في الأداة المالية المشتقة المستخدمة لتغطية المخاطر (مكاسب في الأداة المشتقة) ، وتكون المحصلة النهائية صفر .

2- إذا حدث ارتفاع في القيمة السوقية للسندات (أرباح في الأداة المعرضة للمخاطر) خلال الأربع سنوات ، فإنه سوف يقابلها انخفاض في الأداة المالية المشتقة المستخدمة لتغطية المخاطر (خسائر في الأداة المشتقة) ، وذلك لأن المنشأة ملزمة بموجب العقد الآجل ببيع السندات بمبلغ 10 مليون دولار ، وتكون المحصلة النهائية صفر .

ولذلك فإن هناك علاقة وثيقة بين الأداةين ويجب الاعتراف بالمكاسب أو الخسائر في أداة منهما في نفس الفترة التي يقابلها فيها خسائر أو مكاسب في الأداة الأخرى ، حتى لو اختلفت الفترات التي تتحقق فيها المكاسب أو الخسائر للأداةين ، مما يتطلب إما تأجيل أو تعجيل الاعتراف بمكاسب أو خسائر في أداة منهما ليتم مقابلتها مع الخسائر والمكاسب في الأداة الأخرى لنفس الفترة المالية ، وهو ما يطلق عليه محاسبة تغطية المخاطر أو محاسبة التحوط .

ويمكن تحديد أهم المعايير المحاسبية التي تناولت التحوط كما يلي :

1- المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (7) (IFRS No. 7 , 2006) :

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية المعيار رقم (7) بعنوان : الأدوات المالية – الإفصاحات ، والذي يسرى ابتداءً من يناير 2007م ، ويهدف هذا المعيار إلى زيادة فهم مستخدمي القوائم المالية لأهمية الأدوات المالية التقليدية أو الأدوات المالية المشتقة سواء ضمن الميزانية العمومية أو خارجها وأثرها على المركز المالي للمنشأة وعلى أدائها وتدفقاتها النقدية . وحدد المعيار أنه إذا استخدمت المنشأة أداة مالية كتحوط لمخاطر مرتبطة بعمليات مستقبلية متوقعة فإنها يجب أن تفصح عن الآتي :

- أ - وصف للعمليات المتوقعة بما في ذلك الفترة الزمنية المتبقية حتى توقع حدوثها .
- ب - وصف لأدوات التحوط .
- ج- قيمة أي مكسب أو خسارة مؤجلة أو غير معترف بها والتوقيت المتوقع للاعتراف بها كإيرادات أو مصاريف .

2- المعيار المحاسبي الدولي رقم (39) (IAS No. 39 , 2003):

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية المعيار رقم (39) بعنوان : الأدوات المالية - الاعتراف والقياس ، وذلك في ديسمبر 2003م ، ويهدف هذا المعيار إلى تحديد مبادئ للاعتراف بالمعلومات الخاصة بالأدوات المالية في القوائم المالية لمنشآت الأعمال وقياسها والإفصاح عنها .

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

- حدد المعيار عدة شروط لتطبيق محاسبة التحوط وهي :

- أ- في بداية التحوط لا بد أن يكون هناك توثيق رسمي لعلاقة التحوط وهدف إدارة المخاطر الخاصة بالمنشأة والإستراتيجية المتبعة لإجراء التحوط ، وكذلك تحديد أداة التحوط والبند المتحوط له وطبيعة المخاطر المتحوط لها وكيفية تقييم فعالية التحوط .

ب- عند بدء التحوط وخلال فترة ممارسة النشاط يجب أن تتسم علاقة التحوط بالفعالية في تحقيق تغييرات مقابلة أو معادلة للتغيرات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية والتي حدثت نتيجة المخاطر المتحوط منها .

ج- بالنسبة لتحوطات التدفقات النقدية ، يجب أن تكون المعاملة المتنبأ بها والخاضعة للتحوط محتملة وتتعرض لمخاطر تغير الأسعار مما يؤدي إلى حدوث تغير في التدفقات النقدية وتؤثر على الدخل المسجل في القوائم المالية .

د- يمكن قياس فعالية التحوط بشكل موثوق ، أي أن القيمة العادلة أو التدفقات النقدية للبند موضوع التحوط والقيمة العادلة لأداة التحوط يمكن قياسها بشكل موثوق .

هـ- تم تقدير التحوط وتقرر فعلياً انه فعال خلال الفترة التي تغطيها القوائم المالية .

- في حالة تحوط القيمة العادلة يجب أن يتم الاعتراف بالمكاسب والخسائر الناتجة عن إعادة قياس أداة التحوط في قائمة الدخل .

- في حالة تحوط التدفق النقدي :

أ- إذا اتسمت علاقة التحوط بالفعالية : يتم الاعتراف بالمكاسب أو الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم أداة التحوط في حقوق الملكية .

ب- إذا اتسمت علاقة التحوط بعدم الفعالية : يتم الاعتراف بالمكسب أو الخسارة الناتجة عن إعادة التقييم للجزء غير الفعال مباشرة في قائمة الدخل .

- يجب الإفصاح عن أهداف وسياسات إدارة المخاطر المالية للمنشأة بما في ذلك السياسة المستخدمة في التحوط لكل نوع رئيسي من عمليات المنشأة المتوقعة ، والإفصاح بشكل منفصل عن تحوطات القيمة العادلة المحددة وتحوطات التدفق النقدي (وصف التحوط – وصف الأدوات المالية المحددة على أنها أدوات تحوط – طبيعة المخاطر المتحوط لها) .

3- المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (133) (SFAS No. 133 , 2003) :

قام مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي بإصدار المعيار رقم (133) بعنوان :
المحاسبة عن الأدوات المالية المشتقة وأنشطة التحوط ، وذلك في يونيو 1998م ، ويهدف هذا
المعيار إلى إعطاء مرشد لكيفية المحاسبة عن الأدوات المالية المشتقة ويعتبر هو المعيار
الأساسي في المحاسبة عن المشتقات المالية ، ولقد حل هذا المعيار محل معياري المحاسبة رقم
(105) ورقم (119) كما عدل المعيار رقم (107) .

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

- يجب أن يتاح نوع من المعالجة المحاسبية الخاصة لأنشطة التحوط ، ولكن يجب
أن تقتصر هذه المعالجة على التحوطات التي تحقق الفعالية في إنجاز أهداف
التحوط ، ويمكن قياس هذه الفعالية بمدى قدرة أداة التحوط على تعويض التغيرات
في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية للبند المتحوط له.

- حدد المعيار عدة شروط لتطبيق محاسبة التحوط وهي :

أ- في بداية التحوط لا بد أن يكون هناك وثائق رسمية لعلاقة التحوط وهدف إدارة المخاطر
الخاصة بالمنشأة والإستراتيجية المتبعة لإجراء التحوط ، وكذلك تحديد أداة التحوط والبند
المتحوط له وطبيعة المخاطر المتحوط لها وكيفية تقييم فعالية التحوط .

ب- عند بدء التحوط وخلال فترة ممارسة النشاط يجب أن تتسم علاقة التحوط بالفعالية الكاملة
في معادلة التغيرات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية والتي حدثت نتيجة المخاطر المتحوط
منها ، على أن يتم تقييم هذه الفعالية عند إعداد القوائم المالية والتقارير عن الأرباح أو على
الأقل كل ثلاثة أشهر .

ج- أن يتعرض البند المتحوط له لمخاطر التغيرات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية مما
يؤثر على أرباح المنشأة .

د- في حالة تحوط القيمة العادلة فإن البند المتحوط له يكون عبارة عن أصل أو التزام أو محفظة أوراق مالية تشتمل على بنود مماثلة ، أما بالنسبة لتحوط التدفق النقدي فإن المعاملة المستقبلية المتحوط لها هي عملية فردية أو مجموعة من العمليات تتعرض لنفس القدر من المخاطر وتكون هذه العملية محتملة إلى حد كبير .

هـ- يجب أن تكون أداة التحوط هي أداة مالية مشتقة بمعنى أنه لا يمكن تعيين أداة مالية غير مشتقة كأداة تحوط .

- تتم المحاسبة عن التغير في القيمة العادلة للأداة المالية المشتقة (المكاسب والخسائر) وفقاً للهدف من الحيازة على النحو التالي :

1- المشتقات التي لا تصنف على أنها أدوات للتحوط : يتم الاعتراف بالمكاسب أو الخسائر في قائمة الدخل في الفترة التي حدث فيها التغير، كما تظهر الأداة المالية المشتقة بالقيمة العادلة الجديدة في قائمة المركز المالي .

2- المشتقات التي تصنف على أنها أدوات تحوط :

أ - تحوط القيمة العادلة : يتم الاعتراف بالمكاسب والخسائر الناتجة عن إعادة قياس أداة التحوط في قائمة الدخل .

ب - تحوط التدفق النقدي :

- إذا اتسمت علاقة التحوط بالفعالية : يتم الاعتراف بالمكاسب أو الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم أداة التحوط في حقوق الملكية ، ثم يتم الاعتراف بالمكاسب أو الخسائر في قائمة الدخل في نفس الفترة التي يؤثر فيها البند المتحوط له على صافي الربح أو الخسارة .

- إذا اتسمت علاقة التحوط بعدم الفعالية : يتم الاعتراف بالمكسب أو الخسارة الناتجة عن إعادة التقييم للجزء غير الفعال مباشرة في قائمة الدخل .

ج- تحوط صافى الاستثمار في كيان أجنبي : تتم المحاسبة عن هذا النوع من التحوط تماماً مثل تحوط التدفق النقدي .

4- المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (138) (SFAS No. 138 , 2003) :

قام مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي بإصدار المعيار رقم (138) بعنوان : المحاسبة عن بعض الأدوات المالية المشتقة وبعض أنشطة التحوط – تعديل للمعيار رقم (133)، وذلك في يونيو 2000م ، ويهدف هذا المعيار إلى معالجة بعض أوجه النقد للمعيار رقم (133) عن طريق إجراء بعض التعديلات عليه.

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

- تتم المحاسبة عن الأصول والالتزامات بعملات أجنبية باعتبارها تحوط قيمة عادلة أو تحوط تدفق نقدي ، وفي حالة اعتبارها تحوط تدفق نقدي فيشترط أن تكون التدفقات النقدية المعادلة للتقلبات في العملة المحلية لأداة التحوط تقترب من الصفر .

- تتم المحاسبة عن الالتزامات التعاقدية بعملة أجنبية غير المعترف بها باعتبارها تحوط قيمة عادلة أو تحوط تدفق نقدي .

- يسمح المعيار رقم (138) بتطبيق التحوط المزدوج لمخاطر معدلات الفائدة ومخاطر أسعار الصرف وذلك عن طريق تخصيص أداة مشتقة مركبة كأداة تحوط لكلا النوعين من المخاطر .

5/8 مزايا وأهمية المشتقات المالية :

- يتوفر في المشتقات المالية سمات ومزايا خاصة تتمثل فيما يلي (حماد، 2001م ج:264) :
- 1- المخاطر والعوائد المحتملة المتعلقة بالمشتقات المالية أكبر من المبالغ المعترف بها في قائمة المركز المالي .
 - 2- قيم الكثير من المشتقات المالية أكثر تقلباً من قيم الأدوات المالية الأخرى ، حيث تتقلب بين القيم الموجبة والسالبة في فترة زمنية قصيرة .
 - 3- لا يوجد مبلغ ثابت يتم دفعه أو استلامه .
 - 4- لا تتطلب عقود المشتقات صافي استثمار مبدئي أو تطلب صافي استثمار مبدئي ضئيل مقارنة بأنواع أخرى من العقود .
- وتتبع أهمية المشتقات المالية في كونها تحقق العديد من المزايا منها ، سامي (2004 م : 568) :

- 1- تمثل المشتقات المالية أحد الوسائل المبتكرة لقياس وإدارة المخاطر المالية وذلك من خلال تصنيف المخاطر في مجموعات متماثلة بحيث يمكن إدارة كل منها بشكل مستقل .
- 2- دعم الخدمات التي تقدمها المؤسسات المالية للعملاء نظراً لأنها تتيح لها تكوين محافظ أكثر تنوعاً مما يؤدي إلى اتساع قاعدة العملاء .
- 3- تعزيز فرص زياد الإيرادات والأرباح الناجمة عن محافظ المؤسسات المالية من الأدوات المالية المشتقة والتي تتقاضى عنها رسوم وعمولات مقابل قيامها بعمليات التغطية (التحوط) والمضاربة وتكوين المراكز المالية .

4- تعد المشتقات أداة فعالة في توفير الحماية من حدوث تقلبات غير مواتية في أسعار العملات الأجنبية ومعدلات الفائدة .

5- تتيح للعملاء مبادلة مدفوعات فائدة ثابتة بأخرى متغيرة وتعد هذه وسيلة مناسبة لتقليل نسبة الإلتزامات ذات الفائدة الثابتة في الهيكل المالي للمتعاملين أو لتقليل عبء مدفوعات الفائدة الثابتة إذا ما انخفضت معدلاتها .

6- تقليل التكاليف بالنسبة لجميع الأطراف المتعاملة في المشتقات مع زيادة عائد الإستثمار وتنوعه ، إلى جانب توسيع مجموعة بدائل التمويل والإستثمار المتاحة لهم وتقليل مخاطر الخسارة .

6/8 مخاطر التعامل في المشتقات المالية :

تتميز الأدوات المالية المشتقة ببعض الخصائص التي تميزها عن غيرها من الأدوات المالية، ويمكن تحديد هذه الخصائص فيما يلي (صبيحي ، 2002م : 11) :

1- التعقيد Complexity : تتصف العمليات المرتبطة بالمشتقات بعدم الوضوح والتعقيد سواء في الاستخدام أو التقييم أو المحاسبة عنها أو تحقيقها للأهداف المطلوبة مما قد يؤدي إلى بعض المشاكل المالية .

2- الرافعة المالية Leverage : تتميز المشتقات برافعة مالية عالية ومن ثم ترتبط بدرجة عالية من المخاطر مما قد يعرض المتعامل فيها لمخاطر كبيرة لا تتناسب مع أسعار العناصر الأساسية لهذه المشتقات .

3- عدم السيولة Illiquidity : قد تتصف بعض عقود المشتقات بعدم السيولة مما يصعب معه تسوية بعض أنواع عقود المشتقات .

4- قواعد محاسبية وضريبية غير واضحة : تتميز المشتقات بعدم توافر القواعد المحاسبية والضريبية الملائمة حيث لا يزال هناك نوع ما من الغموض المحيط بالمعالجة المحاسبية للآثار المترتبة على الدخول في عمليات المشتقات .

5- وجود حاجز نفسي : نظراً للخسائر الكبيرة التي تعرضت لها بعض المنشآت نتيجة التعامل في المشتقات، وتأخر صدور إرشادات أو معايير مراجعة للمشتقات ، مما أدى إلى النظر إلى موضوع المحاسبة والمراجعة عن المشتقات المالية بتخوف وحذر وحساسية شديدة .

وتستخدم المشتقات المالية لحماية المحافظ والأصول الاستثمارية ضد التقلبات في أسواق الاستثمارات ، أما إذا تجاوز استخدامها ذلك الهدف وأصبحت أدوات للاستثمار يتم تداولها في البورصات العالمية بهدف المضاربة وتحقيق أرباح كبيرة وسريعة في الأجل القصير فهي بذلك قد تؤدي إلى انهيار المنشآت نتيجة فشلها في تفهم المشتقات وعدم تبني إستراتيجية مناسبة لإدارة مخاطرها ولعدم وجود قواعد منظمة للتعامل في المشتقات المالية .

هذا ويترتب على التعامل في المشتقات المالية ضرورة الأخذ في الحسبان وجود عدة مخاطر يجب العمل على تجنبها أو تقليل أثارها بقدر المستطاع حيث قد تؤدي في بعض الأحيان إلى خسائر هائلة ، ويمكن عرض أهم هذه المخاطر فيما يلي ، حماد (2001م ج) :

1- مخاطر السوق Market Risk :

وهي المخاطر التي ترتبط بالخسائر الاقتصادية الراجعة إلى التغيرات العكسية في القيمة العادلة للمشتقات ، فهي تنشأ من التقلبات غير المتوقعة في أسعار الأصول محل التعاقد ، وتتضمن :

أ- مخاطر سعر *Price Risk* : تتعلق بالتغيرات في مستوى الأسعار الراجع إلى التغيرات في معدلات الفائدة أو أسعار الصرف أو غير ذلك من العوامل المرتبطة بتقلبات السوق في أسعار الأصول محل التعاقد .

ب- مخاطر سيولة *Liquidity Risk* : تتعلق بالتغيرات في القدرة على بيع أو التصرف في المشتقات وعدم إمكانية تسوية المركز المالي ، مما يؤثر على قيمتها .

ج- مخاطر الأساس *Basic Risk* : تنتج من عدم التناسب بين مقدار الإرتفاع أو الإنخفاض في قيمة عقود المشتقات وبين مقدار الإرتفاع أو الإنخفاض في قيمة الأصول التي تحميها تلك العقود .

2- مخاطر ائتمان *Credit Risk* :

وهي المخاطر الناشئة عن عدم وفاء الطرف الآخر بالتزاماته التعاقدية المحددة بالكامل في عقد المشتقات ، سواء عند الاستحقاق أو في أي وقت بعد ذلك ، وتتمثل الخسارة في تكلفة إحلال أو استبدال عقد المشتقات أي القيمة السوقية الجارية لعقد مماثل .

3- مخاطر العسر المالي *Solvency Risk* :

وتتعلق بمخاطر أن المنشأة لا يكون لديها الأرصدة المالية الكافية لتوفير التزامات المشتقات في التدفقات النقدية الخارجة عند استحقاقها .

4- مخاطر قانونية *Legal Risk* :

وتتعلق بالخسائر الناتجة عن تصرف قانوني أو تنظيمي يُبطل أو يمنع تنفيذ عقد المشتقات أو الترتيبات النهائية المرتبطة به ، وهذه المخاطر قد تنبع من عدم التوثيق الكافي للعقد أو القوانين التي قد تمنع المنشآت من الأستثمار في أنواع معينة من المشتقات .

5- مخاطر رقابية *Control Risk* :

وتتعلق بالخسائر الناتجة عن فشل نظام الرقابة الداخلية بالمنشأة في منع أو اكتشاف أي أخطاء أو مشكلات قد تعوق تحقيق أهداف استخدام المشتقات.

7/8 تصنيف المشتقات المالية :

يمكن تصنيف المشتقات المالية وفقاً للمجموعات التالية (العربي ، 2001 م : 7) :

1- من حيث أسواقها :

يمكن تقسيم المشتقات المالية وفقاً لهذا التصنيف إلى نوعين :

أ- عقود آجلة : هي عقود يلتزم بمقتضاها طرفان أحدهما بائع والآخر مشتري ببيع أو شراء

أداة مالية أو عملة أجنبية أو سلعة بسعر محدد مسبقاً وبحيث يتم التسليم في تاريخ لاحق .

ب- عقود الخيارات : هي عقود بين طرفين ولكنها تعطى للمشتري الحق في تنفيذ أو عدم تنفيذ

العملية في تاريخ لاحق وبسعر يحدد وقت التعاقد .

2- من حيث تداولها :

يمكن التعامل في المشتقات المالية من خلال الأسواق المنظمة أو من خلال مكاتب

التجارة وبيوت السمسرة والتي أصطلح على تسميتها بالبورصات غير المنظمة أو الموازية ،

وفي حالة البورصات المنظمة تكون عقود المشتقات نمطية ولها سوق ثانوي يتم من خلاله

التعامل طبقاً لقواعد موحدة وبذلك ينطوي هذا النوع من العقود على مخاطر سوقية فقط دون

مخاطر الائتمان كما تتمتع بدرجة سيولة عالية ، بينما تأخذ البورصات غير المنظمة مطالب

العميل في الإعتبار عند إبرام العقود ، مما قد يؤدي إلى تباطؤ حركة تداولها مع تباين هذه

الرغبات وبالرغم من مرونة هذا النوع إلا انه ينطوي على معدلات مرتفعة من مخاطر

الائتمان والسيولة .

3- من حيث درجة تعقيدها :

تنقسم المشتقات المالية وفقاً لهذا التصنيف إلى نوعين :

أ- مشتقات أولية : هي المتمثلة في أداة مالية مشتقة واحدة قد تنتمي إلى المشتقات الآجلة أو

مشتقات الخيارات .

ب- مشتقات مركبة : والتي تتكون من اثنين أو أكثر من المشتقات الأولية ، لذلك فهي تكتسب خصائص جديدة للمخاطر والعوائد بما يتفق مع توليفة المشتقات المرتبطة بها ، ويعد هذا النوع أكثر تعقيداً من حيث كيفية التعامل معه .

4- من حيث الأصول المرتبطة بها :

تختلف المشتقات المالية باختلاف الأصول المرتبطة بها والتي يمكن أن تكون أصول مالية كمعدلات الفائدة وأسعار تبادل الصرف الأجنبي والأسهم ، كما يمكن أن تكون المشتقات مرتبطة بأصول غير مالية كالسلع التي تتداول في السوق العالمي كالبتروول والقطن .

هذا ويمكن تحديد أهم أنواع المشتقات المالية فيما يلي :

1- العقود الآجلة Forward Contracts :

تستخدم البنوك هذه العقود كأداة تحوط ضد مخاطر تقلبات سعر الصرف في مجال الإستثمارات الدولية ، وهى عبارة عن عقود يتم من خلالها بيع أو شراء الأصول في تاريخ لاحق ، حيث يلتزم البائع بأن يسلم الأصل محل التعاقد إلى المشتري في تاريخ لاحق بسعر يتم الاتفاق عليه في تاريخ التعاقد ويسمى سعر التنفيذ ، وهذا يعنى احتمال حصول أي من الطرفين على مكاسب أو خسائر نتيجة التغيرات في البند المتحوط له ، هندي (2000م : 187) .

ويمكن تحديد أهم خصائص العقود الآجلة فيما يلي :

- تعتبر هذه العقود نهائية بمجرد التوقيع عليها ولا يمكن الرجوع فيها أو إلغاؤها .
- لا يمكن المضاربة بتلك العقود وإنما يتم استخدامها لأغراض (التحوط) التغطية فقط .
- تتعرض لمخاطر الائتمان بدرجة عالية .
- يتم تداولها من خلال الأسواق غير المنظمة .
- التدفق النقدي الوحيد يكون في تاريخ تسوية العقد .

2- العقود المستقبلية Future Contracts :

يتم استخدام العقود المستقبلية في تغطية مخاطر تقلبات أسعار الفائدة ومخاطر تغير الأسعار، وهى عبارة عن اتفاق على بيع أو شراء كمية محددة من الأدوات المالية – سندات وأذون خزانة وغيرها – في تاريخ محدد مستقبلاً ، وبسعر سبق تحديده عند إبرام العقد ، ويوجد أربعة أنواع من العقود المستقبلية تستخدم في أغراض التحوط أو التغطية وهى التغطية الكاملة ، تغطية الشراء ، تغطية البيع ، التغطية باستخدام أصل مختلف أو التغطية المتقاطعة ، على (2003م : 30) .

ويمكن تحديد أهم خصائص العقود المستقبلية فيما يلي :

- الأطراف المتعاملة في العقود المستقبلية هم المشترون والبائعون والمستثمرون بغرض التغطية أو بغرض المضاربة .
- يتم تداولها من خلال الأسواق المنظمة ولها سوق ثانوي يتم التعامل فيه طبقاً لقواعد محددة .
- يتم تحديد تواريخ التسليم وتاريخ التبادل ومكانه .
- يتم تحديد قيمة السلعة الأساسية محل العقد عند التعاقد .
- يتم تسوية فروق القيمة السوقية بالنسبة للعقود المستقبلية على أساس يومي .

3- عقود الخيارات Option Contracts :

يتم استخدام عقود الخيارات للتحوط ضد مخاطر تغير أسعار الأصول والأوراق المالية ، وهى عبارة عن عقود تعطى الحق لأحد طرفيها وهو مشتري الحق في شراء أو بيع أى أصل مالي بسعر يتم تحديده في تاريخ التعاقد بشرط أن تتم ممارسة هذا الحق خلال فترة محددة أو في نهاية تلك الفترة ، ويكتسب مشتري الحق الخيار في تنفيذ العقد أو العدول عنه نظير عمولة أو مكافأة يدفعها للطرف الآخر، ويوجد العديد من أنواع هذه العقود مثل خيارات الشراء ،

وخيارات البيع ، والخيارات المغطاة اى التي يمتلك فيها محرر العقد الأداة المالية محل التعاقد ،
والخيارات غير المغطاة (يونس ، 2001م : 74) .

ويمكن تحديد أهم خصائص عقود الخيارات فيما يلي :

- أن عقود الخيارات غير ملزمة لمشتريها وإنما ملزمة لمصدرها لذا فهي تمثل تغطية أو تحوط من جانب واحد .
- أن هذه العقود تعطى الحق لمشتريها في شراء أو بيع الأصل المتفق عليه بسعر محدد متفق عليه مقدماً يعرف بسعر الممارسة .
- سعر عقد الخيار هو المبلغ المتفق عليه والمحدد في العقد ويسمى بسعر التعاقد أو سعر التنفيذ أما سعر السوق فهو السعر الذي يباع به الأصل في السوق الحاضر لحظة تنفيذ الاتفاق .
- يدفع مشتري الخيار مكافأة أو ثمناً للعقد لبائع الخيار وهى قيمة لا تتجاوز 10% من قيمة الأدوات المالية الأساسية موضوع العقد .
- هذه العقود محددة المدة ويمكن لمشتري العقد ممارسته خلال مدة العقد (عقد خيار امريكى) أو في نهاية هذه المدة (عقد خيار اوروبى) تبعاً لنوع العقد .
- يتم استخدامها للتغطية والتحوط من مخاطر تغيرات أسعار الأصول محل التعاقد إلا أنها تستخدم لأغراض المضاربة .

4- عقود المبادلات Swap Contracts :

تمثل عقود المبادلات أحد أدوات تغطية مخاطر تغير معدل الفائدة ، وتعرف عقود المبادلة بأنها سلسلة من العقود لاحقة التنفيذ (الأجلة) حيث يتم تسوية عقد المبادلة على فترات دورية (شهرية – ربع سنوية – نصف سنوية...) وعقد المبادلة ملزم لطرفي العقد على عكس ما هو معروف في عقود الخيارات ، كما أن المتحصلات أو المدفوعات (الأرباح والخسائر) لا

يتم تسويتها يومياً كما هو الحال في العقود المستقبلية ، وكذلك فإن عقد المبادلة لا يتم تسويته مرة واحدة كما هو الحال في العقود الآجلة ولذلك يعرف عقد المبادلة بأنه سلسلة من العقود لاحقة التنفيذ (الآجلة) ، وبذلك يمكن تعريف عقود المبادلات على أنها التزام تعاقدي بين طرفين يتضمن مبادلة نوع معين من التدفق النقدي أو أصل معين مقابل تدفق أو أصل آخر بالسعر الحالي وبموجب شروط يتفق عليها عند التعاقد ، وتتعدد أنواع عقود المبادلات ومن أهم هذه الأنواع عقود مبادلة معدلات الفائدة وعقود مبادلة العملات وعقود مبادلة الخيارات وعقود مبادلة الأسهم (Culp , 2004 : 105) .

ويمكن تحديد أهم خصائص عقود المبادلات فيما يلي :

- تعتبر عقود المبادلات عقود ملزمة لأطراف التعاقد .
- تخضع للخطر الائتماني بدرجة عالية .
- يتم استخدام هذه العقود لأغراض التغطية ويمكن أن تستخدم للمضاربة .

8/8 المحاسبة عن المشتقات المالية :

أدى التوسع في استخدام المشتقات المالية والمخاطر المرتبطة بالتعامل فيها وكذلك المشاكل المحاسبية التي تثيرها إلى قيام المنظمات المهنية للمحاسبة بإصدار العديد من المعايير المحاسبية لتنظيم التعامل في المشتقات المالية وتحديد كيفية المحاسبة عنها .

ويمكن تحديد أهم المعايير المحاسبية التي تناولت المشتقات المالية كما يلي :

1- المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (7) (IFRS No. 7 , 2006) :

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية المعيار رقم (7) بعنوان : الأدوات المالية – الإفصاحات ، والذي يسرى ابتداءً من يناير 2007م ، ويهدف هذا المعيار إلى زيادة فهم

مستخدمي القوائم المالية لأهمية الأدوات المالية التقليدية أو الأدوات المالية المشتقة سواء ضمن الميزانية العمومية أو خارجها وأثرها على المركز المالي للمنشأة وعلى أدائها وتدفقاتها النقدية .

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

- يجب أن يوفر الإفصاح معلومات تساعد مستخدمي القوائم المالية في تقدير مدى المخاطر المرتبطة بالأدوات المالية المعترف بها وغير المعترف بها ، حيث ينتج عن معاملات الأدوات المالية تحمل المنشأة لمخاطر مالية أو انتقالها إلى طرف آخر ، وهذه المخاطر هي :

أ- مخاطر السعر .

ب- مخاطر الائتمان .

ج- مخاطر السيولة .

د- مخاطر التدفق النقدي .

- يجب على المنشأة أن تصف المخاطر المالية المتعلقة بالأهداف والسياسات الإدارية المستخدمة في التحوط من معاملاتها المالية الآجلة .

- يجب أن تفصح المنشأة عن معلومات حول طبيعة الأدوات المالية و أسس الاعتراف والقياس المستخدمة .

- يجب أن تفصح المنشأة عن معلومات حول القيمة العادلة وذلك لكل نوع من الأدوات المالية .

2- المعيار المحاسبي الدولي رقم (39) (IAS No. 39 , 2003):

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية المعيار رقم (39) بعنوان : الأدوات المالية - الاعتراف والقياس ، وذلك في ديسمبر 2003م ، ويهدف هذا المعيار إلى تحديد مبادئ للاعتراف بالمعلومات الخاصة بالأدوات المالية في القوائم المالية لمنشآت الأعمال وقياسها والإفصاح عنها .

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

- الاعتراف بالمشتقات المالية : قام المعيار بالاعتراف المبدئي حيث أوجب على المنشأة الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية في ميزانيتها العمومية فقط عندما تصبح طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية .
- قياس المشتقات المالية المعترف بها كأصول بقيمتها العادلة .
- قياس المشتقات المالية المعترف بها كالتزامات على أساس تكلفة الإهلاك وتقاس المشتقات المالية المعترف بها كالتزامات والمقتناة بغرض المضاربة بالقيمة العادلة لها .
- يجب الإفصاح عن الأساليب والإفترضات الهامة المطبقة عند تقدير القيمة العادلة للأصول والالتزامات المالية بمقدار القيمة العادلة بشكل منفصل .

3- المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (107) (SFAS No. 107 , 2003):

قام مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي بإصدار المعيار رقم (107) بعنوان : الإفصاح عن القيمة العادلة للأدوات المالية، وذلك في ديسمبر 1991م ، ويهدف هذا المعيار إلى الإفصاح عن القيمة العادلة لكل الأدوات المالية سواء كانت أصول أو التزام وسواء تم الاعتراف بها أم لم يتم ، ويكون هذا الإفصاح أما في صلب القوائم المالية أو في الإيضاحات المتممة لها .

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

- حدد المعيار مدخل القيمة العادلة لتقييم الأدوات المالية .
- يجب الإفصاح عن الطرق أو الأساليب المستخدمة في تقدير القيمة العادلة ، مع مراعاة أن القيمة السوقية المعلنة هي أفضل تقدير للقيمة العادلة .

- في حالة عدم وجود قيمة سوقية معلنة فإنه يجب تقدير القيمة العادلة باستخدام السعر السوقي للأدوات المالية المشابهة أو القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة

- ركز المعيار على الإفصاح عن القيمة العادلة للأدوات المالية وترك للمنشآت حرية اختيار الطريقة التي يتم بها هذا الإفصاح سواء في صلب القوائم المالية أو في الإيضاحات المتممة أو في قوائم ملحقة .

4- المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (133) (SFAS No. 133 , 2003) :

قام مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي بإصدار المعيار رقم (133) بعنوان : المحاسبة عن الأدوات المالية المشتقة وأنشطة التحوط ، وذلك في يونيو 1998م ، ويهدف هذا المعيار إلى إعطاء مرشد لكيفية المحاسبة عن الأدوات المالية المشتقة ويعتبر هو المعيار الأساسي في المحاسبة عن المشتقات المالية ، ولقد حل هذا المعيار محل معياري المحاسبة رقم (105) ورقم (119) كما عدل المعيار رقم (107) .

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

- المشتقات هي أصول والتزامات يجب التقرير عنها في القوائم المالية .
- تعتبر القيمة العادلة أساس القياس الأكثر ملاءمة للأدوات المالية المشتقة ، والتي تمثلها القيمة السوقية في حالة توافرها .
- يتطلب هذا المعيار أن تقوم المنشآت بالإعتراف بكل مشتقاتها المالية في قائمة المركز المالي كأصول أو التزامات اعتماداً على الحقوق أو المطالبات طبقاً لشروط العقد .
- يتطلب المعيار ضرورة الإفصاح عن بعض المعلومات الوصفية كالمهدف من حيازة المشتقات المالية وطرق تقدير القيمة العادلة ، بالإضافة إلى الإفصاح عن المعلومات الكمية وتشمل صافي الربح أو الخسارة المعترف بها ضمن الدخل الخاص بالفترة .

5- المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (149) (SFAS No. 149 , 2003) :

قام مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي بإصدار المعيار رقم (149) بعنوان :
تعديل للمعيار رقم (133) في الأدوات المالية المشتقة وأنشطة التحوط ، وذلك في ابريل
2003م ، ويهدف هذا المعيار إلى تعديل المعيار رقم (133) وتحسين وتطوير التقارير المالية
عن طريق توضيح بعض النقاط التي يوجد بها غموض .

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

- تحديد ماذا يعنى الاستثمار الصافي المبدئي و تحديد الظروف التي يمكن فيها
اعتبار العقد ذو الاستثمار الصافي المبدئي عقد مشتقات وله نفس الخصائص حيث
أن المشتقات طبقاً للتعريف الوارد بالمعيار رقم (133) لا تتطلب صافي استثمار
مبدئي أو تتطلب صافي استثمار مبدئي ضئيل بالمقارنة بأنواع أخرى من العقود
لها نفس الاستجابة للتغير في ظل عوامل السوق .
- تحديد خصائص الأدوات المالية المشتقة التي تحتوى على عناصر تمويلية حيث
يجب تسجيل التدفق النقدي الناتج منها كتدفق تمويلي وليس تشغيلي في قائمة
التدفقات النقدية وذلك للتغلب على التصنيف الخاطئ للتدفق النقدي التمويلي مما
يؤدى إلى رفع التدفق النقدي التشغيلي .

6- المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (150) (SFAS No. 149 , 2003) :

قام مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي بإصدار المعيار رقم (150) بعنوان :
المحاسبة عن الأدوات المالية التي تجمع كل من خصائص الالتزامات وحقوق الملكية معاً ،
وذلك في 2003م ، ويهدف هذا المعيار إلى تحديد كيفية تصنيف وقياس بعض الأدوات المالية
التي تجمع خصائص الالتزامات وحقوق الملكية .

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

- تحديد كيف يمكن لمصدر الأداة المالية تصنيف وقياس بعض الأدوات المالية والتي تحوى كل من خصائص الالتزامات (الخصوم) وحقوق الملكية في قائمة المركز المالي له .

- طالب هذا المعيار المصدر بتصنيف الأداة المالية كالتزام (خصوم) وذلك إذا تضمنت الأداة المالية تعهد أو التزام على المصدر مثل الأدوات المالية المصدرة في شكل أسهم يمكن استردادها وتتضمن التزم غير مشروط على المصدر باستردادها عن طريق تحويل بعض الأصول في تاريخ محدد .

7- المعيار المحاسبي المصري رقم (25) (وزارة الأستثمار ، 2006م) :

تم إصدار هذا المعيار بموجب قرار وزير الاستثمار رقم 243 لعام 2006م وذلك ضمن معايير المحاسبة المصرية المرفقة بالقرار والصادر في يونيو 2006م بعنوان : الأدوات المالية – الإفصاح والعرض ، ويهدف هذا المعيار إلى تحسين فهم مستخدمي القوائم المالية لأهمية الأدوات المالية بالنسبة للمركز المالي للمنشأة وأدائها وتدفقاتها النقدية، ويتطابق هذا المعيار مع المعيار المحاسبي الدولي رقم (32) ، والذي حل محله المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (7) .

8- المعيار المحاسبي المصري رقم (26) (وزارة الأستثمار ، 2006م) :

تم إصدار هذا المعيار بموجب قرار وزير الاستثمار رقم 243 لعام 2006م وذلك ضمن معايير المحاسبة المصرية المرفقة بالقرار والصادر في يونيو 2006م بعنوان : الأدوات المالية – الاعتراف والقياس، ويهدف هذا المعيار إلى وضع أسس للاعتراف وقياس الأصول المالية والالتزامات المالية، ويتطابق هذا المعيار مع المعيار المحاسبي الدولي رقم (39) .

9/8 كيفية ممارسة الغش والتلاعب عن طريق المشتقات المالية :

يثير التعامل في المشتقات المالية مجموعة من المشاكل المحاسبية تتمثل فيما يلي :

1- مشكلة الاعتراف Recognition :

تتركز مشكلة الاعتراف في تحديد ما إذا كانت المشتقات المالية يتم الاعتراف بها كأصل أو التزام بقائمة المركز المالي ، فعقود المشتقات تنصب بصفة أساسية على فترات زمنية مستقبلية لذا فهي تعكس أحداث محتملة وطارئة Contingent Events ، كما أن معظم عقود المشتقات لا تتطلب أية تدفقات نقدية خارجة عند نشأتها فهي اتفاقات لتحويل المخاطر المرتبطة بالأدوات المالية الأساسية من طرف يرغب في تجنبها إلى طرف آخر يرغب في تحملها دون تحويل الأداة المالية الرئيسية موضوع الاتفاق ، العربي (2001م : 20) .

2- مشكلة القياس Measurement :

تتركز مشكلة القياس المحاسبي في تحديد الأساس الذي يتم به تقييم المشتقات المالية وما إذا كان يتم استخدام نفس الأساس المستخدم في تقييم الأداة الرئيسية أو أن تقييمها يتم بشكل مستقل ، بالإضافة إلى صعوبة تحديد نموذج التقييم الأفضل أي استخدام مدخل التكلفة التاريخية أم القيمة السوقية أم القيمة العادلة، وكيفية تسجيل المكاسب والخسائر الناتجة عن الأدوات المالية المشتقة في قائمة الدخل (السقا ، 2000م : 15) .

أن الأدوات المالية المشتقة أدوات تتميز بالاستجابة العالية للتغيرات التي تطرأ على الأدوات المالية الأساسية موضوع العقد ومن ثم فإن قيمتها تتعرض لتقلبات يصعب التكهّن بمداها في الأجل القصير، كما أنها أدوات تتميز بضآلة الاستثمار المبدئي أو انعدامه ومن ثم فإن مدخل التكلفة التاريخية لا يصلح لتقييم الأدوات المالية المشتقة، بجانب ذلك فإن المشتقات المالية تتميز بالمرونة بما يحقق أهداف وطموحات أطراف التعاقد أي أن كل عقد قد يكون له خصائص مميزة عن الآخر فلا يوجد سعر سوقي لمعظمها ومن ثم فإن مدخل القيمة السوقية يعتبر غير مناسب لتقييم المشتقات المالية ، لذلك فإن مدخل القيمة العادلة يعد أكثر المداخل ملائمة في قياس وتقييم المشتقات المالية والتي تتركز بصفة أساسية على القيمة السوقية في

حالة توافرها أما في حالة عدم توافر قيمة سوقية للأداة المالية فإنه يجب استخدام أفضل الأساليب المتاحة والتي تكون أفضل تقريب للقيمة العادلة مثل استخدام السعر الحاضر لأداة مالية مماثلة للأداة المالية المراد قياس قيمتها أو السعر الحاضر للأداة التي لها نفس التدفق النقدي أو أقرب تدفق نقدي ، يونس (2001 م) .

كما يلاحظ أن اختلاف أسس القياس والتحقق للبنود المطلوب حمايتها من المخاطر أي البنود المتحوط لها عن أسس القياس والتحقق الخاصة بأدوات التحوط قد يؤدي إلى إثبات المكاسب والخسائر الناتجة عن البنود المراد حمايتها في فترات تختلف عن فترات إثبات المكاسب والخسائر الناتجة عن أدوات التحوط ، كما أن اختلاف أساليب القياس وتوقيت الإثبات في الدفاتر لهذه المكاسب والخسائر الناتجة عن أدوات التحوط وبنود التحوط قد يؤدي إلى إظهار تقلبات حادة في رقم الدخل وكذلك في بعض بنود الأصول والخصوم وحقوق الملكية، وقد توحى هذه التقلبات الحادة لمستخدمي القوائم المالية وغيرهم بأن المنشأة لم تنجح في إدارة المخاطر المالية ، وذلك على الرغم من أن الواقع يشير إلى نجاح المنشأة في تخفيض المخاطر عن طريق علاقات تحوط فعالة .

كما إن اختلاف توقيت اقتناء أداة التحوط (المشتق المالي الذي يتم استخدامه في التحوط ضد المخاطر) عن توقيت حدوث المعاملة أو البند المطلوب حمايته من المخاطر، قد يثير مشاكل محاسبية تتعلق بكيفية معالجة المكاسب والخسائر المحققة وغير المحققة خلال فترة الفجوة الزمنية بين المعاملتين (2004) Culp .

3- مشكلة الإفصاح Disclosure :

تتركز مشكلة الإفصاح في تحديد المعلومات التي يجب الإفصاح عنها ، وما إذا كان يجب الإفصاح عن المشتقات والمخاطر الناتجة عن التعامل فيها في متن القوائم المالية أم في قوائم مالية إضافية أم في شكل إيضاحات متممة للقوائم المالية ، السقا (2003 م : 15) .

مما سبق يمكن القول أن التعامل في المشتقات المالية يثير ثلاث مشاكل محاسبية ، ومن ثم كان هناك حاجة إلى محاولة إيجاد حل لهذه المشاكل وذلك لتحسين جودة القوائم المالية وإمداد مستخدمي القوائم المالية بمعلومات مفيدة تساعدهم في ترشيد قراراتهم الاستثمارية وتحديد العائد والخطر الناتج عن هذه الأدوات المالية، إلا أن الإصدارات الحديثة من معايير المحاسبة قد عالجت معظم هذه المشاكل كما سبق توضيحه عن عرض هذه المعايير المختلفة .

من كل ما تقدم يتضح أن المشكلة الأساسية في المحاسبة عن المشتقات المالية تكمن في تحديد الغرض من استخدامها والتي يتم استخدامها إما بغرض التحوط من المخاطر المالية حيث حددت المعايير المحاسبية المختلفة عدة شروط لتطبيق محاسبة التحوط ومن ثم يجب على المنشأة عدم استكمال المعالجة المحاسبية لتلك الأنشطة باعتبارها تحوطاً إذا لم تتوفر في عملية التحوط هذه الشروط ، كما قد تستخدم المشتقات المالية بغرض المضاربة والذي قد ينشأ عنه احتمالات تعرض المنشأة لخسائر جسيمة مما يدفع الإدارة إلى التحريف والتلاعب في القوائم المالية لإخفاء هذه الخسائر أو تأجيل الاعتراف بها في قائمة الدخل ، كذلك صعوبة تحديد القيمة العادلة المستخدمة كأساس لتقييم المشتقات المالية .

10/8 حالة دراسية :

في 1996/12/31م اشترى أحد المستثمرين سندات بفائدة ثابتة 9% لمدة خمس سنوات قيمتها 10 مليون دولار أمريكي ، وفي نفس التاريخ قرر المستثمر حماية (التحوط) استثماره ضد الخسائر المحتملة عن طريق الدخول في عقد مبادلة معدل الفائدة الثابت بآخر متغير ، وفيما يلي بيان بالتدفقات النقدية المتبادلة خلال مدة القرض ، علماً بأن قيمة التدفقات النقدية المحصلة عن السندات بمعدل عائم تحسب طبقاً لسعر الفائدة المتغير عن السنة السابقة .

التاريخ	المعدل المتغير	تدفقات نقدية محصلة عن سندات بمعدل عائم	تدفقات نقدية مدفوعة عن سندات بمعدل ثابت	صافي التدفق النقدي
1996/12/31	9%	-	-	-

صفر	900000	900000	%9.5	1997/12/31
50000	900000	950000	%10	1998/12/31
100000	900000	1000000	%9	1999/12/31
صفر	900000	900000	%8.5	2000/12/31
(50000)	900000	850000	-	2001/12/31

هذا وتتغير أسعار عقد المبادلة هبوطاً وصعوداً بنفس مقدار التغير في أسعار الفائدة

المتغيرة وبصورة معاكسة ، بمعنى انه في حالة ارتفاع معدل الفائدة بمبلغ 1000 دولار

ينخفض سعر العقد السوقي بمبلغ 1000 دولار والعكس .

وبفرض أن التغيرات في الأسعار السوقية لكلاً من معدلات الفائدة المتغيرة وعقد

المبادلة كانت كالتالي :

التاريخ	مكاسب وخسائر السندات المستثمر فيها	مكاسب وخسائر عقد المبادلة
1997/12/31	(160224)	160224
1998/12/31	(88461)	88461
1999/12/31	24865	(24865)
2000/12/31	46083	(46083)
2001/12/31	(46083)	46083

المطلوب :

1- قيود اليومية بدفاتر المستثمر وفقاً للمدخل السوقي لمحاسبة التحوط .

2- قيود اليومية بدفاتر المستثمر وفقاً لمدخل التكلفة لمحاسبة التحوط .

حل الحالة الدراسية :

1- قيود اليومية بدفاتر المستثمر وفقاً للمدخل السوقي لمحاسبة التحوط :

1996/12/31	ح / استثمارات مالية في سندات ح / النقدية - إثبات سداد قيمة السندات نقداً	1000000 0	1000000 0
1997/12/31	ح / النقدية ح / فوائد دائنة - إثبات فوائد السندات المحصلة ح / خسائر استثمارات مالية في سندات ح / استثمارات مالية في سندات - إثبات خسائر استثمارات مالية في سندات ح / استثمارات مالية في عقد المبادلة ح / مكاسب استثمارات مالية في عقد المبادلة - إثبات مكاسب استثمارات مالية في عقد المبادلة	900000 160224 160224	900000 160224 160224
1998/12/31	ح / النقدية ح / فوائد دائنة - إثبات فوائد السندات المحصلة ح / النقدية ح / فوائد دائنة - إثبات الفوائد المحصلة عن عملية المبادلة ح / خسائر استثمارات مالية في سندات ح / استثمارات مالية في سندات - إثبات خسائر استثمارات مالية في سندات ح / استثمارات مالية في عقد المبادلة ح / مكاسب استثمارات مالية في عقد المبادلة - إثبات مكاسب استثمارات مالية في عقد المبادلة	900000 50000 50000 88461 88461	900000 50000 88461 88461
1999/12/31	ح / النقدية ح / فوائد دائنة	900000	900000

	<p>- إثبات فوائد السندات المحصلة</p> <p>ح / النقدية</p> <p>ح / فوائد دائنة</p> <p>- إثبات الفوائد المحصلة عن عملية المبادلة</p> <p>ح / استثمارات مالية في سندات</p> <p>ح / مكاسب استثمارات مالية في سندات</p> <p>- إثبات مكاسب استثمارات مالية في سندات</p> <p>ح / خسائر استثمارات مالية في عقد المبادلة</p> <p>ح / استثمارات مالية في عقد المبادلة</p> <p>- إثبات خسائر استثمارات مالية في عقد المبادلة</p>	<p>100000</p> <p>24865</p> <p>24865</p>	<p>100000</p> <p>24865</p> <p>24865</p>
2000/12/31	<p>ح / النقدية</p> <p>ح / فوائد دائنة</p> <p>- إثبات فوائد السندات المحصلة</p> <p>ح / استثمارات مالية في سندات</p> <p>ح / مكاسب استثمارات مالية في سندات</p> <p>- إثبات مكاسب استثمارات مالية في سندات</p> <p>ح / خسائر استثمارات مالية في عقد المبادلة</p> <p>ح / استثمارات مالية في عقد المبادلة</p> <p>- إثبات خسائر استثمارات مالية في عقد المبادلة</p>	<p>900000</p> <p>46083</p> <p>46083</p>	<p>900000</p> <p>46083</p> <p>46083</p>
2001/12/31	<p>ح / النقدية</p> <p>ح / فوائد دائنة</p> <p>- إثبات فوائد السندات المحصلة</p> <p>ح / فوائد مدينة</p> <p>ح / النقدية</p> <p>- إثبات الفوائد المدفوعة عن عملية المبادلة</p> <p>ح / خسائر استثمارات مالية في سندات</p> <p>ح / استثمارات مالية في سندات</p>	<p>900000</p> <p>50000</p> <p>46083</p>	<p>900000</p> <p>50000</p> <p>46083</p>

	- إثبات خسائر استثمارات مالية في سندات		
	ح / استثمارات مالية في عقد المبادلة	46083	46083
	ح / مكاسب استثمارات مالية في عقد المبادلة		
	- إثبات مكاسب استثمارات مالية في عقد المبادلة	46083	
	ح / النقدية		10000000
	ح / استثمارات مالية في سندات	10000000	
	- إثبات استرداد قيمة السندات نقداً		

2- قيود اليومية بدفاتر المستثمر وفقاً لمدخل التكلفة لمحاسبة التحوط :

1996/12/31	ح / استثمارات مالية في سندات ح / النقدية - إثبات سداد قيمة السندات نقداً	10000000	10000000
1997/12/31	ح / النقدية ح / فوائد دائنة - إثبات فوائد السندات المحصلة	900000	900000
1998/12/31	ح / النقدية ح / فوائد دائنة - إثبات فوائد السندات المحصلة	900000	900000
	ح / النقدية ح / فوائد دائنة - إثبات الفوائد المحصلة عن عملية المبادلة	50000	50000
1999/12/31	ح / النقدية ح / فوائد دائنة - إثبات فوائد السندات المحصلة	900000	900000

	ح / النقدية ح / فوائد دائنة - إثبات الفوائد المحصلة عن عملية المبادلة	100000	100000
2000/12/31	ح / النقدية ح / فوائد دائنة - إثبات فوائد السندات المحصلة	900000	900000
2001/12/31	ح / النقدية ح / فوائد دائنة - إثبات فوائد السندات المحصلة ح / فوائد مدينة ح / النقدية - إثبات الفوائد المدفوعة عن عملية المبادلة ح / النقدية ح / استثمارات مالية في سندات - إثبات استرداد قيمة السندات نقداً	900000 50000 10000000	900000 50000 10000000

تعليق :

يلاحظ من استعراض الحالة السابقة ما يلي :

- 1- إن دخول المستثمر في معاملة التحوط قد ترتب عليه نتائج وتغيرات اقتصادية تمثلت في التقلبات في قيمة البند المتحوط له (السندات) وكذلك أداة التحوط (عقد المبادلة) ، وقد ترتب على ذلك حدوث مكاسب أو خسائر من تاريخ بدء علاقة التحوط .
- 2- يجب توافر اليقين والتأكد لاعتبار العملية على أنها معاملة تحوط وليست مضاربة ، وتعد السندات بمثابة أصل قائم في تاريخ تنفيذ المعاملة ، لذلك تكون درجة اليقين عالية لوجود البند

المتحوط له (السندات) في تاريخ تنفيذ العملية ، بعكس إذا ما كان البند المتحوط له عبارة عن عمليات يتوقع إتمامها مستقبلاً فهنا ستقل درجة اليقين والتأكد .

3- يوجد علاقة ارتباط تام بين أداة التحوط (عقد المبادلة) والبند المتحوط له (السندات) حيث يتأثر كلاهما بالتغيرات في القيمة السوقية بطريقة مماثلة ، ولذا نجد أن تأثير كلا منهما معادل للآخر وفي اتجاه معاكس ، مما ينتج عنه أن تؤدي التغيرات في القيمة السوقية لأداة التحوط إلى تخفيض التعرض لمخاطر التقلبات في معدلات الفائدة بالنسبة للبند المتحوط له .

ويلاحظ انه في الوضع المثالي تكون نتائج أداة التحوط معادلة تماماً لآثار التغيرات في القيمة السوقية بالنسبة للبند المتحوط له ، إلا أن هذا الوضع نادراً ما يحدث لذا تصبح هناك مشكلة في تحديد درجة الارتباط ، مما يستدعي تدخل التقدير الشخصي لتحديد درجة الارتباط بالنسبة لكل حالة على حده ، ويتم تأجيل الاعتراف بأي مكاسب أو خسائر ناتجة عن أداة التحوط لفترة لاحقة تتحقق فيها مكاسب أو خسائر البند المتحوط له (مدخل التكلفة) ، أو يتم الاعتراف أولاً بأول بأي مكاسب أو خسائر لأي من مكوني عملية التحوط (المدخل السوقي) .

الفصل التاسع

التوريق المالي

تعتبر الهندسة المالية ثورة في علم الإدارة المالية وتهدف إلى ابتكار أدوات مالية مستحدثة كان من بينها ما يعرف بالتوريق Securitization والذي يقوم على علاقة مالية بين مدين ودائن بحيث يمنح الدائن للمدين ما يحتاجه من أموال ويقدم المدين أصول كضمان للدائن للحصول على مستحقاته فإذا احتاج الدائن لأموال قبل ميعاد استحقاق الدين فإنه يلجأ إلى طرف ثالث يقدم له الأصول المرهونة حيث يقوم هذا الطرف بإصدار أوراق مالية بضمان هذه الأصول ويقدم القيمة للدائن الأول والذي تتوفر السيولة له لمنح قروض جديدة وإعادة بيع هذه الديون .

1/9 مفهوم التوريق المالي :

يواجه المنشأة نوعين من المخاطر (مصطفى ، 1998م ب : 119) :

1- مخاطر الأعمال (مخاطر التشغيل) Business Risk : ترتبط هذه المخاطر بظروف

الصناعة التي تنتمي إليها المنشأة مثل المستوى التكنولوجي ، والابتكار، والتطوير وظروف المنافسة ، وهذه المخاطر يصعب للمنشأة التحوط منها .

2- المخاطر المالية Financial Risk : ترتبط هذه المخاطر بمتغيرات مالية لا دخل

لإدارة المنشأة فيها مثل التغير في أسعار الفائدة ، والتغير في سعر الصرف ، وهذه المخاطر يمكن للمنشأة التحكم فيها والتحوط منها .

هذا ويمكن للمنشأة عن طريق الهندسة المالية وأدواتها التحوط ضد المخاطر المالية

وعندما تنجح المنشأة في التحكم في المخاطر المالية فإنه يمكن للإدارة بعد ذلك التفرغ لإدارة مخاطر التشغيل .

وتركز الهندسة المالية على المنتجات المالية وأدوات الاستثمار من حيث التخطيط المالي والرقابة المالية والتحليل المالي والتنبؤ المالي وتكوين محفظة الاستثمار في الأوراق المالية ، حيث تهدف الهندسة المالية إلى الإدارة المثالية للأدوات والمنتجات المالية في المستقبل وتجنب التهديدات والمخاطر المالية في الأدوات المالية مثل تذبذب أسعار الفائدة على السندات وتغيرات أسعار الصرف ، وتعتبر جميع الأدوات المالية الجديدة منها والتقليدية وسائل لشراء وبيع مخاطر مستقبلية وتساعد الأدوات المالية على سيولة الأسواق وتستخدمها البنوك كضمانات ضد مخاطر المعلومات المالية كما تعتبر تلك الأدوات المالية وسائل لتحقيق أرباح للمستثمرين مقابل تحمل مخاطر محسوبة من خلال السياسات المالية والتقنيات المالية الجديدة .

و يعتبر التوريق أحد المنتجات الهامة للهندسة المالية ، كما يعتبر أحد الحلول الهامة لمواجهة مشكلات تعثر المنشآت وتعديل هيكلها التمويلية وتحسين إدارتها وإعادة جدولة ديونها ، بالإضافة إلى معالجة مشكلة السيولة والفضل المالي وإحجام البنوك والمؤسسات المالية عن التوسع في منح المزيد من القروض والتسهيلات الائتمانية خوفاً من عدم قدرة المدين على الوفاء بالدين .

ويمكن تعريف التوريق بأنه تكنولوجيا مالية مستحدثة تفيد حشد بنك ما لمجموعة من الديون المتجانسة والمضمونة بأصول في صورة دين واحد معزز ائتمانياً ثم عرضه من خلال منشأة متخصصة للاكتتاب في صورة أوراق مالية للجمهور لتقليل مخاطر التأخير أو العجز عن الوفاء بهذه الديون وضمان التدفق المستمر للسيولة النقدية للبنك (عثمان ، 2000م : 35)

وقد عرف مجلس معايير المحاسبة الدولية في المعيار رقم (39) بعنوان : " الأدوات المالية : الاعتراف والقياس " ، والمعدل عام 2003م التوريق المالي بأنه عملية تحويل الموجودات (الأصول) المالية إلى أوراق مالية (IASB , 2003) .

كما يعنى توريق الديون قيام المنشأة بطرح أوراق مالية (سندات مثلاً) وذلك مقابل قروض المنشأة المدرة للدخل وخاصة القروض المضمونة برهون عقارية أو أصول أخرى ، أو مديونيات أو بطاقات الائتمان وغيرها (الشمري ، 2000م) .

وبالتالي فإنه يتم تحويل القروض إلى أوراق مالية لها سيولة عالية يمكن بيعها في الأسواق المالية الثانوية ، وبذلك تتخلص المنشأة من ديونها طويلة الأجل بإنشاء نشاط خارج الميزانية، ويعتبر بيع القروض نشاطاً فريداً من الأنشطة خارج الميزانية حيث انه يزيل بصورة نهائية غير قابلة للإلغاء القرض (أصول) من الميزانية ، وبذلك تتخلص المنشأة من متطلبات الاحتياطي (التزامات) .

ويمكن تحديد أهم أنواع أنشطة التوريق فيما يلي (يوسف ، 2001م) :

1- توريق الأصول : يقصد به تسهيل الأصول أو تحويل الأصول طويلة الأجل إلى أصول قصيرة الأجل سواء في صورة أسهم أو سندات، فالمنشآت التي تمارس أنشطة توريق الأصول ترى إمكانية استعجال الحصول على تدفقات نقدية حالية من الأصول طويلة الأجل بدلاً من انتظار الحصول على هذه التدفقات كل عام من خلال هذه الأصول ، وتتنوع أنشطة توريق الأصول حيث تشمل على سبيل المثال : الأصول طويلة الأجل والأصول الناشئة عن التأجير التمويلي كذلك الملكية الفكرية وبراءات الاختراع .

2- توريق الديون : يقصد بها تحويل الديون إلى سندات قصيرة الأجل كما يمكن تحويل هذه الديون إلى أسهم ، فتوريق الديون هو وسيلة من وسائل التعامل مع حالات من الديون التي تحتاج فترة طويلة لتحصيلها ، بمعنى آخر قد تكون هناك بعض الديون مستحقة على بعض المنشآت الاقتصادية ولدى المنشآت الأصول المادية والمعنوية الجيدة الضامنة لهذه الديون ، كما تتمتع هذه

المنشآت بقدرة على تحقيق فوائد ربحية في الأجل الطويل ، إلا أنها غير قادرة في الأجل القصير على سداد أصل الدين ومن ثم يتم توريق ديون هذه المنشآت من خلال طرح سندات بمعدل فائدة جيد ومقبول بالسوق على أن تستحق هذه السندات بعد فترة خمس أو ست سنوات (عمر السندات) لإعطائها الفرصة لتدوير نشاطها والإنتاج وتوفير السيولة التي تمكنها من سداد أصل الدين والمعبر عنه بالسندات في تاريخ استحقاقها، ويعتبر إصدار سندات بقيمة الدين وطرحها للجمهور أداة من أدوات التمويل التي تستخدم لسداد مديونيات المنشآت بشكل غير مباشر ويقوم البنك بتلقى طلبات الشراء وهو عادة البنك الدائن للمنشأة المصدرة ويستخدم حصيلة بيع السندات في سداد مديونية المنشأة ، أي أن حملة السندات يمولون عمليات المنشأة بشكل غير مباشر .

2/9 أسباب الاهتمام بالتوريق المالي :

يعتبر تحويل الديون إلى أوراق مالية في إطار ما يعرف بالتوريق من أساسيات عمل البنوك والبورصات في الوقت الحاضر سواء في الدول المتقدمة أو في الدول النامية نظراً لأن تحويل الديون يؤدي إلى التخلص من عبئها بالنسبة للمدين وتوقف حساب الفوائد المستحقة سنوياً على أصل الدين بالإضافة إلى أي فوائد تكون محسوبة على التأخير، كما إنها في نفس الوقت تؤدي إلى تنشيط سوق الأوراق المالية خاصة سوق السندات ، وهذه المزايا تؤدي إلى أن يكون التوريق إحدى الآليات التي تساهم في جذب المدخرات المحلية والأجنبية وتنشيط سوق المال وعلاج مشكلات المديونية والتعثر المالي الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض حالات الإفلاس ، وهو ما يعتبر ضرورياً لتحسين مناخ الاستثمار، ويساهم التوريق أيضاً في إمكانية توفير مصدر مالي للتوسعات الاستثمارية والإحلال والتجديد وغيرها مما ينعكس آثاره بشكل إيجابي على الدخل القومي وعلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية في نفس الوقت .

ويرجع الاهتمام بالتوريق المالي إلى العديد من الأسباب منها (النجار ، 1996م) :

1- التحرر من قيود الميزانية العمومية ، حيث أن القواعد المحاسبية تفرض قيوداً على البنوك والمؤسسات المالية بمراعاة نسب متحفظة لرأس المال أو ما يعرف بكفاية رأس المال ، بالإضافة إلى تدبير وحجز مخصصات للديون المشكوك في تحصيلها مما يعرقل أنشطة التمويل بشكل عام ويقلل من معدل دوران رأس المال .

2- التخلص من حدود التمويل المصرفي ، فقبل أن يطبق التوريق المالي كانت البنوك الواعدة سريعة النمو لا تستطيع التوسع في التمويل المصرفي وذلك بسبب عدم قدرتها على تجاوز الحدود الائتمانية المصرح بها من البنوك المركزية للإقراض أو غيره من صور الائتمان المصرفي .

3- الملائمة بين الأصول والمسئولية ، حيث أن البنك البادئ بالتوريق في حالة توريق الأصول باعتباره الناقل لملكية هذه الأصول يتخلص بذلك من أعباء خدمة هذه الأصول وضمائها حتى تاريخ الإستحقاق وما يترتب على كاهله من مصاريف حفظها وصيانتها والحيلولة دون هلاكها أو تلفها .

4- إزالة عقبات عمليات خصخصة (استخصاص) القطاع العام ، وذلك عن طريق توفير السيولة اللازمة من خلال تحويل قروضها لدى البنوك إلى أوراق مالية .

5- توفير التمويل اللازم لفروع الشركات القابضة ، فعن طريق التوريق المالي تستطيع الفروع تدبير احتياجاتها من السيولة استناداً للأصول التي تملكها الشركة القابضة وتقدم للبنك كضمان لديونها .

6- تمويل صفقات الإستحواذ الضخمة على الأسهم ، فعند قيام المنشآت الكبرى بشراء أسهم منشآت أخرى للسيطرة عليها قد تحتاج إلى دعم ائتماني من البنك والذي يمنح هذا الدعم لها مقابل موافقة هذه المنشآت على قيام البنك بتوريق مديونياتها .

7- ممارسة التمويل العقاري ، حيث يتيح التمويل العقاري للمقرض الأصلي أو جهة التمويل (الطرف الثالث) من استرداد أمواله عن طريق تحويل حقوقه إلى الغير وبالتالي استغلال هذه الأموال في المزيد من التمويل والذي يطلق عليه التمويل خارج الميزانية بحيث لا يترتب على زيادة حجم التمويل العقاري استنزاف موارد الجهاز المصرفي .

8- تشجيع الأسواق الثانوية للقروض العقارية .

3/9 الأشكال الرئيسية للتوريق المالي :

ظهر نشاط التوريق في الثمانينات من القرن العشرين وخاصة في مجال الإدارة المالية ، ويساعد هذا الأسلوب في زيادة القدرة على استخدام المعرفة المتاحة في خلق أدوات تمويلية واستثمارية جديدة ، وتقديم حلول مبتكرة للمشكلات المالية التي تواجهها منشآت الأعمال ، ويمكن تصنيف وتحديد الأشكال الرئيسية للتوريق المالي كما يلي ، هندي (2000م) :

1- توريق قروض الرهن العقاري :

من أبرز الخطوات التي أنجزتها الحكومة الأمريكية لتنشيط السوق الثانوي لقروض الرهن العقاري هو الدور الذي لعبته إدارة الإسكان الفيدرالي حيث قامت بتأمين الحماية ضد توقف المقترض عن السداد حيث التزمت بضمان سداد الفوائد والأصل في تاريخ الاستحقاق، حتى لو تعرض المقترض لمخاطر التوقف عن السداد .

وتقوم فكرة توريق هذه القروض على قيام الجهة المقدمة لتلك القروض ببناء محفظة منها ثم إصدار سندات في مقابلها بقيمة اسمية صغيرة تجعلها أكثر جاذبية للمستثمرين مقارنة بالقروض التي تتسم بضخامة قيمة كل منها .


يضاف إلى ذلك أنه أصبح من الممكن في ظل التوريق أن تنتقل مخاطر سعر الفائدة إلى المستثمرين في الأصول المالية التي تم توريقها ، هذه المخاطر كانت تتحملها الجهات المنشئة للقروض اعتماداً على طبيعة العقد مع الجهة المقدمة للقروض وأيضاً اعتماداً على اتجاه التغير في أسعار الفائدة .

2- توريق السندات الصفرية :

ترتكز فكرة توريق السندات الصفرية على السندات الحكومية ، وتعتبر السندات الصفرية (ذات الكوبون الصفري) ليس جديدة ومن أبرز صورها أدون الخزانة التي لا يحصل حاملها على فوائد منفصلة عن أصل المبلغ المستثمر ، ولقد بدأ تداول هذه السندات في الأسواق الأمريكية في منتصف الثمانينات من القرن العشرين وكانت تحمل تواريخ استحقاق تتراوح ما بين أسابيع وسنوات .

وتقوم فكرة السندات الصفرية المستحدثة في قيام مؤسسة مالية بشراء سندات تقليدية ذات تاريخ استحقاق محدد وتحمل كوبون دوري قد يكون سنوي أو نصف سنوي ، وفي مقابل تلك السندات تصدر المؤسسة سندات ذات قيمة اسمية محددة بتواريخ استحقاق متباينة ، تتناسب مع تواريخ استحقاق التدفقات النقدية الداخلة المتمثلة في الفوائد الدورية والقيمة الاسمية للسندات الأصلية التي ستحصل عليها المؤسسة المالية وذلك في تاريخ الاستحقاق .

ويمكن توضيح كيفية توريق السند الصفري في الشكل التالي :



سند صفري يستحق بعد عدد ن من السنوات

3- التوريق المزدوج :

يقصد بالتوريق المزدوج توريق ورقة مالية سبق توريقها من أصل مالي آخر، مثل توريق القروض العقارية أو إعادة توريق الأوراق المالية الناقلة للتدفقات النقدية للقروض العقارية .

4/9 هيكل التوريق المالي وخطواته :

يمكن تحديد خطوات عملية التوريق فيما يلي (قادوس ، 2002م : 200) :

- 1- يقوم عملاء البنك (المقترضين) بالحصول على القروض من البنك الأصلي (البادئ بالتوريق) مقابل تقديم ضمانات يحددها البنك مثل حسابات العملاء ، حسابات أوراق القبض ، أو الأصول الثابتة مثل المباني والآلات .
- 2- عندما يرغب البنك في الحصول على السيولة اللازمة أو التخلص من الديون الرديئة يقوم باختيار الديون التي يرغب في توريقها وتجميعها في مجمع أو محفظة Pool وأخطار عملائه الذين سيقوم بتوريق ديونهم والاتفاق على طبيعة العلاقة بين هؤلاء العملاء والجهة التي ستتولى إصدار الأوراق المالية الجديدة ، ويجب أن يتم اختيار المحفظة بحيث تحقق تدفق نقدي مستمر ومستقر حيث أنها سوف تستخدم لسداد الفوائد وأصل القرض .

- 3- بيع المحفظة (الديون) إلى منشأة ذات غرض خاص Special Purpose Entity يتم إنشاؤها بهدف شراء القروض وإصدار الأوراق المالية المدعومة بالأصول ، وتقوم هذه

المنشأة بشراء الأصول وإدارة عملية تحصيل التدفقات النقدية الناتجة من عملية التوريق وتحويل تلك التدفقات إلى المستثمرين .

4- تقوم جهة متخصصة بتقييم الجدارة الائتمانية للأصول المراد توريقها وتحديد مستوى جودة هذه الأصول كضمان للقروض ، ويوفر التقييم للمستثمرين أساساً موثقاً به لتوقع التدفقات النقدية وأسعار شراء هذه الأوراق المالية المتوقع إصدارها وذلك لحماية حقوق المستثمرين الذين يستثمرون أوراق مالية بضمان الأصول ، وعادة ما تتضمن عملية التقييم سعر شراء الأصل من خلال مراجعة السعر الذي تم تقديره بواسطة المنشأة ذات الغرض الخاص ، كما تتضمن تحديد حجم الضمانات التي يقدمها البنك الذي يرغب في التوريق .

5- إذا ترتب على عملية التقييم عدم كفاية الأصول المقدمة من حيث توفير الحماية اللازمة للمستثمرين ضد مخاطر الائتمان تطلب الجهة التي تقوم بعملية التقييم تحسين الجدارة الائتمانية حيث يقوم البنك الذي يرغب في التوريق بتقديم أصول إضافية حتى يتم التأكد من كفاية الأصول وجودتها للوفاء بالمتطلبات المستقبلية لحملة الأوراق المالية.


6- يقوم بنك متخصص بالترويج للأوراق المالية المزعم إصدارها وتسويقها للمستثمرين وتقديم المشورة للمنشأة ذات الغرض الخاص من حيث تقديم معلومات عن حجم ونوعية الأوراق المالية التي يقبلها السوق والأسعار التي يمكن بيعها أو شراؤها بحيث تتماشى مع رغبات المستثمرين .

7- إصدار الأوراق المالية اللازمة للمستثمرين وتستخدم حصيلة البيع في تقديم قروض جديدة ويجب أن تكون الأوراق المالية المصدرة مضمونة بالأصول التي تضمها المحفظة والتي تستخدم كرهن لهذه السندات للتأكد من التزام الجهة المصدرة بكل شروط الإصدار ، ويجب قيام المنشأة ذات الغرض الخاص بخدمة المحفظة بما في

ذلك تحصيل أصل وفوائد القروض والتي يتم استخدامها في سداد الفوائد والقيمة
الاسمية للسندات المصدرة كما يجب على المنشأة ذات الغرض الخاص أن تراقب
مستوى الأصول الضامنة لإصدار السندات بحيث تبقى الضمانات كافية لضمان
حقوق المستثمرين .

مما سبق يمكن القول أن عملية التوريق هي خلق ورقة مالية جديدة مماثلة للأوراق المالية
التي تصدرها الحكومة من حيث مستوى المخاطر المنخفض على الرغم من أن الديون الأصلية
المستخدمة تتسم بارتفاع مستوى المخاطر .

ويمكن توضيح هيكل التوريق المالي وخطواته في الشكل التالي :



5/9 مزايا التوريق المالي :

يوفر التوريق المالي مجموعة من المنافع والمزايا بالنسبة للأطراف المشاركة في
عمليات التوريق وهي البنوك والمنشآت المالية والمدينين والمستثمرين وسوق الأوراق المالية .

أ- مزايا ومنافع التوريق المالي للمدينين :

توفر عمليات التوريق بالنسبة للمدينين الأصليين في الديون القابلة للتوريق العديد من الفوائد والمزايا تتمثل فيما يلي (الهندي ، 1997م) :

1- علاج لمشكلة جمود الدين المتعثر عن طريق التخلص من أعباء الديون وخدمتها، حيث يتخلص هؤلاء المدينون من سداد الدين والفوائد المترتبة عليه .

2- تدبير مصادر تمويل بديلة لهؤلاء المدينون .

3- زيادة قدرة المدينون على توفير السيولة اللازمة لسداد التزاماتهم قصيرة الأجل .

4- إصلاح الهياكل التمويلية لهؤلاء المدينون .

ب- مزايا ومنافع التوريق المالي للمستثمرين :

توفر عمليات التوريق بالنسبة للمستثمرين العديد من الفوائد والمزايا تتمثل فيما

يلي ، جمال (2001م) :

1- زيادة الاستثمارات من خلال جذب المدخرات الصغيرة .

2- تقليل المخاطر بالنسبة للمستثمرين .

3- توفير سندات ذات سيولة عالية ومخاطر محددة بالإضافة إلى تمتعها بعائد

وإمكانية تحقيق ربح رأسمالي في حالة ارتفاع قيمة السندات في البورصة .

ج - مزايا ومنافع التوريق المالي للبنوك :

توفر عمليات التوريق بالنسبة للبنوك العديد من الفوائد والمزايا تتمثل فيما

يلي (حماد ، 2003م ب : 202) :

1- عمليات التوريق توفر تمويل خارج الميزانية : إن نشاط عمليات التوريق يتم خارج الميزانية مما يسمح للبنوك من زيادة معدل دوران أموالها وبالتالي قدرتها على تحقيق المزيد من منح القروض والتسهيلات الائتمانية وبالتالي تحقيق ربحية أعلى من الأنشطة العادية ، ولا تحتاج إلى مصادر تمويل إضافية .

2- عمليات التوريق توفر مزيداً من الإيرادات : يتحقق ذلك من خلال العمولة التي تمثل جزء كبير من إيرادات البنك ، وتتمثل في تقييم القروض وعمولة الاكتتابات بالإضافة إلى عمولة تحصيل الكوبونات .

3- عمليات التوريق توفر مزيداً من السيولة : حيث يؤدي التوريق المالي إلى التخلص من الأصول غير السائلة أو قليلة السيولة وذات المخاطر العالية واستبدالها بأصول أخرى سائلة أو أكثر سيولة وذات مخاطر منخفضة وبالتالي إعادة هيكلة المحافظ الاستثمارية وضمان توافر أصول ذات سيولة عالية وقليلة المخاطر .

د - مزايا ومنافع التوريق المالي لسوق الأوراق المالية :

تتم عمليات التوريق من خلال طرح أوراق مالية جديدة يتم الاكتتاب فيها ، والتي من شأنها تحسين وتنقية السوق الأولية للإقراض من بعض الديون المجمدة والمتعثرة وتنشيط التعامل في أسواق النقد وأسواق التداول .

وتستطيع عمليات التوريق جذب مجموعة من المستثمرين إلى الاستثمار في الديون ، وبالتالي تخفيض قيمة القروض المتعثرة للمدين ، حيث يبحث المستثمرون عن العوائد العالية وعن الأوراق المضمونة بأصول تحظى بالتقييم الائتماني الجيد وذلك بسبب التنوع الكبير في

محفظة القروض مما يخفض تكلفة التقييم بالنسبة للمستثمر ويساعد على تنشيط سوق الأوراق المالية ، الهندي (1997م) .

ويمكن توضيح كيفية تنشيط سوق الأوراق المالية من خلال التوريق كما يلي
(عادل ، 2001 م) :

1- انخفاض القيمة الاسمية للسندات الناتجة عن عمليات التوريق، وتنوع تواريخ استحقاقها، وقصر آجالها يتيح للمستثمرين اختيار تاريخ الاستحقاق الذي يناسبهم .

2- تساعد عمليات التوريق في تعديل وإصلاح هياكل الشركات المالية وميزانياتها حتى تكون مؤهلة للاقتراض من سوق المال لتمويل توسعاتها واستثماراتها الجديدة .

3- تساعد عمليات التوريق في فتح منافذ توزيع وتسويق لفروع متعددة لشركات السمسرة وتشجيع التداول الثانوي من خلال حملات توعية لطرق تسعير السندات وتداولها في السوق الثانوي بعد الاكتتاب العام .

4- تساهم عمليات التوريق في تصحيح هيكل سوق المال من خلال زيادة حجم التعامل في السندات .

5- عن طريق عمليات التوريق يمكن تشجيع صغار المتعاملين على شراء السندات ذات القيمة الاسمية الصغيرة ، وتنوع تواريخ استحقاقها، اعتماداً على توقيت الفوائد الدورية وتواريخ استحقاقها.

6- السماح للشركات بإصدار سندات من خلال عمليات التوريق تزيد عن حقوق الملكية وذلك لانخفاض حجم رأس المال المملوك لمعظم الشركات التي تم

خصصتها ومن ثم فإن إصدار سندات في حدود صافي حقوق الملكية يعد غير اقتصادي إذا أخذنا في الاعتبار تكاليف الإصدار وحجم السندات المصدرة .

7- يمكن من خلال عمليات التوريق تحويل الديون طويلة الأجل إلى أسهم رأس المال وبالتالي التغلب على مشاكل تدبير السيولة اللازمة لسداد القروض وفوائدها، وتحقق هذه العملية الفوائد التالية :

أ - التخلص من الديون طويلة الأجل.

ب - تدبير مصادر تمويل بديلة لممارسة الأنشطة.

ج- التخلص من أعباء الديون طويلة الأجل (الفوائد).

د - التغلب على مشكلة توفير السيولة اللازمة لسداد القروض وفوائدها.

و - إعادة هيكلة هذه الشركات دون إجراءات تمس سمعة الشركة أو تؤثر على أنشطتها.

ز - جذب استثمارات متنوعة وتنويع محفظة الاستثمارات مما يقلل من المخاطر.

6/9 عيوب التوريق المالي :

برغم المزايا التي يحققها التوريق المالي للعديد من الأطراف إلا انه يوجد بعض

العيوب والمخاطر للتوسع في التوريق تتمثل فيما يلي ، هندي (20000 م) :

1- يؤدي التطبيق الخاطئ لأدوات الهندسة المالية ومنها التوريق المالي إلى

مخاطر جسيمة وإفلاس للشركات وتدهور أسواق المال .

2- المبالغة في تقدير قيمة الأوراق المالية دون وجود مردود حقيقي وارتفاع

أسعار الفائدة.

3- وجوب دراسة قدرة المنشآت على توفير السيولة اللازمة لسداد التزاماتها.

4- وجوب دراسة الهيكل التمويلي للمنشآت التي تمارس التوريق .

- 5- وجوب دراسة قدرة المنشأة على تحقيق تدفقات مستقبلية موجبة.
- 6- ضرورة توافر الضمانات الكافية لسداد قيمة صكوك الأسهم والسندات التي سيتم طرحها نتيجة عملية التوريق والفوائد المترتبة عليها حتى يستطيع السوق استيعابها والحصول على ثقة المستثمر في الأسهم والسندات التي سيتم طرحها .
- 7- ضرورة وجود منشآت متخصصة لديها القدرة على تحليل وتقييم الديون المطلوب توريقها وتقييم الجدارة الائتمانية للمنشأة مصدرة هذا الدين .
- 8- المنافسة الشرسة في أسواق المشتقات المالية والتوريق في العالم وتخفيض شروط الهوامش المطلوبة على العقود وإصدار أنواع من العقود التي لا يتم تداولها داخل البورصة وإنما خارجها .
- 9- زيادة طلب البنوك على التوريق المالي واعتباره مصدراً للأرباح لتعويض خسائر العمليات المصرفية التقليدية .

7/9 المحاسبة عن التوريق المالي :

تعددت المعايير المحاسبية التي تناولت التوريق المالي ، وفيما يلي عرض لأهم هذه المعايير :

1- المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (7) (IFRS No. 7 , 2006) :

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية المعيار رقم (7) بعنوان : الأدوات المالية - الإفصاحات، والذي يسرى ابتداءً من يناير 2007م، ويهدف هذا المعيار إلى زيادة فهم مستخدمي القوائم المالية لأهمية الأدوات المالية التقليدية والأدوات المالية المشتقة سواء ضمن الميزانية العمومية أو خارجها وأثرها على المركز المالي للمنشأة وعلى أدائها وتدفقاتها النقدية .

تناول هذا المعيار جانب الإفصاح عن أنشطة التوريق ، حيث نص على أنواع العمليات التي قد يكون من الضرورة الإفصاح عن السياسات المحاسبية المتعلقة بها وتتضمن تحويل أصول مالية مع استمرارية وجود اهتمام أو تعامل مع الأصول من قبل المحول مثل التوريق المالي للأصول المالية واتفاقيات إعادة الشراء واتفاقيات إعادة الشراء العكسية.

كما ورد في المعيار بأنه إذا تعرضت المنشأة لمخاطر معدل الفائدة المرتبطة بأصول مالية أزيلت من الميزانية نتيجة للتوريق المالي، فإن المنشأة يجب أن تفصح عن هذه المعلومات لمستخدمي القوائم المالية بحيث تشمل هذه المعلومات طبيعة المخاطر ومدى تعرضها لهذه المخاطر ، وذلك من خلال الإفصاح عن :

1- طبيعة القرض (الأصل) المحول ومبلغه الأساسي .

2- معدل الفائدة والفترة حتى تاريخ الاستحقاق .

3- شروط العملية الناتج عنها استمرار التعرض لمخاطرة معدل الفائدة .

وفى حالة الالتزام بإقراض أموال يشمل الإفصاح عادة على المبلغ الأساسي، ومعدل الفائدة، والفترة حتى تاريخ الاستحقاق، والمبلغ المراد إقراضه، والشروط الهامة للعملية التي ينجم عنها التعرض للمخاطرة .

2- المعيار المحاسبي الدولي رقم (39) (IAS No. 39 , 2003):

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية المعيار رقم (39) بعنوان : الأدوات المالية - الاعتراف والقياس ، وذلك في ديسمبر 2003م ، ويهدف هذا المعيار إلى تحديد مبادئ للاعتراف بالمعلومات الخاصة بالأدوات المالية في القوائم المالية لمنشآت الأعمال وقياسها والإفصاح عنها .

وتناول هذا المعيار جانب القياس لأنشطة التوريق ، حيث نصت الفقرة (47) بأنه إذا تم تحويل جزء من أصل مالي لآخرين بينما يحتفظ بجزء منه ، فإن التقييم يتم على أساس القيمة

العادلة ، وهى المبلغ الذي يتم به تبادل أداة مالية بين طرفين بائع ومشتري كلاهما مضطلع ومدرك وراغب في إتمام الصفقة، ويعترف بربح أو خسارة بناء على عوائد الجزء الذي تم بيعه ، وفى حالة عدم إمكان قياس القيمة العادلة للجزء المحتفظ به يسجل بمقدار صفر، ويجب إسناد القيمة المسجلة بكاملها للأصل المالي للجزء المباع والاعتراف بمكسب أو خسارة مساوية للفرق بين العوائد، والمبلغ المسجل السابق، مضافاً أو مخصوماً منه أي تعديل سابق أبلغ عنه في حقوق الملكية ليعكس القيمة العادلة للأصل (أسلوب استعادة التكلفة) ، ومن الأمثلة على ذلك، فصل المبلغ الأصلي لسند وتدفعاته النقدية للفائدة وبيع بعضها لطرف آخر وفى نفس الوقت الاحتفاظ بالباقي .

كما نص المعيار على أنه إذا دخلت المنشأة في اتفاقية توريق مالي أو إعادة شراء ، يجب الإفصاح بشكل منفصل بالنسبة للعمليات التي تحدث في فترة تقديم التقارير المالية الحالية وبالنسبة للفوائد المتبقية غير الموزعة من العمليات التي تحدث في فترات تقديم التقارير المالية السابقة عما يلي :

- طبيعة ومدى عمليات التوريق بما في ذلك وصف لأي ضمان والمعلومات الكمية الخاصة بالافتراضات الرئيسية المستخدمة في حساب القيم العادلة للفوائد الجديدة وغير الموزعة.

- ما إذا كان قد تم إلغاء الاعتراف بالأصول المالية.

3- المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (114) (SFAS No. 114 , 2003) :

أصدر مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي المعيار رقم (114) بعنوان : المحاسبة عن انخفاض قيمة القروض للدائنين، وذلك في مايو 1993م، والذي يعتبر تعديل للمعيار رقم (15) ويهدف هذا المعيار إلى توضيح المعالجة المحاسبية للقروض التي يتم تخفيضها وإعادة هيكلتها عن طريق تعديل بعض شروط القرض.

وأشار هذا المعيار إلى أنه هناك قيم عديدة يمكن للدائن أن يستخدمها ليقيم بها انخفاض قيمة القروض سواء كانت مرهونة (بضمان رهن معين) أم لا. حيث تطلب المعيار رقم (114) من كل الدائنون القياس المحاسبي لانخفاض قيمة القروض بطرق عديدة.

ولقد أورد المعيار ثلاث طرق لقياس انخفاض قيمة القروض في دفاتر الدائنين هي :
- القيمة الحالية المتوقعة للتدفقات النقدية والتي من الممكن خصمها بمعدل الفائدة (سعر الفائدة الفعال) للقرض الأصلي أي باستخدام معدل الفائدة السائد في السوق .

- باستخدام سعر السند في السوق (قيمة القرض السوقية).

- باستخدام القيمة العادلة للضمان (للأصول المرهونة) وذلك عندما يكون القرض بضمان رهن معين، وهي تعنى المبلغ المحتجز بالإضافة إلى الفوائد، وهي مبالغ واجب تجميعها لضمان السداد .

وهذا يعنى أن المعيار الأمريكي رقم (114) تطلب من الدائن أن يقوم بقياس قيمة الانخفاض في القروض بأكثر من طريقة ، مما قد يدفع الإدارة لاختيار الطريقة التي تقلل بقدر الإمكان من قيمة خسائر القروض ، فالإدارة لديها الحرية في اختيار طريقة القياس التي تناسبها.

كما يتطلب المعيار من الدائن تقييم التدفقات النقدية وتخفيضها بخسائر انخفاض قيمة القروض بعد إعادة هيكلة الشركات المتعثرة ، كما يجب الاعتراف بانخفاض خسائر قيمة القروض كديون معدومة في قائمة الدخل أي تخفيض قيمة القرض إذا تم إعادة هيكلة ديون المدين.

4- المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (140) (SFAS No. 140 , 2000) :

اصدر مجلس المحاسبة المالية الأمريكي المعيار رقم (140) بعنوان : المحاسبة عن تحويل وخدمة الأصول المالية وتخفيض الالتزامات، وذلك في سبتمبر 2000م وحل هذا

المعيار محل المعيار رقم (125)، ويهدف هذا المعيار إلى إلغاء المعيار رقم (125) وتوضيح كيفية المحاسبة عن التوريق والتحويلات الأخرى للأصول المالية ، وما هي متطلبات الإفصاح اللازمة لذلك، هذا وقد تم تعديل بعض بنود هذا المعيار بموجب المعيار رقم (156) بعنوان : المحاسبة عن خدمة الأصول المالية ، والصادر في مارس 2006 م .

ويركز المعيار رقم (140) على مدخل العناصر (المكونات) المالية Financial Components Approach وطبقاً لهذا المفهوم لا يتم النظر للأصول على أنها غير قابلة للتقسيم Indivisible كما كان الوضع سابقاً بل أصبح ينظر إليها على أنها مجموعة من العناصر المتعددة مع التركيز على من يملك السيطرة (التحكم) على تلك العناصر وما إذا كانت السيطرة قد تأثرت بالعملية أم لا .

وطبقاً لهذا المدخل فإنه بعد تحويل الأصول المالية تعترف المنشأة بالأصول المالية والخدمات تحت سيطرتها والالتزامات التي تحققت أو حدثت ولا تعترف بالأصول المالية عندما تتنازل عن السيطرة عليها ولا تعترف أيضاً بالالتزامات التي تم تخفيضها أو سدادها أو إلغاؤها .

وطبقاً لهذا المعيار فإنه يجب التفرقة بين حالتين :

1- تحويلات الأصول المالية باعتبارها مبيعات .

2- تحويلات الأصول المالية باعتبارها اقتراض (تمويل) .

ويلاحظ أنه عندما يتنازل المحول عن الأصول للمحول له يتم المحاسبة عنها كأنها مبيعات بمقدار المنافع المتنازل عنها للأصول المحولة وذلك عندما تتحقق كل الشروط الآتية :

(1) عزل الأصول المحولة وتسليمها للمحول له (الدائن) بحيث لا تصبح في

متناول يد المحول أو أي من المنشآت التابعة له أو دائنيه حتى في حالة الإفلاس .

(2) أن يكون المحول له متمتعاً بالشروط الواجب توافرها في المنشأة غير

الدمجة (المنشأة ذات الغرض الخاص) :

أ- منشأة قانونية مستقلة .

ب- أن تكون منشأة مخصصة لعمليات التوريد أي ترتبط أصولها وعملياتها بالتوريد .

ج- يكون للمحول له (الدائن) حرية التعامل مع الأصول المحولة سواء بالرهن أو البيع أو

المبادلة بدون أية قيود أو تحفظات .

(3) عدم سيطرة المحول على الأصول المحولة سواء من خلال :

أ - اتفاق المحول على إعادة شراء الأصل قبل نهاية مدة استحقاقه (أو إعادة شراء

الأوراق المالية الخاصة بالمنشأة ذات الغرض الخاص والموجودة لدى مستثمرين

آخرين وذلك للتأكد من تنازل المحول عن السيطرة وأن هناك بيع حقيقي .

ب - القدرة على استدعاء الأصل ، أي يجبر المنشأة ذات الغرض الخاص على إعادة

بعض الأصول .

فإذا لم تتوافر الشروط السابقة تعتبر عملية تحويل الأصول المالية عملية تمويل وليس

عملية بيع، وما يترتب على ذلك من عدم حساب الأرباح أو الخسائر الناتجة عن البيع ، حيث

تعتبر عملية التوريد تمويلاً للمنشأة (الجهة) القائمة بالتحويل ويجب أن يتم إثبات الأصول

والالتزامات الناتجة عن التحويل أما بالنسبة للأصول محل التوريد فيجب أن تبقى في دفاتر

المحول الذي لم يتنازل عن السيطرة على تلك الأصول .

أما في حالة توافر شروط البيع الحقيقي وانتقال السيطرة إلى المحول له يتم المحاسبة

عن التوريد كعملية بيع للأصول وتتحدد الأرباح والخسائر على النحو التالي :

(1) تقدير القيمة العادلة للجزء الذي تم تحويله والجزء المحتفظ به .

(2) توزيع القيمة الدفترية للأصل المحول بين الجزء المحول والجزء المحتفظ به بنسبة القيمة العادلة، وذلك بعد استبعاد أية مخصصات للخسائر المحتملة.

(3) يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر عن الجزء المحول على أساس الفرق بين القيمة العادلة لهذا الجزء ونصيبه من القيمة الدفترية.

(4) يتم إظهار القيمة العادلة لأي ضمانات أو التزامات حق الرجوع أو الحقوق الأخرى بقائمة المركز المالي .

(5) يستمر إظهار الجزء المحتفظ به من الأصول بقائمة المركز المالي بنصيبه من القيمة الدفترية .

هذا وقد يترتب على تحويل الأصول إلى المحول له بعض المشاكل مثل استمرار احتفاظ المحول ببعض الحقوق في الأصول المحولة أي أن يتنازل مثلاً عن جزء من الأصل (بيع جزئي) وليس كله أو أن يستمر في خدمة الأصول المحولة مثل خدمة تحصيل المدينين ، وتحصيل الفوائد وكلما احتفظ المحول بحقوق في الأصول المحولة كلما قل احتمال معالجة عملية التوريق كبيع وفي هذه الحالة يتم معالجة التوريق كافتراض بضمان .

ويرجع ذلك إلى أنه في عملية البيع يجب أن يتنازل المحول عن السيطرة الكاملة، وتستمر الأصول المحتفظ بها والتي تحت سيطرة المحول ضمن أصول المحول الأخرى (لم يتم نقل السيطرة بالكامل) ولا يجب قياسها بالقيمة العادلة وإنما يجب قياس قيمتها على أساس القيمة الدفترية قبل التحويل .

هذا وتشمل خدمات الأصول المالية الأنشطة التالية :

- تحصيل المستحقات من الفوائد وأصل الدين.

- سداد الضرائب والتأمين على هذه الأصول.

- المصادرة في حالة عدم السداد.

- سداد الأتعاب المحاسبية والقانونية.

وعلى الرغم من أن هذه الخدمات جزء أصيل في عملية تحويل الأصول إلا أنها تعتبر أصلاً أو التزاماً عند انفصالها منطقياً عن الأصل المالي محل التحويل، وتنشأ هذه الأصول الخدمية أما نتيجة شراء منفصل أو الاحتفاظ بحقوق عند التوريق مع الاحتفاظ بجزء من الأصول، على أن يتم تحديد التزامات القائم بالخدمة في عقد التحويل .

ويلاحظ أنه ينتج عن عقود الخدمة أصولاً إذا كانت المنافع (المدفوعات) أكبر من التعويض عن الخدمات حيث تتضمن هذه المنافع الأتعاب، غرامات التأخير، مقابل إصدار أوراق مالية وإذا لم توفر هذه المنافع تعويضاً كافياً فإن عقد التحويل ينتج عنه التزام بالنسبة للعمليات التي تعتبر بيعاً للأصول ويجب أن يعالج هذا الالتزام والمرتبط بخدمة الأصول كتخفيض للمتحصلات من البيع ويجب أن يؤخذ في الحسبان عند حساب أرباح وخسائر البيع .

ويتم إثبات الأصول والالتزامات الخدمية كما يلي :

- إذا كانت المنافع (المدفوعات ، التعويضات) مقابل الخدمة المؤداه أكثر من كافية فإنه ينتج عن ذلك ضرورة إثباتها كأصل .

- إذا كانت المنافع (المدفوعات ، التعويضات) كافية فلا ينتج عن ذلك أية أصول أو التزامات .

- إذا كانت المنافع (المدفوعات ، التعويضات) غير كافية ينتج عن ذلك ضرورة إثباتها كالتزامات .

وفى الأحوال التي يتولى المحول عملية التوريق وإصدار الأوراق المالية والاحتفاظ بها بحيث تصنف كأوراق مالية متاحة للبيع فإن الأصل أو الالتزام الناتج عن عقود الخدمة يجب أن يتم التقرير عنه مع الأصل محل الخدمة، أما إذا قامت المنشأة ذات الغرض الخاص ببيع الأوراق المالية دون الاحتفاظ بها مع الاحتفاظ بخدمة الأصول ، فإنه يجب إثبات الأصل أو

الالتزام الناتج عن عقد الخدمة وإذا ما تم الاحتفاظ بالخدمة فإن الأصول الناتجة يتم إثباتها بالقيمة الدفترية التي يتم حسابها بناء على القيمة العادلة في تاريخ البيع بينما يتم قياس التزامات الخدمة بالقيمة العادلة .

والخلاصة أن الأصول أو الالتزامات الخدمية يتم المحاسبة عنها على النحو التالي :

- 1- يتم إثبات الأصول والتقارير عنها منفصلة عن الالتزامات.
- 2- يتم قياس الأصول الخدمية التي يتم الاحتفاظ بها بالقيمة الدفترية المحسوبة على أساس نسبة القيمة العادلة في تاريخ البيع أو التوريق .
- 3- يتم قياس الالتزامات الخدمية والأصول المشتراه على أساس القيمة العادلة .
- 4- يتم إهلاك الأصول الخاصة بالخدمة على الفترات التي تقدم فيها الخدمة وينتج عنها ربح .
- 5- يتم إهلاك الالتزامات على الفترات التي تقدم فيها الخدمة وينتج عنها خسارة .
- 6- يجب إثبات أي تغير في القيمة العادلة عن القيمة الدفترية كإضافة إلى الأصول أو الالتزامات حسب الأحوال .

أن الأساس المستخدم في القياس هو القيمة العادلة إلا أن مجلس معايير المحاسبة الأمريكي FASB أتاح استخدام القيمة السوقية وذلك إذا أقر المورق صعوبة تقدير القيمة العادلة (ارتفاع تكاليف الحصول عليها) فإذا لم يتيسر الحصول على القيمة السوقية فإنه يتم استخدام القيمة العادلة لأي أداة مالية مماثلة .

وفيما يتعلق بالإفصاح تطلب المعيار الإفصاح عما يلي :

- 1- الإفصاح عن الأصول المحولة (المرهونة) بطريقة منفصلة عن باقي الأصول.
- 2- الإفصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة في تقدير القيمة العادلة.

3- الإفصاح عن الأصول التي تم توريقها وكذلك أية أصول مالية أخرى تملكها المنشأة .

5- المعيار المحاسبي المصري رقم (25) (وزارة الأستثمار ، 2006م) :

تم إصدار هذا المعيار بموجب قرار وزير الاستثمار رقم 243 لعام 2006م وذلك ضمن معايير المحاسبة المصرية المرفقة بالقرار والصادر في يونيو 2006م بعنوان : الأدوات المالية – الإفصاح والعرض ، ويهدف هذا المعيار إلى تحسين فهم مستخدمي القوائم المالية لأهمية الأدوات المالية بالنسبة للمركز المالي للمنشأة وأدائها وتدفقاتها النقدية، ويتطابق هذا المعيار مع المعيار المحاسبي الدولي رقم (32) ، والذي حل محله المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (7) .

6- المعيار المحاسبي المصري رقم (26) (وزارة الأستثمار ، 2006م) :

تم إصدار هذا المعيار بموجب قرار وزير الاستثمار رقم 243 لعام 2006م وذلك ضمن معايير المحاسبة المصرية المرفقة بالقرار والصادر في يونيو 2006م بعنوان : الأدوات المالية – الاعتراف والقياس، ويهدف هذا المعيار إلى وضع أسس للاعتراف ولقياس الأصول المالية والالتزامات المالية، ويتطابق هذا المعيار مع المعيار المحاسبي الدولي رقم (39) .

8/9 كيفية ممارسة الغش والتلاعب عن طريق التوريق المالي :

تلعب المحاسبة دوراً هاماً في التوريق المالي إذ أن الحافز الرئيسي لعملية التوريق هو الحصول على تمويل من خارج قائمة المركز المالي مع عدم إدراج أية التزامات ناتجة عن ذلك ضمن بنود قائمة المركز المالي وفي نفس الوقت إثبات أية أرباح أو خسائر ناتجة عن التخلص من الأصول التي يتم نقلها إلى المنشأة غير المدمجة (ذات الغرض الخاص) والتي يتم إنشاؤها بهدف شراء القروض وإصدار الأوراق المالية المدعومة بالأصول ، ويترتب على عدم إدراج الالتزامات المرتبطة بالتوريق في قائمة المركز المالي تخفيض نسبة المديونية إلى الملكية

وزيادة قدرة المنشأة على الحصول على تمويل بالملكية أو بالاقتراض ، أما إذا تم الاعتراف بالعملية كتمويل فإن ذلك يؤدي إلى زيادة نسب الاقتراض وأيضاً انخفاض نسبة الملكية إلى الديون وارتفاع درجة المخاطرة ويحد من قدرة المنشأة على الاقتراض ويرفع من تكلفة التمويل لها.

هذا ويلاحظ أن المشكلة الرئيسية في المحاسبة عن التوريق المالي تكمن في تحديد ما إذا كان تحويل الأصول يمكن اعتباره بيعاً حقيقياً لهذه الأصول، وفي هذه الحالة ينظر للجهة التي قامت بالتحويل كبائع مع المحاسبة عن عمليات التوريق بزيادة النقدية الناتجة عن بيع الأصل الذي تم تحويله وحساب أرباح وخسائر البيع ، أما إذا أعتبر تحويل الأصول حصولاً على تمويل فإن المنشأة التي قامت بالتحويل ينظر إليها كمقترض ويتم المحاسبة عن عملية التوريق كعملية اقتراض بضمان الأصول المحولة ولا يتم إزالة الأصول المحولة من القوائم المالية للشركة القائمة بالتحويل وبالتالي لا يتم الاعتراف بأي أرباح أو خسائر حيث أنه لم يتم بيع الأصل المحول .

لذلك فإن العديد من المنشآت ترغب في الاعتراف بعمليات التوريق على أنها عمليات بيع بالرغم من عدم توافر شروط البيع الحقيقي وبالتالي تحريك واستبعاد بنود من قائمة المركز المالي وإنشاء نشاط خارج قائمة المركز المالي يعرف بالتمويل خارج قائمة المركز المالي ، كذلك يصعب تحديد القيمة العادلة المستخدمة كأساس للقياس لبعض الأصول المالية مما يؤدي إلى الاعتماد على التقدير والمقارنة، مما قد يدفع إدارة المنشأة على ممارسة الغش والتلاعب المحاسبي وبالتالي تصبح القوائم المالية غير عادلة .

9/9 حالة دراسية :

قامت إحدى المنشآت بالاقتراض من أحد المؤسسات المالية مبلغ وقدره 505000 دولار بضمان أحد أصولها (القروض الممنوحة للغير) والتي كانت تقدر قيمتها العادلة

560000 دولار وقيمتها الدفترية 500000 دولار وقد قامت المنشأة بالمحاسبة عن هذه العملية على انها عملية بيع لأحد أصولها ، ولا يوجد للمنشأة أي حق في خدمة تلك القروض ، غير أنها تحمل خيار بالشراء من قروض المحول إليه والمشابهة للقروض المباعة ، بالإضافة إلى التزام محدود بحق الرجوع لإعادة شراء القروض التي يتوقف المدينون عن سدادها ، وقد أمكن تقدير القيمة العادلة للحقوق والالتزامات التالية :

- حق الاستدعاء 50000 دولار

- التزامات بحق الرجوع 40000 دولار

المطلوب :

- 1- تحديد أرباح أو خسائر عملية بيع تلك القروض .
- 2- إجراء قيود اليومية اللازمة لإثبات عملية بيع القروض .
- 3- بيان الأثر على قائمة الدخل وقائمة المركز المالي في حالة المحاسبة عن عملية التوريد كعملية بيع وفي حالة المحاسبة عنها على أنها اقتراض .

حل الحالة الدراسية :

1- تحديد أرباح أو خسائر عملية بيع القروض :

أ- صافي العوائد من عملية بيع القروض = النقدية المستلمة 505000 + حق الاستدعاء

50000 - التزامات بحق الرجوع 40000 = 515000 دولار .

ب- أرباح عملية بيع القروض = صافي العوائد من عملية بيع القروض 515000 - القيمة

الدفترية للقروض 500000 = 15000 دولار .

2- قيود اليومية اللازمة لإثبات عملية بيع القروض :

ح / النقدية		505000
ح / حق الاستدعاء		50000

حـ / القروض	500000	
حـ / التزامات بحق الرجوع	40000	
حـ / أرباح بيع القروض	15000	
- إثبات عملية بيع القروض		

3- بيان الأثر على قائمة الدخل وقائمة المركز المالي :

أولاً : في حالة المحاسبة عن عملية التوريق كعملية بيع :

قائمة الدخل

بيان	جزئي	كلى
أرباح بيع القروض	15000	

قائمة المركز المالي

الأصول	حـ	الالتزامات وحقوق الملكية
50000	حق الاستدعاء	40000
		التزامات بحق الرجوع

ثانياً : في حالة المحاسبة عن عملية التوريق كافتراض :

قائمة الدخل

بيان	جزئي	كلى
أرباح بيع القروض	صفر	

قائمة المركز المالي

الأصول	حـ	الالتزامات وحقوق الملكية
500000	استثمارات طويلة الأجل	505000
	قروض ممنوحة للغير	التزامات طويلة الأجل
		قروض طويلة الأجل

التعليق :

من تحليل الحالة السابقة يتضح مايلي :

1- في حالة المحاسبة عن عملية التوريق على أنها عملية بيع يتم الاعتراف بأرباح بيع القروض وقدرها 15000 دولار وزيادة النقدية الناتجة من عملية البيع مما يؤدي إلى زيادة صورية في صافي دخل المنشأة ، كما يتم الاعتراف بالتزامات قدرها 40000 دولار فقط تمثل الالتزامات بحق الرجوع حيث لا يتم تسجيل القروض طويلة الأجل التي حصلت عليها المنشأة من المؤسسة المالية ضمن الالتزامات في قائمة المركز المالي ، كما يتم حذف القروض الممنوحة للغير من جانب الأصول في قائمة المركز المالي ويسجل فقط حق الاستدعاء وقدره 50000 دولار في جانب الأصول .

2- في حالة المحاسبة عن عملية التوريق على أنها اقتراض لا يتم الاعتراف بأرباح بيع القروض ، كما يتم الاعتراف بالقروض الممنوحة للغير كأحد أصول المنشأة وقدرها 500000 دولار والاعتراف بالتزامات قدرها 505000 دولار تمثل القروض طويلة الأجل التي حصلت عليها المنشأة من المؤسسة المالية .

3- يؤدي المحاسبة عن التوريق على أنها عملية بيع للأصول بدلا من عملية تمويل إلى تحريك واستبعاد بنود من قائمة المركز المالي للمنشأة المقترضة وعدم إدراج أية التزامات ناتجة عن الاقتراض وإنشاء نشاط خارج قائمة المركز المالي يعرف بالتمويل خارج قائمة المركز المالي ، كما يتم إثبات الأرباح الناتجة عن عملية البيع ، وبالتالي يتم تخفيض نسبة المديونية إلى الملكية وتزيد قدرة المنشأة المستقبلية في الحصول على تمويل إما بالملكية أو بالاقتراض .

4- قامت المنشأة بالاقتراض بضمان القروض الممنوحة للغير واعترفت بهذه العملية على أنها عملية بيع لأحد أصولها برغم عدم توافر شروط البيع الحقيقي ووجود حق الاستدعاء أي إمكانية إجبار المؤسسة المالية على إعادة الأصل المباع ، وبذلك تعتبر عملية التوريق عملية تمويل وليس عملية بيع وبالتالي يجب عدم الاعتراف بأرباح عملية البيع وأن تظل الأصول في دفاتر المنشأة التي لم تتنازل عن السيطرة عن تلك الأصول (القروض الممنوحة للغير) وإدراج القرض الذي حصلت عليه المنشأة ضمن الالتزامات في قائمة مركزها المالي .

الفصل العاشر

المنشآت غير المدمجة

تعتبر المنشآت غير المدمجة أحد الوسائل التي تستخدمها الشركات للغش والتلاعب المحاسبي ، لقد كانت شركة انرون Enron تمارس الغش والتلاعب المحاسبي وكانت تركز في أعمالها على المنشآت غير المدمجة وتقوم بالعديد من العمليات داخل هذه المنشآت التي تخضع لسيطرتها ، مما سمح لها بالتقرير عن الأرباح في الأوقات التي لا تحقق فيها أرباح، كما قامت الشركة بالتخلص من العديد من الديون خارج قائمة مركزها المالي وأدراجها على القوائم المالية لهذه المنشآت وذلك عن طريق العديد من الوسائل منها التوريق بمعنى أن الشركة كانت تقوم بتحريك ديونها وإدراجها على دفاتر هذه المنشآت .

1/10 ماهية المنشآت غير المدمجة :

يقصد بالمنشآت غير المدمجة بأنها شركات أو وحدات قانونية تم تأسيسها أو إنشائها للقيام بعمليات محددة أو القيام بأنشطة محددة غالباً ما تكون لمصلحة ومنفعة شركة أخرى يشار لها بالراعي أو الكفيل Sponsor ، وتعتبر أنشطة المنشآت غير المدمجة محدودة مقارنة بأنشطة الشركات العادية الأخرى ، فمثلاً قد تكون أنشطة هذه المنشآت محددة بوسائل قانونية عند تأسيسها، كما أن العاملين بها قد يعملون جزء من الوقت وليس بنظام الوقت الكامل (wooley , 2002) .

كما يمكن تعريف المنشآت غير المدمجة بأنها قيام إحدى المنشآت بإنشاء شركة تابعة لممارسة نشاط معين وتحويل بعض أصولها والتزاماتها إليها دون إدماجها في القوائم المالية للشركة الأم وذلك عن طريق القيام ببعض الأساليب للتهرب من شروط إدماجها بها (Haq (2002) .

هذا وتختلف أنواع المنشآت غير المدمجة تبعاً لدرجة تعقيدها وبناء على الأصول التي تحتفظ بها والأنشطة التي يمكن أن تؤديها ، فبعض المنشآت غير المدمجة تحتفظ بأصول مالية بسيطة كحسابات المدينين ، كما توجد منشآت أخرى تحتفظ بأدوات مالية معقدة مثل الأدوات المالية المشتقة أو أصول غير مالية ، كما أن بعض المنشآت غير المدمجة لها أنشطة محددة وقد تمتلك أصل واحد ، وبعض هذه المنشآت يستخدم في عمليات وأنشطة معقدة حيث تقوم بشراء وبيع أدوات مالية لمصلحة مساهميتها أو أصحاب السندات .

وبغض النظر عن درجة تعقيد المنشآت غير المدمجة فإن كل العمليات التي تقوم بها هذه المنشآت تتضمن شئ مشترك وهو أن المحاسبة عن هذه العمليات يحكمها مجموعة معقدة من الطرق المحاسبية والتي تركز بصفة أساسية على التفاصيل المتشابهة لكل عملية ويلاحظ أن التخير الطفيف في هذه التفاصيل قد يحدث تأثير اقتصادي بسيط على تلك العملية إلا انه قد يتسبب في تغيير هام وكبير في المعالجة المحاسبية لهذه العملية .

2/10 أغراض وأهداف تكوين المنشآت غير المدمجة :

أن المنشآت غير المدمجة هي شركات أنشئت لتنفيذ نشاط أو عمليات لغرض محدد ويطلق عليها في بعض الأحيان المنشآت ذات الأغراض الخاصة وتقوم الشركة الأم بإنشاء أو المشاركة في إنشاء هذه المنشآت كما تقوم ببيع جزء من أصولها المالية للمنشأة غير المدمجة مقابل الحصول منها على نقدية بالقيمة الحالية لتلك الأصول ويتم تمويل نشاط هذه المنشآت لشراء هذه الأصول المالية من خلال إصدار أوراق مالية يتم بيعها إلى طرف ثالث ، كما تقوم بتدبير التمويل للشركة الأم في صورة عقود للتأجير التمويلي أو قروض، ويعتبر الغرض الأساسي لهذه المنشآت هو خفض مخاطر الائتمان التي يواجهها الدائنون والمستثمرون في تعاملاتهم مع الشركة الأم وبالتالي خفض تكاليف التمويل المقدم لها.

هذا و تتعدد أغراض وأهداف تكوين المنشآت غير المدمجة ، ومن هذه الأهداف

ما يلي (Andersen , 2003) :

- 1- زيادة النقدية المتحصل عليها من الأصول المملوكة.
- 2- الحصول على أصول مالية.
- 3- الحصول على ممتلكات كالأراضي والآلات .
- 4- الدخول في عمليات تأجير أصول .
- 5- تمويل بعض الأصول كالمخزون .
- 6- فصل (عزل) الأصول الخاصة بمقرض أو مستثمر.
- 7- زيادة التمويل المتحصل عليه من المستثمرين.
- 8- يتم استخدام هذه المنشآت في بعض الأحيان لتسهيل تحويل الأصول بين بعض الأطراف والمشتري و الذي يرغب في التأكد من أن الأصل المباع بعيد عن منال دائني البائع وذلك في حالة إفلاسه ، كما تسمح هذه المنشآت للبائع من معالجة هذه العملية على أنها قرض وليست عملية بيع يتم الاعتراف فيها بالمكاسب المتحققة وذلك للأغراض الضريبية بينما يجب معالجتها كمبيعات وذلك لأغراض المحاسبة المالية.
- 9- تحويل الأصول المالية غير الجيدة إلى المنشأة غير المدمجة .
- 10- تحويل بعض الالتزامات المالية إلى المنشأة غير المدمجة لإخفائها وعدم إدراجها في قائمة المركز المالي للشركة الأم .
- 11- استخدام المنشآت غير المدمجة في تقاضى عمولات وتحقيق أرباح غير مشروعة .

12- يتم استخدام هذه المنشآت لتمكين الشركة الأم من السيطرة الفعالة على أصل

ما مثل مبنى مؤجر مثلاً ولكن بدون تسجيل هذا الأصل أو أي التزام متعلق

به في القوائم المالية للشركة .

ويلاحظ أنه في كل الحالات السابقة لا يتم إدراج أصول والتزامات المنشأة غير

الدمجة في القوائم المالية للشركة الأم التي لها أغلبية مخاطر وعوائد هذه المنشأة .

3/10 شروط إدماج المنشآت :

إن الشركة التي تتحكم و تسيطر على المصالح المالية لمنشأة أخرى اى أكثر من 50%

من حقوق التصويت فانه يجب دمج هذه المنشأة في هذه الشركة، إلا أنه يلاحظ في معظم

العمليات التي تقوم بها المنشأة غير المدمجة بأنه يوجد شركة راعية لهذه المنشأة وهى الشركة

التي تولت تكوين المنشأة غير المدمجة لتحقيق بعض الأهداف الإدارية أو المحاسبية أو

الضريبية ، وبالرغم أن الشركة الراعية (الأم) لا تمتلك جزء كبير من حقوق الملكية أو ليس لها

حقوق تصويت في المنشأة غير المدمجة إلا أنها قد تكون معرضة إلى أغلبية المخاطر ولها حق

الحصول على أغلبية العوائد الناتجة من أصول والتزامات المنشأة غير المدمجة ولذلك يجب

دمج هذه المنشأة في الشركة الراعية (الأم) ، ولقد أوضحت هيئة سوق المال الأمريكية SEC

بأنه يجب دمج المنشأة غير المدمجة مع الشركة الراعية (الأم) في حالة توافر كل

الشروط التالية (Holtzman et al., 2003) :

1- قيمة مساهمة الطرف الثالث المستقل أقل من 3% من القيمة العادلة

لأصول المنشأة غير المدمجة عند الحصول عليها .

2- قيمة مساهمة الطرف الثالث ستخفض فيما بعد إلى أقل من 3%

نتيجة التوزيعات .

3- لا يوجد سيطرة أحادية أو مشتركة من طرف ثالث مستقل.

4- الشركة المصدرة للقوائم المالية كمحول أو راعى تتحمل بصفة أساسية كل

عوائد ومخاطر الملكية.

وبالعكس لا يجب الدمج عندما يكون المالك الرئيسي للمنشأة غير المدمجة طرف ثالث مستقل والذي يستثمر على الأقل 3% من الأسهم المتبقية في المنشأة و يسيطر على أنشطة المنشأة ويتحمل مخاطر ويحصل على عوائد جوهرية نتيجة امتلاكه لأصول المنشأة غير المدمجة .

هذا وتعتمد المعالجة المحاسبية للمنشآت غير المدمجة على طبيعة الأصول والالتزامات التي تحتفظ بها هذه المنشآت وكيفية التصرف فيها وذلك لتحديد ما إذا كان يتم دمجها مع الشركة الأم أم لا .

ولقد تعددت المعايير والتوصيات التي تناولت المنشآت غير المدمجة سواء بطريقة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة ، ويمكن عرض أهم هذه المعايير والتوصيات كما يلي :

1- المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (3) (IFRS No. 3 , 2004) :

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية المعيار رقم (3) بعنوان : اندماج الأعمال ، وذلك في مارس 2004م والذي حل محل معيار المحاسبة الدولي رقم (22) ، ويهدف هذا المعيار إلى وصف المعالجة المحاسبية لاندماج الأعمال .

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

- التملك : هو إندماج أعمال تقوم فيه إحدى المنشآت "المنشأة المملوكة" بالتحكم بصافي أصول وعمليات منشأة أخرى "المنشأة المملوكة - المدموجة" مقابل تحويل أصول أو تكبد التزام أو إصدار أسهم.

- يجب المحاسبة عن إندماج الأعمال الذي يتخذ صورة التملك باستخدام طريقة الشراء لتملك منشأة حيث تتم المحاسبة عنها بشكل مماثل لشراء الأصول الأخرى .

- إعتباراً من تاريخ التملك يجب على الممتلك أن :

أ - يدمج في قائمة الدخل نتائج عمليات المنشأة المدموجة.

ب - يعترف في الميزانية العمومية بالأصول والإلتزامات القابلة للتحديد للمنشأة المدموجة وبأي شهرة أو شهرة سالبة ناشئة عن التملك.

- فرق المعيار بين معالجتين لتكلفة التملك :

أ - المعالجة الأساسية : يجب قياس الأصول والإلتزامات القابلة للتحديد المعترف بها بإجمالي :

1- القيمة العادلة للأصول والإلتزامات المحددة المملوكة كما هي بتاريخ عملية التبادل وذلك في حدود حصة الممتلك التي تم الحصول عليها في عملية التبادل .

2- نصيب الأقلية من القيم المسجلة قبل التملك للأصول والإلتزامات القابلة للتحديد للمنشأة التابعة .

ب- المعالجة البديلة المسموح بها : يجب قياس الأصول والإلتزامات القابلة للتحديد المعترف بها بقيمتها العادلة في تاريخ التملك .

- يجب الإفصاح عما يلي في القوائم المالية للفترة التي يحدث فيها التملك :

أ- أسماء وأوصاف المنشآت المندمجة .

ب- طريقة المحاسبة عن الإندماج .

ج- تاريخ الإندماج الفعلي .

د- أية أعمال ناتجة عن اندماج الأعمال قررت المنشأة التخلص منها .

و- نسبة الأسهم المملوكة صاحبة حق التصويت .

ز- تكلفة التملك ووصف لثمن الشراء المدفوع أو المحتمل الدفع .

2- المعيار المحاسبي الدولي رقم (27) (IAS No. 27, 2003) :

اصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية هذا المعيار في ديسمبر 2003م بعنوان : القوائم المالية المجمعة والمستقلة ، ويهدف هذا المعيار إلى إعداد وعرض القوائم المالية الموحدة لمجموعة من الشركات تحت سيطرة الشركة الأم والمحاسبة عن الاستثمارات في الشركات التابعة في القوائم المالية للشركة الأم.

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

- يجب على الشركة الأم أن تعرض قوائم مالية موحدة.

- على الشركة الأم التي تصدر قوائم مالية موحدة أن تدمج كافة الشركات التابعة لها الأجنبية والمحلية ويجب استبعاد الشركة التابعة من التوحيد عندما :

أ - يكون الهدف من السيطرة مؤقتاً أي يتم الاحتفاظ بها للتخلص منها في المستقبل القريب .

ب - تعمل تحت قيود صارمة طويلة الأجل تضعف من قدرتها على تحويل الأموال للشركة الأم .

- تتمثل إجراءات التوحيد فيما يلي :

أ- يجب حذف الأرصدة والمعاملات المالية المتبادلة بين منشآت المجموعة وكذلك حذف الأرباح والخسائر غير المتحققة الناتجة عن هذه العمليات من القوائم المالية الموحدة .

ب- عندما تكون القوائم المالية المستخدمة في التوحيد معدة في تواريخ مختلفة فإنه يجب إجراء تعديلات لآثار العمليات الهامة أو الأحداث التي تجرى في هذه التواريخ وتاريخ القوائم المالية للشركة الأم .

ج- يجب أن تعد القوائم المالية الموحدة باستخدام سياسات محاسبية موحدة وإذا لم يتم هذا التوحيد فإنه يجب الإفصاح عن ذلك .

د- يجب أن تعرض حقوق الأقلية في الميزانية الموحدة بشكل منفصل عن الالتزامات وحقوق ملاك الشركة الأم كما يجب عرض حقوق الأقلية في أرباح المجموعة بشكل منفصل .

- يجب الإفصاح عن البنود التالية :

أ- قائمة بالمنشآت التابعة الهامة تدرج في القوائم المالية الموحدة .

ب- أسباب عدم توحيد أو إدراج منشآت لتابعة .

ج- طبيعة العلاقة بين الشركة الأم والمنشأة التابعة والتي لا تملك فيها المنشأة الأم أكثر من نصف حقوق التصويت .

د- اسم المنشأة التي تملك فيها الشركة الأم أكثر من نصف حقوق التصويت .

و- تأثير التملك والتخلص من المنشآت التابعة على المركز المالي .

ل- وصف للطريقة المستخدمة في المحاسبة عن المنشآت التابعة في القوائم المالية

المنفصلة للشركة الأم .

3- المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (140) (SFAS No. 140, 2000) :

قام مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي بإصدار هذا المعيار في سبتمبر 2000م،

بعنوان : المحاسبة عن تحويل وخدمة الأصول المالية وتخفيض الالتزامات، وقد تم تعديل

بعض بنود هذا المعيار بموجب المعيار رقم (156) بعنوان : المحاسبة عن خدمة الأصول

المالية، والصادر في مارس 2006 م .

- حدد المعيار رقم (140) كيفية المحاسبة عن المنشآت غير المدمجة اعتماداً على طبيعة الأصول والالتزامات التي تحتفظ بها هذه المنشآت وطريقة التصرف فيها كما يلي :
- أ - المنشآت غير المدمجة التي تحتفظ بأصول مالية فقط تكون مقيدة (مشروطة) ولا يتم دمجها مع الشركة الأم بغض النظر عن هيكل الملكية لهذه المنشآت.
- ب - المنشآت غير المدمجة الأخرى (غير المقيدة أو المشروطة) فإنها تخضع لنفس المعالجة المحاسبية المطبقة على اندماج الشركات والأعمال العادية.
- كما حدد المعيار الشروط الواجب توافرها في المنشآت غير المدمجة حتى لا تدخل أنشطتها ضمن القوائم المالية الموحدة للشركة المحولة للأصول كما يلي :
- أ - وحدة قانونية مستقلة.
- ب - أن تكون شركة مخصصة لعمليات التوريد بحيث تكون أصولها وعملياتها مرتبطة بالتوريد.

4- المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (141) (SFAS No. 141, 2001) :

قام مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي بإصدار هذا المعيار في يونيو 2001م بعنوان : اندماج الأعمال .

ولقد حدد هذا المعيار أنه بصفة نهائية يتم استخدام طريقة واحدة للمحاسبة عن الاندماج وهي طريقة الشراء وإلغاء استخدام طريقة توحيد المصالح عند المحاسبة عن الاندماج، وذلك لكل اندماجات الأعمال التي تتم بعد 30 يونيو 2001م .

5- التفسير رقم (46) (FASB Interpretation No. 46) :

قام مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي بإصدار هذا التفسير في يناير 2003م، بعنوان : اندماج المنشآت ذات المصالح المتغيرة وذلك نتيجة لانتشار استخدام المنشآت غير المدمجة (المنشآت ذات الأغراض الخاصة) كوسيلة من وسائل الاحتيايل المحاسبي ، وذلك

ليكون مرشد لكيفية المحاسبة عن أنشطة المنشآت غير المدمجة والتي أصبح يطلق عليها

المنشآت ذات المصالح المتغيرة Variable Interest Entities .

- حدد هذا التفسير بأن المنشأة ذات المصالح المتغيرة غالباً ما تمتلك أصول مالية قد تتضمن قروض أو مدينين.

- أن الغرض من التفسير رقم (46) ليس الحد من استخدام المنشآت ذات المصالح المتغيرة وإنما تحسين التقارير المالية للشركات التي تتضمن منشآت ذات مصالح متغيرة ، حيث يلزم التفسير رقم (46) المنشأة ذات المصالح المتغيرة بالاندماج مع الشركة التي تكون معرضة إلى أغلبية مخاطر الخسائر التي تقع من أنشطة المنشأة ذات المصالح المتغيرة أو التي لها حق الحصول على أغلبية عوائد المنشأة ذات المصالح المتغيرة أو كلاهما ويطلق على الشركة المندمجة مع المنشأة ذات المصالح المتغيرة بالمنتفع الأساسي لهذه الشركة Primary beneficiary .

وبذلك غير هذا التفسير ما كان متبعاً حيث كان لا يتم الاندماج إلا إذا كان للشركة الحق في الرقابة والسيطرة على المنشأة ذات المصالح المتغيرة من خلال حقوق التصويت بها ، ويؤدي هذا الاندماج إلى توفير معلومات متكاملة عن موارد والتزامات ومخاطر وفرص الشركة المندمجة كما يساعد المستخدمين للقوائم المالية في تقييم مخاطر الشركة .

6- المعيار المحاسبي السعودي (الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ، 1998م) :

أصدرت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار توحيد القوائم المالية وذلك في ديسمبر 1998 م ، ويهدف هذا المعيار إلى تحديد الأسس التي يتم بموجبها توحيد القوائم المالية والإجراءات الواجب إتباعها عند إعداد تلك القوائم المالية ومتطلبات العرض والإفصاح المتعلقة بها ، بحيث تظهر ، بعدل ، المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها ، حيث يحدد هذا المعيار متطلبات العرض والإفصاح المتعلقة بالقوائم المالية الموحدة للمنشآت الهادفة للربح ،

التي لها منشآت تابعة بغض النظر عن حجمها وشكلها النظامي ، ولا ينطبق هذا المعيار على المنشآت المملوكة بالكامل لمنشآت أخرى .

■ وفيما يلي أهم أسس وإجراءات توحيد القوائم المالية التي حددها المعيار :

1- يجب توحيد القوائم المالية عندما تتوافر للشركة سيطرة على منشأة أو عدد من المنشآت الأخرى (المنشآت التابعة) ، سواء أكانت المنشأة (المنشآت) التابعة محلية أو أجنبية، أما إذا كانت السيطرة على المنشأة التابعة مؤقتة ، أو كانت المنشأة التابعة في حالة إفلاس، أو إعادة تنظيم ، فلا يجب في هذه الحالة توحيد القوائم المالية لهذه المنشأة التابعة.

2- حدد المعيار كل من مفهوم السيطرة والسيطرة المؤقتة كما يلي :

السيطرة هي مقدرة المنشأة على استخدام ، أو توجيه استخدام ، أصول منشأة أخرى لاكتساب منافع اقتصادية، وتنشأ سيطرة منشأة على منشآت أخرى بعدة طرق من أمثلتها توفر أي مما يلي :

أ- امتلاك (بصورة مباشرة أو غير مباشرة) أكثر من 50% من صافي أصول المنشأة الأخرى .

ب- امتلاك حقوق أقلية مع وجود القدرة على توجيه السياسات المالية والتشغيلية للمنشأة الأخرى بموجب اتفاق سابق .

ج- امتلاك حقوق أقلية ذات نسبة عالية من الأسهم التي لها حق التصويت في المنشأة الأخرى ، مع عدم امتلاك جهة أخرى (منشأة أو مجموعة موحدة من المستثمرين) حصة جوهرية من الأسهم التي لها حق التصويت في المنشأة الأخرى .

د- امتلاك حقوق أقلية مع وجود حق نظامي (قانوني) تتحكم بموجبه المنشأة في استخدام أصول المنشأة الأخرى وتوجيه سياساتها المالية والتشغيلية.

كما تعد سيطرة منشأة على منشأة أخرى مؤقتة في الحالات التالية :

أ- إذا كان هناك التزام على المنشأة بأن تتخلى عن السيطرة خلال عام من تاريخ السيطرة

ب- إذا قررت إدارة المنشأة التخلص من المنشأة التابعة خلال عام من تاريخ السيطرة .

3- يجب استبعاد جميع استثمارات منشآت المجموعة الواحدة فيما بينها من القوائم المالية الموحدة .

4- يجب استبعاد الأرصدة والمعاملات المالية المتبادلة بين منشآت المجموعة الواحدة من القوائم المالية الموحدة ، كما يجب استبعاد كامل الأرباح والخسائر غير المحققة الناتجة عن العمليات والمعاملات بين منشآت المجموعة الواحدة من القوائم المالية الموحدة .

5- إذا كانت الأرباح أو الخسائر المذكورة في الفقرة السابقة ناتجة عن مبيعات قامت بها منشأة تابعة ، حصة السيطرة فيها أقل من 100% فإنه يجب تقسيم تلك الأرباح أو الخسائر بين الملاك في أسهم المنشأة التابعة ، كل حسب نسبة ملكيته ، وتخفيض حصة كل مالك في صافي ربح التابعة بمقدار حصته من تلك الأرباح أو الخسائر الناتجة عن مبيعات التابعة إلى منشآت داخل المجموعة الواحدة .

6- عند قيام إحدى منشآت المجموعة بشراء سندات سبق أن أصدرتها منشأة أخرى في المجموعة لطرف ثالث خارج المجموعة فإن عملية الشراء في هذه الحالة تعدّ استرداداً ضمناً للسندات من وجهة نظر المجموعة ، وتعدّ أي مكاسب أو خسائر تنشأ عن عملية الشراء محققة. وتنتج تلك المكاسب أو الخسائر عن الفرق بين تكلفة الشراء بالنسبة للمنشأة المشتريّة والقيمة الدفترية للسندات في سجلات المنشأة المصدرة. وإذا كانت حصة السيطرة في المنشأة المصدرة تقل عن 100% فإنه يجب تقسيم تلك

المكاسب أو الخسائر بين المنشأة المسيطرة وحقوق الملكية غير المسيطرة ، حسب نسبة حصة كل منها في المنشأة المصدرة .

7- يتم خصم حصة حقوق الملكية غير المسيطرة في صافي أرباح المنشآت التابعة للفترة المحاسبية الجارية من صافي ربح المجموعة، للوصول للربح الموحد للمجموعة.

8- يجب إظهار حقوق الملكية غير المسيطرة في صافي أصول المنشآت التابعة كبنء مستقل في قائمة المركز المالي الموحدة من ضمن حقوق الملكية باسم (حقوق الملكية غير المسيطرة) .

9- يجب تقويم أصول والتزامات المنشأة التابعة المشتراة بالقيم العادلة القائمة في تاريخ الشراء ، واستخدام تلك القيم أساسا لإعداد القوائم المالية الموحدة التي تعد في تاريخ الشراء أو أي تاريخ بعده .

10- في حالة بيع الشركة المسيطرة لحصة السيطرة جزئيا أو كليا ، الأمر الذي يترتب عليه فقد السيطرة ، يجب إثبات المكاسب أو الخسائر الناتجة عن عملية البيع فور إتمامها، وتتمثل تلك المكاسب أو الخسائر في الفرق بين سعر البيع والقيمة الدفترية للحصة المباعة .

11- يجب أن تغطي القوائم المالية للمنشأة التابعة المتضمنة في القوائم المالية الموحدة نفس الفترات المالية التي تغطيها القوائم المالية للمنشأة المسيطرة، وعند اختلاف الفترة المالية لمنشآت المجموعة الواحدة يجب استخدام آخر قوائم مالية معدة للمنشآت التابعة على ألا يزيد الفرق بين تاريخ إعدادها وتاريخ إعداد القوائم المالية للمنشآت المسيطرة ، في جميع الأحوال ، عن ثلاثة أشهر ويجب في هذه الحالة إجراء التسويات اللازمة لإثبات أثر الأحداث والمعاملات التي قامت بها التابعة خلال المدة بين التاريخين ، إذا

كانت تلك الأحداث والمعاملات تؤثر تأثيراً مهماً في المركز المالي أو نتائج العمليات
الموحدة .

12- يجب أن تستخدم المنشآت التابعة سياسات محاسبية متماثلة مع السياسات
المحاسبية للمنشأة المسيطرة ، فيما يتعلق بالعمليات المتشابهة ، إلا إذا اقتضت الضرورة
غير ذلك. وفي هذه الحالة يجب إجراء التعديلات اللازمة عند إعداد القوائم المالية
الموحدة مع توزيع الأثار المترتبة على تلك التعديلات بين المنشأة المسيطرة وحقوق
الملكية غير المسيطرة في المنشأة التابعة .

■ يجب الإفصاح عن البنود التالية عند إعداد القوائم المالية الموحدة :

1- السياسة التي تتبعها المنشأة المسيطرة لإعداد القوائم المالية الموحدة لمنشأتها التابعة ،
ويجب أن يكون هذا الإفصاح جزءاً من إيضاح السياسات المحاسبية المهمة.

2- نسبة حقوق الملكية للمنشأة المسيطرة في المنشآت التابعة التي تشملها القوائم
المالية الموحدة .

3- نسبة حقوق الملكية للمنشأة المسيطرة في المنشآت التابعة التي لا تشملها القوائم
المالية الموحدة .

4- أساس المحاسبة عن المنشآت التابعة التي لا تشملها القوائم المالية الموحدة .

5- الشهرة التي تنشأ نتيجة للسيطرة عن طريق الشراء ضمن الأصول غير الملموسة في
قائمة المركز المالي الموحدة.

6- الفترة المالية التي تغطيها القوائم المالية للمنشأة التابعة ، التي لا تتفق مدة قوائمها المالية
مع المدة المالية للقوائم المالية للمنشأة المسيطرة.

7- الأحداث التي ترتبط بالمنشأة التابعة ، أو العمليات والمعاملات التي أجرتها تلك المنشأة خلال المدة بين الفترة المالية للمنشأة المسيطرة والفترة المالية للمنشأة التابعة ، التي لا تتفق مدتها المالية مع المدة المالية للمنشأة المسيطرة.

8- حصة حقوق الملكية غير المسيطرة في دخل أو خسارة المنشأة التابعة.

9- كشف بأسماء ونسب وقيم الملكية في المنشآت التابعة.

7- المعيار المحاسبي المصري رقم (17) (وزارة الأستثمار ، 2006م) :

صدر هذا المعيار بعنوان : القوائم المالية المجمعنة والمستقلة، وذلك بموجب قرار وزير الاستثمار رقم (243) لعام 2006م وذلك ضمن المعايير المرافقة لهذا القرار في يونيو 2006م، ويهدف هذا المعيار على بيان كيفية إعداد وعرض القوائم المالية المجمعنة لمجموعة من الشركات والتي تقع تحت سيطرة شركة قابضة، ويتطابق هذا المعيار مع المعيار المحاسبي الدولي رقم (27) .

ومن أهم البنود التي تناولها المعيار ما يلي :

1- يجب على الشركة القابضة التي تصدر قوائم مالية مجمعنة أن تدمج فيها كل الشركات التابعة سواء كانت أجنبية أو محلية.

2- تتضمن القوائم المالية المجمعنة كل المنشآت التي تسيطر عليها الشركة القابضة ويفترض وجود السيطرة عندما تمتلك الشركة القابضة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال الشركات التابعة لها ما يزيد عن نصف حقوق التصويت في تلك المنشأة فيما عدا تلك الحالات الاستثنائية التي يظهر فيها بوضوح أن تلك الملكية لا تمثل سيطرة.

وفى المقابل فإن السيطرة توجد أيضاً عندما تمتلك الشركة القابضة نصف أو أقل من حقوق التصويت لمنشأة في حالة :

أ - التحكم في أكثر من نصف حقوق التصويت تطبيقاً للاتفاق مع المستثمرين الآخرين.

ب- التحكم في السياسات المالية والتشغيلية للمنشأة وذلك بموجب قانون أو اتفاقية.

ج- وجود سلطة لتعيين أو عزل أغلبية أعضاء مجلس الإدارة أو من في حكمهم.

د - وجود سلطة على أغلبية الأصوات في اجتماعات مجلس الإدارة أو من في حكمهم.

3- لا يتم إدماج شركة تابعة في القوائم المالية المجمعة عندما :

أ - تنوى الشركة القابضة أن تكون سيطرتها على الشركات التابعة مؤقتة وهناك نية للتخلص منها في المستقبل القريب.

ب- يتم تشغيل الشركة التابعة تحت قيود صارمة طويلة الأجل مما يحد من قدرتها بشكل جوهري عن تحويل أي أموال إلى الشركة القابضة.

مثل هذه الشركات التابعة يتم المحاسبة عنها كاستثمارات طبقاً لمعيار المحاسبة المصري الخاص بالمحاسبة عن الاستثمارات.

4/10 دور المنشآت غير المدمجة في التوريق المالي :

إن التوريق هو عملية بيع أو تحويل أو الرهن لبعض الأصول التي لها قدرة على خلق تدفقات نقدية متوقعة إلى بنك أو منشأة غير مدمجة على أن تقوم الجهة المحول إليها الأصل بإصدار أوراق مالية للمستثمرين وذلك للتقليل من مخاطر التأخر أو العجز عن الوفاء بهذه الديون وضمن توفير السيولة النقدية اللازمة ، قادوس (2002م : 192) .

إن المنشأة غير المدمجة قد يتم تكوينها بهدف شراء القروض وإصدار الأوراق المالية المدعومة بالأصول ، حيث تقوم المنشأة بشراء الأصول وإدارة عملية تحصيل التدفقات النقدية الناتجة من عملية التوريق وتحويل تلك التدفقات للمستثمرين ، كما تقوم بمراقبة مستوى الأصول الضامنة لإصدار الأوراق المالية بحيث تبقى الضمانات كافية لضمان حقوق المستثمرين .

هذا ويجب الفصل بين البنك البادئ بالتوريق والمنشآت غير المدمجة وذلك عن طريق التأكد من أن ملكية الأصول المرهونة للبنك قد انتقلت فعلياً للذمة المالية للمنشأة غير المدمجة أي تحقيق شروط البيع الفعلي حيث أن عدم وضوح عملية البيع وتحديد شروط لها قد يصل بالأمر لاعتباره قرض مضمون يزيد من مديونية المنشأة غير المدمجة وبذلك تتعرض لمخاطر إفلاس البنك البادئ بالتوريق وامتداد أثر الإعسار إلى المنشأة غير المدمجة .

هذا ويوجد عدد من الشروط اللازمة لاعتبار صفقة البيع ناقلة للملكية للمنشآت غير المدمجة وهي كما يلي ، عثمان (2000م) :

1- أغلبية أسهم المنشأة غير المدمجة يملكها طرف ثالث مستقل من الغير استثمر رأس مال ضخم يمثل معظم رأس مال المنشأة.

2- هيمنة هذا الطرف على إدارة المنشأة .

3- تعرض هذا الطرف للمخاطر والعوائد الجوهرية الناتجة عن البيع .

وقد أهتم مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي FASB بالمنشآت غير المدمجة وكيفية تحديد ما إذا كانت عملية انتقال الأصول عملية بيع أم عملية إقراض وحدد FASB شروط البيع في المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (140) فيما يلي (SFAS No. 140, 2000):

1- أن يتم عزل الأصول المحولة بحيث لا تصيح في متناول يد المحول أو أي من الشركات التابعة أو دائنيهم حتى في حالة الإفلاس .

2- أن يكون المحول إليه متمتعاً بالشروط الواجب توافرها في المنشآت غير المدمجة (المنشآت ذات الأغراض الخاصة) :

أ - وحدة قانونية مستقلة.

ب - أن تكون وحدة مخصصة لعمليات التوريق بحيث تكون أصولها وعملياتها مرتبطة بالتوريق .

3- ألا يحتفظ المحول بالسيطرة على الأصول المحولة سواء :-

أ - عن طريق الحق في إعادة شرائها قبل استحقاقها.

ب - القدرة على إجبار المنشأة غير المدمجة على إعادة بعض الأصول .

- كما حدد المعيار أنه يجب أن تكون المنشأة غير المدمجة مختلفة تماماً عن المحول ولا يتمكن المحول أو وكلائه من تسيلها وتصفيتها .

- كما وضع المعيار شروط على تصرف المنشأة غير المدمجة على الأصول التي بحوزتها :

أ- أن تكون خارج تحكم المحول .

ب- انخفاض القيمة العادلة لهذه الأصول بشكل يصعب معه التنبؤ بإمكانية الرجوع

للمستوى الطبيعي .

ويلاحظ أن المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (140) حاول إعطاء استقلال شكلي

للمنشأة غير المدمجة بكونها وحدة مستقلة في حين أنها في حقيقة الأمر مكونة من أموال

مودعي البنك البادئ بالتوريق بعد الحصول على موافقة هؤلاء المودعين وتحت إدارة وسيطرة

البنك أي أن البنك يمول عملية بيع الأصول المرهونة من التزاماته المتمثلة في أموال العملاء

وهو ما يعرف في القانون الأمريكي بالبيع المحاسبي الذي يراعى الشروط الشكلية للقانون وأن

كان في جوهره ليست عملية بيع فعلية وتظل الأوراق المالية المطروحة بضمان الأصول

معرضة لمخاطر تعرض البنك لخطر الإفلاس أو الإعسار .

5/10 كيفية ممارسة الغش والتلاعب عن طريق المنشآت غير المدمجة :

يمكن استخدام المنشآت غير المدمجة كأحد وسائل الغش والتلاعب المحاسبي عن

طريق التهرب من شروط إدماجها في القوائم المالية للشركة الأم وممارسة العديد من العمليات

داخل هذه المنشآت التي تسيطر عليها والتقارير عن أرباح غير حقيقية وعدم إدراج أصول

والتزامات المنشأة غير المدمجة ضمن قائمة المركز المالي للشركة الأم وممارسة العديد من

الأنشطة خارج قائمة المركز المالي ، حيث تستغل الشركة الأم عدم الإفصاح عن المنشأة غير المدمجة كأحد الشركات التابعة لها وتقوم بتحميل العديد من الإلتزامات على قائمة المركز المالي للمنشأة غير المدمجة وذلك لإظهار المركز والموقف المالي للشركة الأم بمظهر أقوى من الحقيقي ومخالف للواقع وذلك لتحقيق العديد من الأهداف مثل اكتساب ثقة المساهمين وحملة السندات وغيرهم من أصحاب المصالح المختلفة في المنشأة أو للحصول على قروض جديدة .

فالمنشأة لا يجب دمجها وفقاً لشروط هيئة سوق المال الأمريكية SEC عندما يكون المالك الرئيسي للمنشأة غير المدمجة طرف ثالث مستقل والذي يستثمر على الأقل 3% من الأسهم المتبقية في المنشأة و يسيطر على أنشطة المنشأة ويتحمل مخاطر ويحصل على عوائد جوهرية نتيجة امتلاكه لأصول المنشأة غير المدمجة ، وبذلك يمكن للشركة الأم تأسيس العديد من المنشآت غير المدمجة وعدم إدراجهم في قوائمها المالية استناداً إلى هذا الشرط وممارسة العديد من العمليات من خلال تلك المنشآت .

كما يمكن استخدام المنشآت غير المدمجة في عمليات التوريق المالي عن طريق البنوك التجارية حيث يقوم البنك بتأسيس منشأة من أموال مودعي البنك حيث يقوم بتمويل عملية بيع الأصول المرهونة من التزاماته المتمثلة في أموال العملاء وبذلك تظل الأوراق المالية المطروحة بضمان الأصول معرضة لنفس المخاطر التي قد يتعرض لها البنك .

من كل ما سبق يتضح ضرورة دراسة ومعرفة المنشآت غير المدمجة وتحديد أهدافها وأنواعها وشروط تكوينها وكيفية المحاسبة عنها ودورها في عمليات التوريق وتحديد ما إذا كان يجب دمجها مع الشركة القابضة (الأم) أم لا .

وبصفة عامة ففي حالة وجود هذه المنشآت غير المدمجة فلا بد من التحقق ومراعاة

الآتي لدرء الغش والتلاعب المحاسبي :

- 1- الإفصاح عن شروط إدماجها في القوائم المالية للشركة الأم (المالك الرئيسي) وإيضاح الهدف من الدمج .
- 2- الإفصاح عن تفاصيل العمليات التي تتم داخل هذه المنشآت غير المدمجة والمعالجة المحاسبية لتلك العمليات .
- 3- التقرير عن الأرباح أو الخسائر المتحققة من ممارسة المنشأة غير المدمجة لعملياتها خلال نفس الفترة المالية للشركة الأم .
- 4- ضرورة الإفصاح وإدراج أصول والتزامات المنشآت غير المدمجة في ميزانية الشركة الأم .
- 5- معرفة نتائج أعمال والمركز المالي للمنشآت غير المدمجة في الفترات المالية السابقة على الدمج مع بيان حقوق الملكية الخاصة بالطرف ثالث إن وجد .
- 6- في حالة دمج هذه المنشآت مع الشركة الأم وتأخر تحقيق الأرباح أو العائد من هذا الإدماج والانتظار لفترات مالية مستقبلية يجب الإفصاح عن المتوقع لمستقبل أنشطة هذه المنشآت والفائدة المنتظرة منها .
- 7- إظهار والإفصاح عن البيانات التفصيلية للبنود الواردة بالقوائم المالية للشركة الأم والخاصة بالمنشآت المدمجة وذلك لكل بند على حدة وذلك في إطار القوائم المالية الموحدة .
- 8- ضرورة إعداد قوائم مالية موحده عند الدمج وإتباع سياسات محاسبية موحدة وإن تعذر يجب الإفصاح عن ذلك .

الفصل الحادي عشر

التأجير التمويلي

تمتلك المنشآت في العادة أصولها الثابتة وتظهر هذه الأصول ضمن عناصر المركز المالي ، إلا انه في السنوات الأخيرة اتسع استخدام أسلوب استئجار الأصول بدلاً من تملكها، هذا و تقوم العديد من المنشآت بممارسة كثير من الأنشطة التي لا تظهر آثارها في القوائم المالية والتي تعرف بالأنشطة خارج قائمة المركز المالي ، ويعتبر استئجار الأصول هو أحد الطرق التي قد تؤدي إلى الحصول على تمويل خارج قائمة المركز المالي حيث تمويل المنشأة حيازة أصولها بغير الشراء النقدي دون أن تظهر في الوقت نفسه الالتزامات الناشئة عن هذا التمويل بقائمة مركزها المالي مما يخل بمصداقية القوائم المالية لهذه المنشآت .

1/11 أنواع عقود الإيجار :

يمكن تعريف عقد الإيجار بأنه اتفاق بين المؤجر Lessor والمستأجر Lessee ينتقل بموجبه للمستأجر حق استخدام الأصول التي يمتلكها المؤجر وذلك لفترة محددة مقابل مبلغ يدفعه المستأجر دورياً يسمى بالقيمة الإيجارية .

ويعتمد تبويب عقود الإيجار على مدى تحمل المؤجر والمستأجر للمخاطر والمنافع المتعلقة بملكية الأصل المؤجر، ويمكن تبويب عقود الإيجار إلى ما يلي (عبد العزيز ، 2001 م) :

أ - عقود البيع وإعادة الإستهجار *Sale and Leaseback* :

تقوم المنشأة المستأجرة في ظل هذا النوع من العقود ببيع أصولها المملوكة للمنشأة المؤجرة وفي الوقت نفسه تقوم بالتعاقد مع هذه المنشأة على استئجار الأصل المباع والإحتفاظ

به لفترة زمنية محددة وبشروط محددة ، وتستلم المنشأة البائعة (المستأجرة) قيمة بيع الأصل من المنشأة المشترية (المؤجرة) وفي نفس الوقت تقوم بإبقاء الأصل المباع لديها لاستخدامه .

وتلجأ المنشآت المستأجرة إلى استخدام هذه العقود كبديل للإقتراض مقابل رهن الأصول ، وقد يكون مصدر التمويل (المؤجر) في هذه الحالة شركة تأمين أو بنك تجارى أو عقاري أو شركة متخصصة في التأجير أو قد يكون مصدر التمويل مستثمر فردي ، وتمثل القيمة البيعية قيمة القرض ويتم جدولة السداد من خلال مدفوعات القيمة الإيجارية الدورية ، وكما هو الحال في حالة الإقتراض بضمان أو رهن الأصول يحصل المقرض (المؤجر) على دفعات متساوية كافية لسداد قيمة القرض (قيمة شراء الأصل) بالإضافة إلى تحقيق عائد على الرصيد المتناقص للقرض وتتحدد القيمة الإيجارية في ظل عقود البيع وإعادة الإستئجار للأصل المباع بنفس الطريقة حيث يتم تحديد القيمة الإيجارية بالقدر الكافي لإسترداد المؤجر لكامل القيمة الشرائية للأصل (حجم الإستثمار الأساسي للمؤجر) مضافاً إليها معدل محدد للعائد على تلك الإستثمارات خلال مدة العقد .

ب- عقود إيجار تشغيلية *Operating Leases* :

في ظل عقود التأجير التشغيلية لا يتم إهلاك قيمة الأصل بالكامل خلال مدة العقد اي لاتغطي القيمة الإيجارية التي يشملها عقد الإيجار اجمالى تكلفة الأصل حيث تنخفض مدة عقد الإيجار التشغيلي عن العمر الإقتصادي للأصل المؤجر ، ويسترد المؤجر اجمالى تكلفة الأصل المؤجر إما من خلال إعادة تأجيره لنفس المستأجر لمدد أخرى أو لمستأجرين آخرين أو عن طريق إعادة بيع الأصل ذاته .

ووفقاً لهذا النوع من العقود ينتقل حق إستخدام الأصل لفترة محددة إلى المستأجر ويحتفظ المؤجر بكافة المخاطر المتعلقة بالأصل وبكافة المنافع ومن ثم لا تظهر أي أصول أو

التزامات متعلقة بالإيجار في قائمة المركز المالي للمستأجر، وإنما يظهر في قائمة الدخل لكل منهما القيمة الإيجارية المتفق عليها بالعقد .

وتقوم المنشأة المؤجرة بصيانة وخدمة الأصل المستأجر أو تحصلها من المنشأة المستأجرة وتضم تكاليف الصيانة إلى أقساط الإيجار .

كما تتميز عقود الإيجار التشغيلية بخاصية القابلية للإلغاء حيث تعطى هذه العقود الحق للمستأجر في إلغاء العقد وإرجاع الأصل إلى المؤجر قبل نهاية مدة العقد الأساسية والتي تعتبر ميزة مهمة جداً للشركة المستأجرة لأنها تستطيع إعادة الأصل إلى المؤجر في حالة ظهور أصل آخر له ميزة تكنولوجية أكثر تقدماً أو عندما لم تعد بحاجة للأصل .

ج - عقود إيجار تمويلية *Financing Leases* :

تتصف عقود الإيجار التمويلية بالخصائص التالية :

- لا يقوم المؤجر بخدمة الصيانة للأصول المؤجرة .
- لا يمكن إلغاء عقد الإيجار بواسطة المستأجر .
- تستهلك التكلفة الإجمالية للأصل خلال مدة عقد الإيجار ، أي يحصل المؤجر على قيمة الأصل مضافاً إليها العائد على الإستثمار من خلال المتحصلات من القيمة الإيجارية الدورية خلال مدة العقد .

ووفقاً لهذا النوع من عقود الإيجار طويلة الأجل للأصول ينتقل حق ملكية الأصل إلى المستأجر حيث يتضمن هذا الإيجار نقل كل المخاطر والمنافع المترتبة على ملكية الأصل ، سواء تم نقل الملكية فعلياً أم لا، وفي حالة عدم رسملة هذا النوع من عقود الإيجارات فإن قائمة المركز المالي لا تظهر مقدار الدين الذي يمثل الالتزام الناشئ عن هذه العقود مما يجعل هذه العملية تعتبر من عمليات التمويل خارج قائمة المركز المالي ويطلق عليها التمويل الخفي *Off-Balance Sheet Finance* .

وتتضمن عملية التأجير التمويلي الخطوات التالية :

- تقوم المنشأة المستأجرة بتحديد الأصل المطلوب استخدامه وتتفاوض مع المنتج على سعر الأصل وشروط تسليمه .

- تقوم المنشأة المستأجرة بالبحث عن مؤجر والذي قد يكون بنك أو منشأة أخرى (مصدر تمويل) وتتفق معه على شراء الأصل من المنتج مقابل تحرير عقد تأجير تمويلي فيما بينهما .

- تتضمن شروط عقد التأجير التمويلي كيفية استرداد المؤجر (مالك الأصل) لكامل تكلفة الأصل مضافاً إليها عائد على الإستثمار الذي قام به المؤجر ممثلاً في قيمة الأصل ، حيث يقوم المستأجر بدفع الإيجار على دفعات متساوية تساوى في مجموعها قيمة الأصل بالإضافة إلى العائد والذي يقترب من معدل الفائدة التي يدفعها المستأجر في حالة قيامه بالإقتراض بضمان رهن أحد الأصول .

- تتضمن عقود التأجير التمويلية حق الخيار أمام المستأجر لتجديد عقد الإيجار بمعدل فائدة منخفض بعد تاريخ انتهاء مدة العقد الأصلية ، ولا تتضمن هذه العقود حق الإلغاء من جانب المستأجر طالما لم يحصل المؤجر على كامل مستحقاته المحددة في العقد ، كما يقوم المستأجر بسداد الرسوم الجمركية والضرائب والتأمينات الخاصة بالأصل المستثمر ويحصل المؤجر في هذه الحالة على عائد مقابل صافي المبالغ التي قام بسدادها .

ويمكن إرجاع أسباب ظهور التأجير التمويلي إلى انتشار الشركات العملاقة والحاجة إلى رؤوس أموال ضخمة وإلى أصول أثمانها مرتفعة مما أدى إلى البحث عن أسلوب مناسب لحيازة هذه الأصول يخرج عن الأساليب المتعارف عليها وهي :

1- التمويل الذاتي عن طريق رأس المال المدفوع أو زيادة رأس المال.

2- التمويل من الغير عن طريق الاقتراض من البنوك أو إصدار السندات.

لذلك تم التوصل إلى أسلوب التأجير التمويلي حيث يطلب الراغب في شراء الأصل من ممول أو منشأة شراء الأصل الذي يحتاجه بعد تحديد مواصفاته ويتم تحرير عقد إيجار بين المؤجر والمستأجر يتضمن ما يلي (دويدار، 2000م : 95) :

1- مدة عقد الإيجار وغالبا ما تشمل عمر الأصل .

2- قيمة الإيجار .

3- احتفاظ المستأجر بالأصل في نهاية مدة عقد الإيجار على أن يدفع المستأجر

مبلغ اضافى يؤخذ في الاعتبار عند تحديد مبلغ الإيجار .

وبذلك يكون المستأجر قد حاز الأصل بتكلفة تقل عن أساليب التمويل القديمة الأمر الذي

يعمل على دفع عجلة التنمية الاقتصادية .

ويمكن تحديد أوجه المقارنة بين عقود التأجير التشغيلية والتمويلية فيما يلي :

عناصر المقارنة	عقود التأجير التشغيلية	عقود التأجير التمويلية
1- مدة العقد	مدة العقد قصيرة وعادة ما تجدد سنوياً .	مدة العقد طويلة تصل إلى ما يقرب من العمر الافتراضى للأصل .
2- الصيانة والتأمين	المؤجر يتحمل تكاليف صيانة الأصل و التأمين عليه خلال فترة العقد .	المستأجر يتحمل تكاليف صيانة الأصل و التأمين عليه خلال فترة العقد .
3- تقادم الأصل	يتحمل المؤجر مسؤولية عدم صلاحية الأصل سواء بالهلاك أو التقادم .	يتحمل المستأجر مسؤولية عدم صلاحية الأصل سواء بالهلاك أو التقادم .
4- ملكية الأصل	لا يجوز للمستأجر ملكية أو شراء الأصل المؤجر في نهاية مدة العقد بل يرد الأصل إلى المؤجر مرة أخرى .	يجوز للمستأجر في نهاية مدة العقد شراء الأصل المؤجر أو إعادة تأجيره لمدة أخرى أو رد الأصل إلى المؤجر .

العلاقة بين المؤجر والمستأجر معقدة ومتشابكة وذلك لطول فترة التعاقد والأهمية النسبية لقيمة العقد .	العلاقة بين المؤجر والمستأجر تتسم بالهدوء وعدم التعقد ولا تثير مشاكل قانونية وذلك لقصر فترة الإيجار .	5- العلاقة بين المؤجر والمستأجر
لا يجوز إلغاء العقد من قبل المستأجر خلال مدة العقد .	يجوز إلغاء العقد من قبل المستأجر خلال مدة العقد .	6- إلغاء العقد

ولقد أصدرت المنظمات المهنية للمحاسبة العديد من المعايير والتوصيات المتعلقة بعمليات التأجير، ومن أهم المعايير التي أصدرها الاتحاد الدولي للمحاسبين وأهم المعايير والتوصيات التي أصدرت في الولايات المتحدة الأمريكية وفي المملكة العربية السعودية وفي مصر والتي قامت بتصنيف عقود الإيجار ما يلي :

1- المعيار المحاسبي الدولي رقم (17) (IAS No. 17, 2003) :

اصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية المعيار رقم (17) بعنوان : عقود الإيجار ، وذلك في ديسمبر 2003م ، ويهدف هذا المعيار لتقديم بيان للمستأجرين والمؤجرين بالسياسات والإفصاحات المحاسبية المناسبة لتطبيقها فيما يتعلق بعقود الإيجار التمويلي والتشغيلي .

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

1- يصنف العقد إلى عقد إيجار تشغيلي أو تمويلي بناء على مدى تحمل المؤجر أو المستأجر للمخاطر والمنافع المتعلقة بملكية الأصل المستأجر ، وتشمل المخاطر احتمالات الخسائر من الطاقة العاطلة أو التقادم التكنولوجي ، أما المنافع فتتمثل في الأرباح المتوقعة من تشغيل الأصل والحصول على مكاسب من زيادة قيمة الأصل أو تحقيق قيمة متبقية .

2- يعتمد التصنيف على جوهر العملية وليس على شكل العقد، ولا يوجد تمييز بين أسس التصنيف من وجهة نظر كل من المستأجر والمؤجر .

3- عقد الإيجار التمويلي Financing Lease : هو الذي يحول بشكل جوهري جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالملكية إلى المستأجر .

4- عقد الإيجار التشغيلي Operating Lease : هو الذي لا يحول بشكل جوهري جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالملكية إلى المستأجر .

5- يعتبر العقد عقد إيجار تمويلي إذا توافرت أحد هذه الشروط :

أ- إذا كان عقد الإيجار ينص على نقل ملكية الأصل إلى المستأجر في نهاية مدة عقد الإيجار .

ب- أن يتضمن العقد بأن للمستأجر الحق في شراء الأصل بسعر يتوقع أن يكون أقل من القيمة العادلة للأصل ويتوافر في بداية العقد درجة معقولة من التأكد من أن المستأجر سوف يمارس هذا الحق .

ج- أن تغطي مدة عقد الإيجار معظم العمر الإنتاجي للأصل.

د- أن تكون القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار (وهى المبالغ التي يدفعها المستأجر أو يطلب منه دفعها طيلة مدة عقد الإيجار) في تاريخ بدء العقد مساوية على الأقل (أكبر من أو تساوى) للقيمة العادلة للأصل المستأجر، ويمكن حساب القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار يتم استخدام معدل العائد الضمني للمؤجر كمعدل خصم (هو المعدل الذي يجعل القيمة الحالية لكل من الحد الأدنى لمدفوعات الإيجار- بعد إستبعاد تكاليف التنفيذ التي يدفعها المؤجر- والقيمة المتبقية غير المضمونة مساوية للقيمة العادلة للأصل المؤجر) ، أما في حالة صعوبة تحديد معدل العائد الضمني يتم استخدام معدل الاقتراض الإضافي للمستأجر (هو المعدل الذي يدفعه المستأجر عن عقد إيجار مماثل ، فإذا كان من غير الممكن تحديده ، فهو المعدل الذي على المستأجر أن يتحمله في تاريخ بدء عقد الإيجار لإقتراض المبلغ اللازم لشراء الأصل خلال نفس الفترة ونفس الشروط) .

و- أن يكون للأصل المستأجر طبيعة خاصة بحيث يمكن للمستأجر فقط أن يستخدمه بدون إجراء تعديلات جوهرية .

6- عمليات البيع وإعادة التأجير Sale-Lease back Transaction : حيث يقوم شخص ببيع أصل وإعادة تأجير نفس الأصل من المشتري وغالباً يكون الهدف من ذلك هو نقل مزايا ضريبية من البائع للمشتري .

و عند قيام البائع بتأجير الأصول مرة أخرى فيكون عقد الإيجار أما تشغيلي أو تمويلي :

أ- إذا كان عقد الإيجار تمويلي : يجب على البائع (المستأجر) والمشتري (المؤجر) عدم الاعتراف في الحال بأية زيادة في عوائد البيع عن المبلغ المسجل (الدفترى) على أنها دخل في القوائم المالية للبائع (المستأجر) ويتم استهلاكها على مدة عقد الإيجار الجديد .

ب- إذا كان عقد الإيجار تشغيلي : فإذا كانت العملية تمت على أساس القيمة العادلة فإنه يجب الاعتراف بأي ربح أو خسارة في الحال .

2- المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (13) (SFAS No. 13 , 2003) :

أصدر مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي المعيار رقم (13) بعنوان : المحاسبة عن عقود الإيجار عام 1976م ، هذا وقد أدخلت العديد من التعديلات كان آخرها عام 2002م بموجب المعيار رقم (145) والذي أجرى بعض التعديلات على عمليات البيع وإعادة التأجير، ويهدف هذا المعيار إلى المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي من وجهة نظر المؤجر والمستأجر .

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

1- يرتكز هذا المعيار على فرضية أساسية مؤداها أن عقد الإيجار التمويلي يترتب عليه

تحويل معظم منافع ومخاطر الملكية من المؤجر إلى المستأجر .

2- تبويب عقود الإيجار من وجهة نظر المستأجر :

يتم تبويب عقود الإيجار لأغراض القياس المحاسبي والتقارير عنها في دفاتر المستأجر إلى عقود إيجار تشغيلية Operating Leases وعقود إيجار رأسمالية Capital Leases ، وينبغي على المستأجر تبويب عقد الإيجار كعقد رأسمالي إذا توافر فيه شرط أو أكثر من الشروط التالية :

أ - أن تنتقل ملكية الأصل إلى المستأجر في نهاية فترة عقد الإيجار .

ب - أن يتضمن العقد حق شراء الأصل بسعر تحفيزي أي بسعر يقل بشكل ملموس عن قيمته العادلة في هذا التاريخ .

ج - أن تساوى فترة العقد 75% أو أكثر من العمر الاقتصادي المتوقع للأصل المؤجر .

د - أن تكون القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار في تاريخ بدء العقد (وذلك بعد خصم تكلفة تنفيذ العقد من ضرائب وتأسيس وصيانة يتحملها المؤجر) مساوية أو تزيد عن 90% من القيمة العادلة للأصل المستأجر ، ويجب على المستأجر استخدام معدل العائد الضمني للمؤجر عند حساب القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار ، كما يمكن للمستأجر استخدام معدل الاقتراض الإضافي للمستأجر في حساب القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار إلا إذا :

- أمكن للمستأجر عملياً معرفة معدل العائد الضمني للمؤجر .

- معدل العائد الضمني للمؤجر أقل من معدل الاقتراض الإضافي للمستأجر .

ولا يطبق الشرطان ج ، د إذا كانت بداية عقد التأجير تقع في الربع الأخير من العمر

الاقتصادي للأصل المؤجر.

3- تبويب عقود الإيجار من وجهة نظر المؤجر :

أ - عقود إيجار بيعية Sales-type leases : هي العقود التي ينشأ عنها ربح (خسارة) للمؤجر المنتج أو الموزع أي التي تكون فيها القيمة العادلة للأصل المؤجر في تاريخ بدء العقد أكبر أو أقل من تكلفته أو قيمته الدفترية وينشأ عقد التأجير البيعى في حالة استخدام المنتج أو الموزع

التأجير كوسيلة تسويقية لمنتجاتهم ، وسمى هذا النوع بعقود الإيجار البيعية بسبب اعتراف المؤجر بالإيراد كما هو الحال في عمليات البيع العادية .

ب - عقود إيجار تمويلية مباشرة Direct Financing Leases : هي العقود التي تتساوى فيها القيمة العادلة للأصل المؤجر في تاريخ بدء العقد مع تكلفته أو قيمته الدفترية، وسمى هذا النوع بعقود التأجير التمويلية المباشرة بسبب أن المؤجر يلجأ لعملية تأجير الأصل ليس من أجل البيع ولكن مجرد طريقة للحصول على إيراد تمويلي (فائدة) على الأموال المتاحة له .

ويلاحظ أن عقد الإيجار من وجهة نظر المؤجر يمكن تبويبه كعقد بيعي أو عقد تمويلي مباشر إذا توافر أحد الشروط الأربعة اللازمة لاعتبار عقد الإيجار كعقد رأسمالي من وجهة نظر المستأجر بالإضافة إلى توافر الشرطين التاليين وإلا تم تبويبه كعقد تأجير تشغيلي :

1- إمكانية التنبؤ بمقدرة المستأجر على الوفاء بالحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار .

2- عدم وجود شك في قيام المؤجر بالوفاء بالتزاماته التعاقدية التي قد تحدث مستقبلاً كحماية المستأجر من التقادم التكنولوجي للأصل .

كما يلاحظ أنه من وجهة نظر المستأجر لا يتم التمييز بين عقد التأجير البيعي أو عقد التأجير التمويلي المباشر حيث يعتبر كل منهما من وجهة نظره عقد تأجير رأسمالي .

ج- عقود تأجير مسندة (رافعية) Leveraged Leases : هي العقود التي يتوافر فيها الصفات التالية :

1- وجود ثلاثة أطراف على الأقل هم المؤجر والمستأجر ودائن (ممول) يمنح قرض طويل الأجل للمؤجر للحصول على الأصل .

2- أن يقدم الممول جزء كبير من التمويل للمؤجر في شكل دين بدون حق الرجوع والذي يكون كافياً لزيادة الرافعة المالية بالنسبة للمؤجر بشكل كبير وجوهري .

3- انخفاض صافى قيمة الاستثمار بالنسبة للمؤجر في السنوات الأولى للعقد وارتفاعها في السنوات التالية وذلك قبل انتهاء العقد، وهذا الانخفاض والارتفاع قد يحدث أكثر من مرة .

د - عقود تأجير تشغيلية Operating Leases : وهى عقود التأجير الأخرى خلاف ما سبق .

4- عمليات البيع وإعادة التأجير Sale-Leaseback Transaction :

أن عمليات البيع وإعادة التأجير تتطلب بأن يقوم مالك الأصل ببيعه ثم يقوم بإعادة استئجاره مرة أخرى من المشتري .

أ - هذا وقد يتم معالجة عقد الإيجار بالنسبة للبايع (المستأجر) كعقد إيجار رأسمالي إذا كان مطابق لشروط العقد الرأسمالي وإلا يتم معالجته كعقد إيجار تشغيلي .

ب- هذا ويتم معالجة عقد الإيجار بالنسبة للمشتري (المؤجر) كمشتريات و كعقد إيجار تمويلي مباشر إذ كان مطابق لشروط العقد التمويلي المباشر وألا يتم معالجة العملية كمشتريات و كعقد إيجار تشغيلي .

3- المعيار المحاسبي السعودي (الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ، 2001م) :

أصدرت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين معيار المحاسبة عن عقود الإيجار وذلك في مايو 2001 م ، ويهدف هذا المعيار إلى تحديد متطلبات القياس لعقود الإيجار وعرضها والإفصاح عنها ، وذلك لكل من المنشأة المستأجرة (المستأجر) والمنشأة المؤجرة (المؤجر) ، بحيث تظهر القوائم المالية - بعدل - المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها.

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

1- تصنيف عقود الإيجار من وجهة نظر المستأجر :

يصنف عقد الإيجار لدى المستأجر إلى عقد إيجار تشغيلي أو عقد إيجار رأسمالي ، هذا ويجب تصنيف عقد الإيجار كعقد إيجار رأسمالي إذا ترتب على عقد الإيجار تحويل

جوهرى لمنافع ومخاطر الملكية المتعلقة بالأصل موضوع العقد إلى المستأجر، ويعتبر الإيجار رأسمالياً في أي من الحالات التالية :

أ- إذا كان الإيجار ينتهي بتمليك الأصل للمستأجر مقابل ثمن يتمثل في المبالغ التي دفعت فعلاً كدفعات إيجار للأصل المؤجر خلال فترة الإيجار .

ب- إذا تضمن العقد وعدا من المؤجر ببيع الأصل محل العقد للمستأجر في نهاية فترة الإيجار بسعر مجزٍ للمستأجر يحدد في العقد .

ج- إذا كانت فترة الإيجار تغطي 75% أو أكثر من العمر الاقتصادي المتبقي للأصل المستأجر بشرط ألا يبدأ العقد خلال الربع الأخير من العمر الافتراضي للأصل .

د- إذا كانت القيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الإيجار في تاريخ نشأة الإيجار تساوي 90% أو أكثر من القيمة العادلة للأصل المستأجر في ذلك التاريخ .

ويجب تصنيف عقد الإيجار كإيجار تشغيلي إذا لم تتوافر أي من الحالات السابقة في تاريخ نشأة الإيجار .

2- تصنيف عقود الإيجار من وجهة نظر المؤجر :

يصنف عقد الإيجار لدى المؤجر إلى عقد إيجار تشغيلي أو عقد إيجار تمويلي ، حيث يصنف عقد الإيجار كعقد إيجار تمويلي إذا توافرت فيه أي من الحالات الأربعة السابقة ، أو يصنف العقد كإيجار تشغيلي في غير ذلك من الحالات .

3- عقود بيع الأصول ثم استئجارها :

وهي العقود الناتجة عن قيام مالك أصل ما ببيعه ثم قيامه بإعادة استئجاره مرة أخرى من المشتري ، و يتم تصنيف عقد الإيجار كعقد إيجار رأسمالي إذا كان مطابقاً لشروط وحالات العقد الرأسمالي وإلا يتم معالجته كعقد إيجار تشغيلي .

4- عقود الإيجار العقاري :

يجب على المستأجر والمؤجر لأراض فقط تصنيف العقد كإيجار رأسمالي إذا تضمن العقد أيًا من الحالتين الأولى أو الثانية فقط ، ويصنف العقد كإيجار تشغيلي إذا لم تتوافر فيه أي من هاتين الحالتين .

4- المعيار المحاسبي المصري رقم (20) (وزارة الاستثمار ، 2006م) :

تم إصدار هذا المعيار بموجب قرار وزير الاستثمار رقم (243) لعام 2006م وذلك ضمن معايير المحاسبة المصرية المرفقة بالقرار والصادرة في يوليو 2006م بعنوان : القواعد والمعايير المحاسبية المتعلقة بعمليات التأجير التمويلي، ويهدف هذا المعيار إلى توضيح كيفية المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي .

وفيما يلي أهم النقاط التي تناولها هذا المعيار :

1- يلتزم بما ورد في هذا المعيار كل من كان طرفاً في عقد التأجير التمويلي وكانت شروط العقد تعطى للمستأجر الحق في شراء الأصل المؤجر في التاريخ وبالمبلغ المحدد في العقد وكانت مدة العقد تمثل 75% على الأقل من العمر الانتاجي للأصل المؤجر أو كانت القيمة الحالية لإجمالي القيمة التعاقدية عند نشأة العقد تمثل 90% على الأقل من قيمة الأصل المؤجر .

2- عمليات البيع وإعادة التأجير : قد يقوم المؤجر بتأجير أصل إلى مستأجر ويكون هذا الأصل قد آلت ملكيته إلى المؤجر من المستأجر بموجب عقد يتوقف نفاذه على إبرام عقد تأجير تمويلي حيث يبدأ سريان عقد التأجير التمويلي بعد عملية البيع مباشرة والذي يجب أن يتوافر فيه الشروط السابقة .

2/11 فوائد التأجير التمويلي :

تتعدد فوائد عقود التأجير التمويلية سواء بالنسبة للمؤجر أو المستأجر وفيما يلي عرض لهذه الفوائد ، بدوى ، و عثمان (2000 م) :

أ- الفوائد بالنسبة للمؤجر :

1- تمكن عمليات التأجير التمويلي المؤجر من استثمار أمواله بعائد مناسب وبضمان مؤكد يتمثل في احتفاظه بملكية الأصل المؤجر طوال فترة العقد وحقه في إعادة الحصول على الأصل في حالة إفلاس أو إعسار المستأجر.

2- ينتج عن استخدام المؤجر لعقود التأجير التمويلية أن يتجنب تكلفة الائتمان المرتفعة إذا ما اتبع طريقة البيع بالتقسيط في تصريف منتجاته .

3- يقوم المؤجر بخصم أقساط الإهلاك على الأصل المؤجر من الوعاء الضريبي بالإضافة إلى الإعفاءات الجمركية على الأصول الرأسمالية مما يؤدي إلى تمتعه بمزايا ضريبية ، بالإضافة إلى المزايا الضريبية الأخرى التي قد يحصل عليها نتيجة سياسة الدولة الخاصة بتشجيع الإستثمارات .

ب - الفوائد بالنسبة للمستأجر :

1- توفر عمليات التأجير التمويلي للمستأجر في وقت قصير ما يحتاجه من معدات جديدة أو في حالة جيدة غير متقادمة .

2- تتغلب عمليات التأجير التمويلي على مشاكل السيولة الحرجة التي قد تواجه المستأجر عن طريق إتاحة 100% من التمويل اللازم للأصل المستأجر واستخدام هذه الأموال في أوجه إستثمار أخرى غير شراء الأصل .

3- يعتبر التأجير التمويلي بديلاً جيداً في حالات التوسعات الجديدة أو الإضافات الرأسمالية بدلاً من طرح المنشأة لأسهم جديدة أو البحث عن شركاء جدد وما يكتنف ذلك من صعوبات ومصروفات مختلفة .

4- تؤدي عمليات التأجير التمويلي إلى مزايا ضريبية للمستأجر حيث يتم خصم كامل القيمة الإيجارية للأصول المستأجرة من الوعاء الضريبي للمستأجر .

كما تحقق عمليات التأجير التمويلي العديد من المزايا للاقتصاد القومي يمكن تناولها على النحو التالي ، دويدار (2000م : 96) :

1- دفع عجلة التنمية الاقتصادية ذلك أن التأجير يوفر التمويل الكامل بنسبة 100% لتشغيل أصول رأسمالية تمثل إنتاجيتها إضافات للناتج القومي .

2- كسر آثار موجات التضخم على تكلفة عمليات التوسعات أو المشروعات الجديدة فالتأجير التمويلي يقضى على فترات الانتظار التي تحتاج إليها المنشآت لتكوين احتياطات أو طرح أسهم جديدة أو تعديل هيكل رأس المال ، مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة التوسعات المزمع إجراؤها، عما لو تم التعاقد على الأصول اللازمة لتلك التوسعات دون انتظار وذلك عن طريق التأجير التمويلي .

3- سرعة تنفيذ المشروعات لما يوفره التأجير التمويلي من إمكانيات للمنشآت ما كانت لتتوافر لها في غياب هذا النظام الأمر الذي يترتب عليه تشغيل مزيد من الأيدي العاملة، إذا يقوم التأجير التمويلي بتمويل أصول رأسمالية مما يتطلب تشغيل وتدريب أيد عاملة جديدة .

4- تحسين ميزان المدفوعات في حالة التأجير الدولي إذ تقتصر التحويلات للخارج على القيمة الإيجارية فقط بينما يتم تحويل كامل قيمة الأصل الرأسمالي للخارج في حالة الشراء عن طريق الاستيراد .

3/11 المحاسبة عن التأجير التشغيلي :

تختلف المعالجة المحاسبية للتأجير التشغيلي وفقاً للمعيار المحاسبي الذي يتناول هذه المعالجة ، وفيما يلي استعراض لهذه المعايير وكيفية معالجتها لعقود الإيجار التشغيلي في القوائم المالية لكل من المؤجر والمستأجر :

1- المعيار المحاسبي الدولي رقم (17) (IAS No. 17, 2003) :

أ- معالجة عقد الإيجار التشغيلي في القوائم المالية للمستأجر :

- يجب الاعتراف بدفعات الإيجار بموجب عقد الإيجار التشغيلي كمصروف في قائمة الدخل للمستأجر على أساس القسط الثابت على مدى فترة الإيجار إلا إذا كان هناك أساس منتظم آخر يمثل النمط الزمني لمنفعة المستخدم للأصل المؤجر .

- لا يتم احتساب إهلاك للأصل المؤجر لدى المستأجر وتقتصر تكلفته على مصروف الإيجار فقط .

- يجب على المستأجر الإفصاح عما يلي بالنسبة لعقد الإيجار التشغيلي :

■ اجمالي الحد الأدنى لمدفوعات الإيجار المستقبلية في حالة عقود الإيجار التشغيلية غير القابلة للإلغاء والتي تمتد لفترة زمنية تفوق السنة المالية .

■ دفعات الإيجار المعترف فيها في قائمة الدخل للفترة .

ب- معالجة عقد الإيجار التشغيلي في القوائم المالية للمؤجر :

- يجب على المؤجرين عرض الأصول الخاضعة لعقود الإيجار التشغيلي في قائمة المركز المالي بحسب طبيعة الأصل .

- يتم الاعتراف بالإيجار كإيراد دوري ثابت ويسجل في قائمة الدخل .

- يتم الاعتراف بالتكاليف الخاصة بالأصل ومعالجتها كمصروفات في قائمة الدخل في الفترة التي يتم تحملها فيها أو يتم توزيعها على الدخل على مدى فترة عقد الإيجار .

- يتم الاعتراف بإهلاك الأصل كمصروف يحمل على قائمة الدخل .
- يجب على المؤجر الإفصاح عما يلي بالنسبة لعقد الإيجار التشغيلي :
 - لكل فئة من الأصول يجب الإفصاح عن إجمالي القيمة الدفترية، ومجمع الإهلاك، وأي خسائر تم الاعتراف بها خلال الفترة نتيجة الانخفاض الدائم في قيم الأصول المؤجرة وأي إلغاءات لهذه الخسائر خلال الفترة .
 - اجمالي الحد الأدنى لمدفوعات الإيجار المستقبلية بموجب عقود الإيجار التشغيلي غير القابلة للإلغاء .
 - إجمالي الإيجارات الشرطية (المحتملة) التي تم الاعتراف بها خلال الفترة .
 - وصف عام لشروط الإيجار الجوهرية التي عقدها المؤجر .

2- المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (13) (SFAS No. 13 , 2003) :

أ- معالجة عقد الإيجار التشغيلي في القوائم المالية للمستأجر :

- يجب الاعتراف بدفعات الإيجار للأصل بموجب عقد الإيجار التشغيلي كمصروف خلال الفترة التي تستفيد من خدمات هذا الأصل .
- لا يتم احتساب إهلاك للأصل المؤجر لدى المستأجر .
- يجب على المستأجر الإفصاح عما يلي بالنسبة لعقد الإيجار التشغيلي :
 - بالنسبة لعقود الإيجار التي تزيد مدتها المبدئية عن سنة أو تبقى لها فترة للإيجار غير قابلة للإلغاء لمدة تزيد عن السنة فإنه يجب الإفصاح عن اجمالي الحد الأدنى لمدفوعات الإيجار المستقبلية كما هو في تاريخ آخر قائمة للمركز المالي ولكل سنة من السنوات الخمس التالية .

- لكل عقود الإيجار التشغيلي، يجب الإفصاح عن مصروف الإيجار لكل فترة تقدم عنها قائمة للدخل، مع التمييز بين الحد الأدنى لمدفوعات الإيجار، ومدفوعات الإيجارات الشرطية (المحتملة) ، ومدفوعات إيجارات العقود من الباطن .
- وصف عام لجميع شروط الإيجار والتي منها ما يلي :
 - * الأساس الذي يستخدم لتحديد مدفوعات الإيجارات الشرطية (المحتملة) .
 - * وجود شروط لتجديد العقد أو حق الشراء بسعر مجز أو أي شروط أخرى .
 - * أي قيود يضعها المؤجر على المستأجر خلال فترة الإيجار .
- ب- معالجة عقد الإيجار التشغيلي في القوائم المالية للمؤجر :
 - يجب إدراج الأصل المؤجر مع الأصول بقائمة المركز المالي ، ويجب إهلاك الأصل المؤجر بإتباع سياسة الإهلاك العادية التي يتبعها المؤجر ، ويجب خصم مجمع الإهلاك من الإستثمار في الأصل المؤجر بقائمة المركز المالي .
 - يجب إثبات دفعات الإيجار التي يحصل عليها المؤجر كإيراد مع ضرورة احتساب مصروف للإهلاك ، ويحمل هذا المصروف وغيره من المصروفات التي تتعلق بالأصل المؤجر مثل الصيانة والتأمين والضرائب على قائمة الدخل عن الفترة المالية مع تطبيق أساس الاستحقاق بطريقة صحيحة.
 - تعالج التكلفة المباشرة لعقود الإيجار التشغيلي كنفقات إيرادية مؤجلة، وتوزع على فترة العقد وذلك بنسبة إيرادات الإيجار عن الفترة إلى إجمالي هذه الإيرادات خلال فترة الإيجار .
 - يجب على المؤجر الإفصاح عما يلي بالنسبة لعقد الإيجار التشغيلي :
 - تكلفة الأصول التي تؤجر إيجارا تشغيليا وكذلك قيمتها الدفترية، مصنفة بحسب طبيعتها ووظائفها، وكذلك مجمعات الإهلاك الخاصة بهذه الأصول .
 - إجمالي الحد الأدنى لمدفوعات الإيجارات المستقبلية عن عقود الإيجار غير القابلة للإلغاء كما في تاريخ آخر قائمة للمركز المالي ولكل سنة من السنوات الخمس التالية .

▪ إجمالي الإيجارات الشريطية (المحتملة) التي تظهر في قائمة الدخل عن كل فترة يقدم عنها قائمة للدخل .

▪ وصف عام عن جميع شروط عقد الإيجار بالنسبة للمؤجر .

3- المعيار المحاسبي السعودي (الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ، 2001م) :

أ- معالجة عقد الإيجار التشغيلي في القوائم المالية للمستأجر :

- يجب إثبات دفعات الإيجار في عقد الإيجار التشغيلي عند استحقاقها كمصروف يحمل على دخل الفترة المالية التي يستحق عنها الإيجار .

- يجب على المستأجر الإفصاح عما يلي بالنسبة لعقد الإيجار التشغيلي :

▪ الحد الأدنى لدفعات الإيجار كما هي في تاريخ آخر قائمة للمركز المالي .

▪ الحد الأدنى لمتحصلات الإيجار من عمليات التأجير من الباطن كما هي في تاريخ آخر قائمة للمركز المالي .

▪ مصروف الإيجار لكل فترة ، والحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار بصفة مستقلة عن الإيجارات من الباطن والإيجارات الشريطية (المحتملة) .

▪ العقد المصنف كعقد إيجار تشغيلي والذي تقل فترة إيجاره بشكل غير ملحوظ عن 75% من العمر الاقتصادي المتبقي من الأصل .

▪ العقد المصنف كعقد إيجار تشغيلي والذي تكون القيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات إيجاره في تاريخ نشأة الإيجار أقل بشكل غير ملحوظ عن 90% من القيمة العادلة للأصل المستأجر في ذلك التاريخ .

▪ وصف عام لجميع شروط الإيجار ، على أن يتضمن الوصف ما يلي :

* أساس احتساب مدفوعات عقد الإيجار .

* شروط تجديد العقد أو الوعد بالبيع أو أي شروط أخرى .

* أي قيود يفرضها المؤجر على المستأجر خلال فترة الإيجار تتعلق بتوزيعات الأرباح ، أو الحصول على تمويل ، أو الدخول في عقد إيجارات أخرى طويلة الأجل .

ب- معالجة عقد الإيجار التشغيلي في القوائم المالية للمؤجر :

- إذا تم تصنيف عقد الإيجار كإيجار تشغيلي ، فيجب قياسه وإثباته كما يلي :

(1) يتم إثبات دفعات الإيجار عند استحقاقها كإيراد ويظهر في قائمة الدخل عن السنة المالية التي استحق عنها.

(2) يظل الأصل في سجلات المؤجر ، ويجب إهلاكه، كما يجب تحميل الفترة المالية

بمصرف الاستهلاك وأي مصروفات أخرى تتعلق بالأصل مثل الصيانة والتأمين وغيرها.

(3) التمييز في سجلات المؤجر بين الأصول التي تستخدمها المنشأة وتلك التي تقوم بتأجيرها للغير ، كما يجب تخصيص حساب لمجمع الإهلاك لكل من هذين النوعين من الأصول .

(4) التمييز في سجلات المؤجر بين الإيرادات والمصروفات المتعلقة بالأصول المؤجرة وتلك المتعلقة بغيرها من الأصول .

- يجب أن تظهر قائمة المركز المالي قيمة مديني عقود الإيجار في قائمة المركز المالي مطروحا منها العائد غير المكتسب عن عقود الإيجار ، ويجب التمييز بين قيمة مديني عقود الإيجار التي سوف يتم الوفاء بها في الفترة المالية التالية حيث تظهر ضمن الأصول المتداولة، وتلك التي يتم الوفاء بها في فترات لاحقة والتي تظهر ضمن الأصول غير المتداولة .

- يجب التمييز في قائمة الدخل بين الإيرادات والمصروفات المتعلقة بالأصول المؤجرة وتلك المتعلقة بغيرها من الأصول ، وذلك لبيان أثر عمليات التأجير على صافي دخل المنشأة .

- يجب على المؤجر الإفصاح عما يلي بالنسبة لعقد الإيجار التشغيلي :

■ التكلفة والقيمة الدفترية للأصل المؤجر .

- الحد الأدنى للدفعات المستقبلية للإيجار كما هو في تاريخ آخر قائمة للمركز المالي بصفة إجمالية ولكل سنة من السنوات الخمس التالية .
- إجمالي الإيجارات الشرطية (المحتملة) التي تتضمنها قائمة الدخل .
- يجب أن يتضمن الإفصاح وصفا عاما لعمليات التأجير المختلفة .

4- المعيار المحاسبي المصري رقم (20) (وزارة الأستثمار ، 2006م) :

أ- معالجة عقد الإيجار التشغيلي في القوائم المالية للمستأجر :

لم يحدد المعيار المحاسبي المصري كيفية معالجة عقد الإيجار التشغيلي في القوائم المالية للمستأجر واكتفى بمعالجة عقد الإيجار التمويلي فقط ، لذلك فيتم إتباع المعيار المحاسبي الدولي رقم (17) في هذه المعالجة وفقاً لما ورد في قرار وزير الإستثمار رقم (243) لعام 2006م .

ب- معالجة عقد الإيجار التشغيلي في القوائم المالية للمؤجر :

لم يحدد المعيار المحاسبي المصري كيفية معالجة عقد الإيجار التشغيلي في القوائم المالية للمؤجر واكتفى بمعالجة عقد الإيجار التمويلي فقط ، لذلك فيتم إتباع المعيار المحاسبي الدولي رقم (17) في هذه المعالجة وفقاً لما ورد في قرار وزير الإستثمار رقم (243) لعام 2006م .

4/11 المحاسبة عن التأجير التمويلي :

تختلف المعالجة المحاسبية للتأجير التمويلي وفقاً للمعيار المحاسبي الذي يتناول هذه المعالجة ، وفيما يلي استعراض لهذه المعايير وكيفية معالجتها لعقود الإيجار التمويلي في القوائم المالية لكل من المؤجر والمستأجر :

1- المعيار المحاسبي الدولي رقم (17) (IAS No. 17, 2003) :

أ- معالجة عقد الإيجار التمويلي في القوائم المالية للمستأجر :

- يجب على المستأجر الإقرار بالاعتراف بالإيجار التمويلي كأصل والتزام في قائمة المركز المالي بمقدار مساو عند بدء العقد وذلك بالقيمة العادلة للأصول المستأجرة أو بالقيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار أيهما أقل في تاريخ نشأة الإيجار .

- يؤدي الإيجار التمويلي إلى ظهور مصروف لإهلاك الأصل المستأجر، وكذلك مصروف تمويلي عن كل فترة مالية، ويجب أن تكون السياسة المتبعة لإهلاك الأصل المستأجر متناسقة مع تلك التي يستخدمها المستأجر لإهلاك أصوله المملوكة وما لم يكن هناك تأكيد معقول من أن الأصل سوف يؤول للمستأجر في نهاية العقد فإنه يجب أن يستهلك الأصل المستأجر على فترة الإيجار أو عمره الافتراضي أيهما أقصر .

- يجب على المستأجر الإفصاح عما يلي بالنسبة لعقد الإيجار التمويلي :

■ لكل فئة من الأصول يجب الإفصاح عن صافي القيمة الدفترية في تاريخ قائمة المركز المالي .

■ تسوية بين إجمالي الحد الأدنى لمدفوعات الإيجار في تاريخ قائمة المركز المالي وقيمتها الحالية.

■ مدفوعات الإيجارات الشريطية (المحتملة) التي تم الاعتراف بها في قائمة الدخل عن السنة .

■ وصف عام لجميع شروط الإيجار الجوهرية والتي منها ما يلي :

* الأساس الذي استخدم لاحتساب مدفوعات الإيجارات الشريطية (المحتملة) .

* وجود شروط تجديد العقد أو حق للشراء بسعر مجز .

* أي قيود تتضمنها عقود الإيجار والمتعلقة بتوزيعات الأرباح وأي قروض أو إيجارات إضافية .

ب- معالجة عقد الإيجار التمويلي في القوائم المالية للمؤجر :

- يجب أن يعترف المؤجر بالأصول التي يمتلكها وتخضع لعقود الإيجار التمويلي في قائمة المركز المالي كمبالغ قابلة للتحويل (ذمم مدينة) بمبلغ يساوي صافي الاستثمار في عقود الإيجار .

- يجب أن يتم الاعتراف بالدخل من عمليات الإيجار التمويلي بما يحقق معدلا دوريا ثابتا للعائد على صافي استثمار المؤجر في عقود الإيجار .

- يجب مراجعة القيمة المتبقية غير المضمونة، والتي تدخل في حساب الاستثمار الإجمالي للمؤجر بصورة دورية، وإذا اتضح أن هناك تخفيضاً في هذه القيمة فإنه يجب تعديل المبالغ الموزعة من دخل الإيجارات خلال فترة الإيجار ، مع الاعتراف بأي تخفيض يتعلق بالمبالغ التي سبق إثباتها فورا .

- بالنسبة للتكلفة المباشرة لعقود الإيجار والتي تتعلق بعقود الإيجار التمويلي، فإنها إما أن يعترف بها فورا في قائمة الدخل عن السنة التي نشأ فيها الإيجار، أو توزع على فترة الإيجار على أساس نسبة دخل الإيجارات عن كل فترة إلى إجمالي الدخل من الإيجارات.

- يجب على المؤجر الإفصاح عما يلي بالنسبة لعقد الإيجار التمويلي :

- تسوية بين إجمالي الاستثمار في عقود الإيجار كما هو في تاريخ قائمة المركز المالي مع القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات الإيجار في نفس التاريخ .
- إيرادات التمويل غير المكتسبة .
- القيمة المتبقية غير المضمونة المستحقة للمؤجر .
- مخصص مدفوعات الإيجارات المستحقة القبض والمشكوك في تحصيلها .

- الإيجارات الشريطية (المحتملة) التي تم الاعتراف بها في قائمة الدخل .
- وصف عام لجميع شروط الإيجار الجوهرية للمؤجر .

2- المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (13) (SFAS No. 13 , 2003):

أ- معالجة عقد الإيجار التمويلي (الرأسمالي) في القوائم المالية للمستأجر :

- إذا تم تصنيف عقد الإيجار كإيجار رأسمالي ، فإنه يتعين على المستأجر إثبات الأصل المستأجر والالتزامات المترتبة على عقد الإيجار الرأسمالي في بداية التعاقد بجعل حساب الأصل المؤجر مديناً وحساب التزام عقود الإيجار دائناً بمبلغ يعادل القيمة الأقل من بين هاتين القيمتين :

* القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار مع مراعاة استبعاد تكلفة تنفيذ العقد مثل التأمين والصيانة والتي يدفعها المؤجر .

* القيمة السوقية العادلة للأصل المستأجر .

- نظراً لأن الأصل المستأجر هو أصل طويل الأجل بطبيعته ، فإنه يجب إهلاكه على فترة تساوي العمر الافتراضي للأصل إذا توافر في العقد أحد الشرطين الأولين لتصنيف عقود الإيجار الرأسمالي ، أما إذا كان التصنيف على أساس أحد الشرطين الثالث أو الرابع فإنه يجب إهلاك الأصل على فترة تساوي فترة عقد الإيجار .

- خلال فترة الإيجار، يجب استخدام طريقة معدل الفائدة السائد لاحتساب مصروف الفائدة عن الفترة وتحديد قيمة التخفيض في قيمة الالتزامات عن عقود الإيجار الرأسمالي ، ويستخدم المستأجر في ذلك نفس معدل الخصم الذي سبق استخدامه لاحتساب القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار .

- يجب التمييز في قائمة المركز المالي للمستأجر بين الأصول المستأجرة وتلك التي تمتلكها المنشأة ، كما يجب التمييز بين مجمعات إهلاك الأصول المستأجرة وتلك الخاصة بالأصول الأخرى .

- يجب أن يميز المستأجر في قائمة المركز المالي بين الجزء الجاري من الالتزامات عن عقود الإيجار الرأسمالي وباقي قيمة الالتزامات والتي تظهر ضمن الالتزامات طويلة الأجل .

- يجب على المستأجر الإفصاح عما يلي بالنسبة لعقد الإيجار التمويلي :

■ القيم الإجمالية للأصول المستأجرة في تاريخ القوائم المالية مصنفة بحسب طبيعة هذه الأصول أو وظائفها.

■ الحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار المستقبلية في تاريخ آخر قائمة للمركز المالي وذلك على المستوى الإجمالي، ولكل من السنوات الخمس التالية .

■ إجمالي الحد الأدنى للإيجارات من الباطن والتي يتوقع تحصيلها في المستقبل بموجب عقود إيجار من الباطن غير قابلة للإلغاء .

■ إجمالي الإيجارات الشرطية (المحتملة) والتي تتوقف فيها قيمة مبلغ الإيجار على عوامل أخرى بخلاف مرور الزمن وذلك لكل فترة تعرض عنها قائمة للدخل .

ب- معالجة عقد الإيجار التمويلي في القوائم المالية للمؤجر :

- إذا تم تصنيف عقد الإيجار كإيجار تمويلي مباشر ، فإنه يتعين على المؤجر استبعاد الأصل المؤجر من دفاتره وإحلاله بأصل آخر (حساب مديني عقود إيجار) يعبر عن قيمة الاستثمار الإجمالي في عقد الإيجار، مع الاعتراف بالفرق بين قيمة الاستثمار الإجمالي والقيمة العادلة للأصل المؤجر كإيرادات فوائد غير مكتسبة .

- يجب توزيع إيرادات الفوائد غير المكتسبة على الفترات المالية التي تتضمنها فترة الإيجار وذلك باستخدام طريقة معدل الفائدة السائد، ويستخدم معدل الفائدة الضمني للمؤجر لأغراض تحديد إيرادات الفائدة على الفترة ، ويؤدي تطبيق طريقة معدل الفائدة السائد إلى تحقيق معدل ثابت للعائد على صافي الاستثمار في عمليات التأجير .

- إذا تم تصنيف عقد الإيجار كإيجار بيعي ، فإنه يجب على المؤجر إثبات عملية البيع المفترض والاعتراف بسعر بيع الأصل كإيراد وتكلفته كمصروف ، ويتحدد سعر بيع الأصل بالقيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار ، بينما تتحدد التكلفة بمقدار تكلفة الأصل مخصوما منها القيمة الحالية للقيمة المتبقية غير المضمونة .

- بالنسبة لعقود الإيجار التمويلي المباشر والبيعي يجب الإفصاح عما يلي :

■ مكونات صافي الاستثمار في عقود الإيجار في كل قائمة مركز مالي معروضة

■ الحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار التي يتوقع تحصيلها في كل من السنوات الخمس التالية لتاريخ قائمة المركز المالي .

■ مبلغ الدخل غير المكتسب والذي يستخدم لتعويض التكلفة المباشرة للعقد وذلك لكل فترة تظهر عنها قائمة للدخل ، وذلك بالنسبة للإيجار التمويلي المباشر فقط

■ إجمالي الإيجارات الشريطية (المحتملة) التي تظهر في قائمة الدخل .

■ وصف عام لشروط عقود الإيجار التي عقدها المؤجر .

3- المعيار المحاسبي السعودي (الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ، 2001م) :

أ- معالجة عقد الإيجار التمويلي (الرأسمالي) في القوائم المالية للمستأجر :

- إذا تم تصنيف عقد الإيجار كإيجار رأسمالي ، يجب إثبات الإيجار الرأسمالي في سجلات المستأجر كأصل مستأجر والتزام في نفس الوقت وذلك بالقيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار أو القيمة السوقية العادلة للأصل في تاريخ نشأة الإيجار أيهما أقل، ويجب أن يستخدم المستأجر معدل العائد المحتسب عن طريق المؤجر كمعدل للخصم عند حساب القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار إذا كان على علم به أو كان يمكن تقديره ، وفيما عدا ذلك فإنه يجب استخدام معدل تكلفة التمويل الإضافي للمستأجر من الغير كمعدل للخصم .

- نظرا لأن الأصل المستأجر الذي يتم إثباته هو أصل طويل الأجل بطبيعته، فإنه يجب إهلاك قيمته فيما عدا الأراضي ، وتحدد فترة الإهلاك بمقدار العمر الاقتصادي المتبقي للأصل المستأجر إذا توافرت في العقد إحدى الحالتين الأولى أو الثانية لعقد الإيجار الرأسمالي و ما عدا ذلك تتحدد فترة الإهلاك على أساس فترة عقد الإيجار ، وتستخدم في إهلاك الأصل المستأجر نفس السياسة المحاسبية التي يتبعها المستأجر في إهلاك الأصول المماثلة ، ويجب فصل الأصول المستأجرة ومجمعات إهلاكها عن الأصول المملوكة ومجمعات إهلاكها في سجلات المستأجر .

- يجب استخدام طريقة معدل العائد السائد لتجزئة كل دفعة من مدفوعات الإيجار عند الإثبات إلى جزأين : المصروف التمويلي الذي يجب تحميله على دخل الفترة الحالية ، والنقص في قيمة الالتزام عن عقد الإيجار الرأسمالي ، ويجب أن يستخدم المستأجر في ذلك نفس معدل الخصم الذي استخدم في حساب القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار .

- يجب استبعاد الأصل المستأجر والالتزام المتعلق به من سجلات المنشأة عند إنتهاء عقد الإيجار الرأسمالي ومعالجة الفرق باعتباره مكسبا أو خسارة حسب الأحوال .

- يجب أن تظهر الأصول المستأجرة مطروحا منها مجمعات الإهلاك الخاصة بها في قائمة المركز المالي بصفة مستقلة عن غيرها من الأصول المملوكة وما يتعلق بها من مجمعات إهلاك وذلك ضمن الأصول غير المتداولة .

- يجب أن تظهر أي التزامات عن عقد الإيجار الرأسمالي بالقيمة الحالية لمدفوعات عقد الإيجار المستقبلية ، وتظهر هذه الالتزامات ضمن الإلتزامات غير المتداولة ، وذلك فيما عدا الجزء من الإلتزامات الذي يتوقع سداه خلال الفترة التالية فهو يظهر ضمن الإلتزامات المتداولة .

- يجب أن يظهر كل من مصروف إهلاك الأصول المستأجرة ، والمصروفات التمويلية المترتبة على عقود الإيجار الرأسمالي، في قائمة الدخل بصفة مستقلة عن المصروفات الأخرى المماثلة .

- يجب على المستأجر الإفصاح عما يلي بالنسبة لعقد الإيجار التمويلي :

- إجمالي قيمة الأصول في تاريخ كل قائمة للمركز المالي تتأثر بالعقد .
- الحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار المستقبلية كما هي في تاريخ آخر قائمة للمركز المالي، وذلك بصفة إجمالية ولكل سنة من السنوات الخمس التالية ؛ مع خصم تكاليف تنفيذ العقد والإفصاح عن معدل العائد المستخدم لاحتساب القيمة الحالية .

▪ إجمالي الحد الأدنى للمتحصلات من عقود الإيجار من الباطن .

▪ إجمالي الإيرادات الشرطية (المحتملة) .

▪ وصف عام لجميع شروط الإيجار ، على أن يتضمن الوصف ما يلي :

* أساس احتساب مدفوعات عقد الإيجار .

* شروط تجديد العقد أو الوعد بالبيع أو أي شروط أخرى .

* أي قيود يفرضها المؤجر على المستأجر خلال فترة الإيجار تتعلق بتوزيعات الأرباح ، أو

الحصول على تمويل ، أو الدخول في عقد إيجارات أخرى طويلة الأجل .

ب- معالجة عقد الإيجار التمويلي في القوائم المالية للمؤجر :

- يجب إقفال حساب الأصل المؤجر وإثبات قيمة الاستثمار الإجمالي في الإيجار في حساب مستقل باسم "مديني عقود الإيجار" ، وتقاس قيمة الاستثمار الإجمالي بمقدار الحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار مضافا إليه القيمة المتبقية غير المضمونة والتي تتحقق للمؤجر في نهاية فترة الإيجار.

- إثبات العائد غير المكتسب على عقد الإيجار التمويلي ، وذلك بالفرق بين قيمة الاستثمار الإجمالي والقيمة العادلة للأصل المؤجر في تاريخ نشأة الإيجار ، ويجب إهلاك العائد غير المكتسب خلال فترة الإيجار باستخدام طريقة معدل العائد السائد، وإثبات العائد الخاص بالفترة المالية عند اكتسابه .

- إذا اختلفت القيمة العادلة للأصل المؤجر عن قيمته الدفترية فعلى المؤجر إثبات الفرق بين القيمتين كأرباح أو خسائر في الفترة المالية التي نشأ فيها العقد .

- يجب عدم احتساب أي اهلاكات للأصل المؤجر في سجلات المؤجر خلال فترة الإيجار .

- يجب على المؤجر الإفصاح عما يلي بالنسبة لعقد الإيجار التمويلي :

■ عناصر صافي الاستثمار في تاريخ قائمة المركز المالي وهي :

* الحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار المستقبلية.

* القيمة المتبقية غير المضمونة .

* العائد غير المكتسب .

■ الحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار المستقبلية لكل من السنوات الخمس التالية

■ مبلغ العائد على عقد الإيجار والذي تضمنته قائمة الدخل لمقابلة النفقات

المباشرة للتعاقد وذلك لكل فترة تظهر عنها قائمة للدخل .

■ إجمالي الإيجارات الشريطية (المحتملة) التي تتضمنها قائمة الدخل .

4- المعيار المحاسبي المصري رقم (20) (وزارة الأستثمار ، 2006م) :

أ- معالجة عقد الإيجار التمويلي في القوائم المالية للمستأجر :

- تدرج القيمة الإيجارية المستحقة عن عقود التأجير التمويلي كمصروف في قائمة الدخل الخاصة بالمستأجر خلال كل فترة مالية.

- يدرج ما يتكبده المستأجر من مصاريف صيانة وإصلاح الأصول المؤجرة بقائمة الدخل خلال كل فترة مالية .

- إذا قام المستأجر في نهاية العقد باستخدام حق شراء الأصل المستأجر يثبت هذا الأصل كأصل ثابت بالقيمة المدفوعة لممارسة حق شراء الأصل والمتفق عليه طبقاً للعقد ويتم إهلاكه على مدار العمر الإنتاجي المتبقي المقدر له وفقاً للسياسات والمعدلات التي يتبعها المستأجر للأصول المماثلة.

- يجب على المستأجر الإفصاح عما يلي بالنسبة لعقد الإيجار التمويلي :

▪ بيان بالأصول المستأجرة على أن يتضمن مايلي :

* اجمالى القيمة التعاقدية لكل أصل مع تحليلها إلى اجمالى القيمة الإيجارية و ثمن الشراء .

* العمر الإنتاجي للأصول المستأجرة .

* القيمة الإيجارية السنوية .

▪ تفاصيل مصاريف صيانة وإصلاح الأصول المؤجرة .

▪ يجب تحليل التزامات الإستهجار التمويلي حسب تواريخ استحقاقها بحيث يتم

إيضاح ما يستحق سداده خلال السنوات المالية الخمس التالية كل على حدة ،

واجمالى ما يستحق سداده خلال السنوات بعد السنة الخامسة .

- الإفصاح عن أى شروط مالية هامة تستلزمها عقود الإيجار مثل الإلتزامات المحتملة عن تجديد تلك العقود أو استخدام حق اختيار شراء الأصل ودفعات الإستئجار الإحتمالية .

ب- معالجة عقد الإيجار التمويلي في القوائم المالية للمؤجر :

- يدرج الأصل المؤجر كأصول ثابتة مؤجرة بدفاتر المؤجر بالتكلفة الدفترية لاقتنائه ويتم إجراء الاهلاكات على تلك الأصول وفقاً لعمرها الإنتاجي المقدر .

- تسجيل إيرادات عقود التأجير التمويلي على أساس معدل العائد الناتج من عقد الإيجار مضافاً إليه مبلغ يعادل قسط الإهلاك الدوري ويجنب الفرق بالزيادة أو بالنقص حسب الأحوال بين الإيراد المثبت بهذه الطريقة والقيمة الايجارية المستحقة عن نفس الفترة المحاسبية في حساب مستقل مدين أو دائن يتم تسوية رصيده مع صافى القيمة الدفترية للأصل المؤجر عند انتهاء العقد .

- يتم تحميل قائمة الدخل للمؤجر بتكلفة الصيانة والتأمين وكافة المصروفات اللازمة للحفاظ على الأصل إلا إذا تم التعاقد على أن يتحملها المستأجر .

- عند شك المؤجر في تحصيل دفعات الإيجار ينبغي عليه تكوين المخصصات اللازمة لمواجهة الديون المشكوك في تحصيلها .

- يجب على المؤجر الإفصاح عما يلي بالنسبة لعقد الإيجار التمويلي :

- السياسات المحاسبية المتبعة للتعرف على إيرادات التأجير .
- سياسات الإهلاك المتبعة الخاصة بالأصول المؤجرة ونسبة الإهلاك المطبقة .
- بيان بتكلفة الأصول المؤجرة والحركة عليها ومجمع إهلاكها والحركة عليها وأرصدها في نهاية الفترة .

▪ الأرباح والخسائر الناجمة عن عمليات انتقال ملكية الأصول المؤجرة إلى المستأجرين خلال الفترة المالية .

5/11 كيفية ممارسة الغش والتلاعب عن طريق عمليات التأجير :

أن المشكلة الأساسية في عمليات التأجير تكمن في تبويب عقد الإيجار سواء من وجهة نظر المؤجر أو المستأجر حيث تختلف المعالجة المحاسبية لكل نوع من أنواع عقود الإيجار ، حيث يقوم المستثمرين بالتحايل والتهرب من رسملة عقود الإيجار ومعالجتها كعقود تشغيلية وذلك لتحقيق الكثير من الأهداف التي تعظم منفعتهم وتؤدي إلى عدم دقة وصحة قوائمهم المالية .

ويؤدي رسملة عقود الإيجار بمعرفة المستأجر ومن ثم معالجتها كعقد إيجار تمويلي إلى :

1- نقص أرباح السنة الأولى .

2- زيادة الالتزامات ومن ثم زيادة نسبة القروض إلى حقوق الملكية وإنخفاض المقدرة

الاقتراضية للمنشأة ، وعلى العكس من ذلك فإن عقود الإيجار التشغيلية لا ترتب أية

التزامات ظاهرة بقائمة المركز المالي للمنشأة .

ولعل ذلك يفسر دأب المستثمرين على التحايل والتهرب من رسملة عقود الإيجار

(معالجتها كعقود تمويلية) والتحايل على نصوص المعايير المحاسبية والرغبة في معالجتها

كعقود تشغيلية حتى يمكن تلافي مشكلة إنخفاض أرباح السنوات الأولى وحتى يمكن الإستمتاع

بميزة التمويل الخفي (التمويل خارج قائمة المركز المالي) التي تتيحها عقود الإيجار التشغيلية

حيث يمكنهم بموجب هذه العقود الحصول على التمويل اللازم لإقتناء الأصول الثابتة

المستأجرة دون أن يظهر لهذا التمويل أثر بقائمة المركز المالي ومن ثم إمكانية حصولهم

على أموال إضافية أخرى (قروض مثلاً) دون أن يتنبه المقرضون إلى هذا التمويل الخفي

ومن استعراض كل من المعيار المحاسبي الدولي رقم (17) والمعيار المحاسبي الأمريكي رقم (13) يمكن استنتاج ما يلي :

1- أتفق المعياران على مفهوم انتقال منافع ومخاطر الملكية إلى المستأجر كأساس للتبويب .
2- لم يفرق مجلس معايير المحاسبة الدولية بين المؤجر والمستأجر فيما يتعلق بشروط رسملة عقود الإيجار حيث حددت شروطاً موحدة تستخدم لمعرفة طرفي العقد، بينما أورد المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (13) شروط إضافية يلزم توافرها بالإضافة إلى الشروط التي يستخدمها المستأجر حتى يمكن تبويب العقد بالنسبة للمؤجر كعقد غير تشغيلي .

3- تختلف شروط رسملة عقود الإيجار التي وردت بالمعيار المحاسبي الدولي رقم (17) عن تلك التي حددت بالمعيار المحاسبي الأمريكي رقم (13) ، فمع أن المعيارين قد اتفقا على الشرطين الأول والثاني من شروط الرسملة (وجود نص بالعقد على انتقال ملكية الأصل المؤجر إلى المستأجر في نهاية مدة العقد - حق المستأجر في شراء الأصل المؤجر في نهاية مدة العقد بسعر تحفيزي) إلا أنهما قد اختلفا فيما يتعلق بالشرطين الثالث والرابع (نسبة مدة عقد الإيجار إلى العمر الانتاجي للأصل - نسبة القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار إلى القيمة العادلة للأصل في تاريخ بدء العقد) .

هذا وتتطابق شروط رسملة عقود الإيجار للمعيار المحاسبي السعودي مع المعيار المحاسبي الأمريكي .

أما بالنسبة للمعيار المحاسبي المصري رقم (20) فيمكن ملاحظة الآتي :

1- لم يحدد المعيار المحاسبي المصري رقم (20) التبويبات المختلفة لعقود الإيجار وإنما اكتفى بالتركيز على عقود الإيجار التمويلية وكيفية معالجتها محاسبياً .

2- لم يرد بالمعيار المحاسبي المصري رقم (20) أي شرط بخصوص نقل أو تحويل ملكية الأصل إلى المستأجر في نهاية فترة عقد الإيجار مخالفاً بذلك كل من المعيار الدولي والمعيار الأمريكي .

3- اكتفى المعيار المحاسبي المصري رقم (20) بإعطاء المستأجر الحق في شراء الأصل المؤجر وأن يكون المبلغ محدد في العقد ولم ينص على أنه ينبغي أن يكون ذلك بسعر تحفيزي يقل عن القيمة العادلة للأصل المؤجر مخالفاً بذلك كل من المعيار الدولي والمعيار الأمريكي .

4- يتطلب المعيار المحاسبي المصري رقم (20) توافر شرط حق الشراء الاختياري للأصل بجانب أحد شرطي تغطية مدة العقد 75% على الأقل من العمر الانتاجي للأصل المؤجر أو كانت القيمة الحالية لاجمالي القيمة التعاقدية تمثل 90% من قيمة الأصل المؤجر وذلك لاعتبار عقد الإيجار تمويلياً بينما تطلب كل من المعيار المحاسبي الدولي رقم (17) أو المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (13) توافر شرط واحد أو أكثر من الشروط اللازمة لاعتبار التأجير تمويلياً.

5- لم يستخدم المعيار المحاسبي المصري رقم (20) القيمة العادلة لتقييم الأصل المستأجر كما لم يحدد الأسلوب المستخدم في التقييم، وبذلك فهو يخالف كل من المعيار المحاسبي الدولي والمعيار المحاسبي الأمريكي .

6- أن المعيار المحاسبي المصري رقم (20) قد اتفق مع المعيار المحاسبي الأمريكي رقم (13) فيما يتعلق بكل من فترة العقد والتي يجب أن تساوى 75% على الأقل من العمر الانتاجي للأصل وأن تكون القيمة الحالية لاجمالي القيمة التعاقدية تمثل 90% على الأقل من قيمة الأصل المؤجر، وبذلك قد خالف المعيار المحاسبي الدولي رقم (17) .

لذلك فإن المعيار المحاسبي المصري رقم (20) قد اختلف في الكثير مع كل من المعيار المحاسبي الدولي رقم (17) والمعيار المحاسبي الأمريكي رقم (13) كما أنه عالج في بعض الأحيان عقد الإيجار التمويلي كعقد إيجار تشغيلي ، مما يعنى وجود الحاجة إلى تعديله وتطويره .

هذا ويمكن تفادي الشرطين الأول والثاني بعدم النص على نقل الملكية أو حق الشراء التحفيزي ، وبالنسبة للشرط الثالث فيمكن تفاديه بالتعاقد على مدة أقل قليلاً من 75% من عمر الأصل في حالة المعيار الأمريكي أو السعودي أو المصري ، أو لمدة لا تمثل معظم العمر الانتاجي للأصل في حالة المعيار الدولي مع تجديد العقد كلما انتهت مدته ، أما بالنسبة للشرط الرابع فيمكن عن طريق جعل القيمة العادلة للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار أقل قليلاً من 90% من القيمة العادلة للأصل في حالة المعيار الأمريكي أو السعودي ، أو أن القيمة الحالية الحالية لإجمالي القيمة التعاقدية عند نشأة العقد أقل قليلاً من 90% من قيمة الأصل المؤجر في حالة المعيار المصري ، أو أن تكون القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار أقل من القيمة العادلة للأصل في حالة المعيار الدولي ويمكن تحقيق ذلك عن طريق :

أ - استخدام معدل الاقتراض الإضافي للمستأجر بدلاً من معدل العائد الضمني مع ادعاء المستأجر لاضطراره لاستخدام هذا المعدل لعدم علمه بالمعدل الضمني ، وفي هذه الحالة يكون معدل الفائدة أعلى ومن ثم تنخفض القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار عن القيمة العادلة للأصل في حالة المعيار الدولي أو عن 90% من القيمة العادلة للأصل في المعيار الأمريكي أو السعودي ، كما تنخفض بذلك القيمة الحالية لإجمالي القيمة التعاقدية عند نشأة العقد عن 90% من قيمة الأصل المؤجر في حالة المعيار المصري .

ب - بما أن الحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار = المدفوعات الدورية التي يلتزم بها المستأجر + القيمة المتبقية المضمونة ، فإذا تم نقل ضمان القيمة المتبقية المضمونة إلى طرف ثالث مقابل

عمولة سوف تنخفض القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات عقد الإيجار نظراً لاستبعاد القيمة المتبقية عند حساب القيمة الحالية وبذلك تنتفي صفة العقد التمويلي وتتم المحاسبة على أساس أنه عقد تشغيلي .

الفصل الثاني عشر

دور التحليل المالي في كشف الغش والتلاعب في القوائم المالية

توضح القوائم المالية نتائج أعمال المنشأة ومركزها المالي وتدفقاتها النقدية ، ويعتبر التحليل المالي لهذه القوائم من أهم الوسائل المستخدمة في تقييم المنشآت سواء من ناحية المقدرة الكسبية لها أو من ناحية قدرتها على الوفاء بالتزاماتها ، وينطوي التحليل المالي على تحديد العلاقات الرئيسية بين البيانات التي تحويها القوائم المالية وتوضيح التغيرات والإتجاهات الخاصة بتلك العلاقات ، ويعتبر التحليل المالي من أكثر الأساليب إستخداماً وأكثرها كفاءة في اكتشاف الغش والتلاعب في القوائم المالية فهو يُمكن المحللون ومستخدمو القوائم المالية من الحصول على نظرة أكثر عمقاً عن حالة المنشأة المالية وعن أدائها من خلال التحليل القائم على النسب المالية .

1/12 مفهوم تحليل القوائم المالية :

يعتبر تحليل القوائم المالية أحد الوسائل الهامة التي تفيد الكثير من مستخدمي القوائم المالية للحكم على الأداء المالي الحالي والمستقبلي للمنشأة ، ويقوم التحليل المالي على دراسة العلاقات بين البيانات وتحديد التغيرات في تلك العلاقات ، ويستند المحللون الماليون على المعلومات المتوافرة في القوائم المالية بالإضافة إلى الإيضاحات المتممة للقوائم المالية ومناقشات وتحليل الإدارة وتقرير مراقب الحسابات .

ويوجد العديد من العناصر التي يجب توافرها ليتمكن القيام بالتحليل المالي ، ومن هذه

العناصر ما يلي (النواسية ، 1998م : 2) :

1- محلل مالي : يعتبر المحلل المالي هو الركن الأساسي لعملية تحليل القوائم المالية والذي يجب أن يكون لديه التأهيل العلمي والعملية الكافي وعلى معرفة تامة بالمنشأة محل التحليل وان يكون غير متحيز في التحليل وقادر على تفسير النتائج وإبداء رأيه بأسلوب واضح ومفهوم وبعيد عن التعقيد .

2- منهج علمي واضح للقيام بالتحليل : يجب أن يستخدم المحلل المالي منهج علمي للقيام بالتحليل ، وأن يتصف هذا المنهج بالموضوعية والقابلية للفهم والمقارنة وملائمة المعلومات الناتجة عن استخدام هذا المنهج لكل المستفيدين .

3- أداة تحليل مناسبة .

ويمكن تحديد خطوات التحليل المالي كما يلي (النجار ، 2002م) :

1- تحديد هدف ومنهجية التحليل .

2- تحديد الفترة الزمنية التي يغطيها التحليل .

3- تحديد الأسلوب المناسب في التحليل .

4- إختيار المعيار الملائم لقياس النتائج وتحديد الانحرافات ودراسة أسبابها .

5- الوصول للنتائج والتوصيات .

ويلاحظ أن المعيار المستخدم لقياس النتائج وتحديد الانحرافات قد يكون معيار

تاريخي لنفس المنشأة لسنوات سابقة أو يكون معيار للصناعة حيث يكون لكافة المنشآت

التي تعمل في نفس النشاط ولها نفس الحجم وقد يكون معيار نمطي أو نموذجي .

2/12 أهداف تحليل القوائم المالية :

يحقق التحليل المالي العديد من الأهداف منها ، آل آدم ، ورزق (2000م) :

- 1- تفسير وتحليل القوائم المالية .
- 2- المساعدة في التخطيط والرقابة ورسم السياسات وإتخاذ القرارات .
- 3- مساعدة المدير المالي في المنشأة في أداء مهامه بكفاءة وفعالية .
- 4- ترشيد قرارات الإستثمار والإئتمان .
- 5- تقييم الأداء المالي الحالي والمستقبلي للمنشأة .
- 6- دراسة الهيكل التمويلي للمنشأة .
- 7- الحكم على درجة استخدام أصول المنشأة الاستخدام الأمثل وكذلك إستخدام مصادر التمويل على أحسن وجه من قبل الإدارة .
- 8- زيادة مصداقية الإعتماد على تقرير مراقب الحسابات .

3/12 طرق تحليل القوائم المالية :

يوجد العديد من الطرق والأساليب التي يمكن إستخدامها في تحليل القوائم المالية ،
ومن هذه الطرق ما يلي :

1- التحليل الأفقي Horizontal Analysis :

يقوم التحليل الأفقي على تتبع سلوك أحد البنود الموجودة في القوائم المالية عبر الزمن لمعرفة إتجاهها وللمساعدة في التنبؤ مستقبلاً ، فعن طريق إعداد القوائم المالية المقارنة أو لفترة طويلة من الزمن يمكن تحديد التغير الذي طرأ على هذه القوائم ، كما يمكن للمحلل المالي عن طريق تتبع التغيرات في العناصر المختلفة من فترة لأخرى أن يصل إلى بعض المؤشرات المتعلقة بالنمو والإتجاهات الأخرى التي قد تؤثر على أعمال المنشأة ، حيث يتم تثبيت أحد البنود الموجودة في القوائم المالية مع تغير الزمن بعد إتخاذ أحد السنوات كأساس ومن ثم الحكم بإتجاه هذا البند خلال السنوات اللاحقة على سنة الأساس .

هذا ويجب ألا يخضع إختيار سنة الأساس للتقدير الشخصي كأن يختار المحلل المالي السنة ذات الأداء الضعيف أو السنة ذات الأداء القوي وذلك لتضليل مستخدمي القوائم المالية ، فسنة الأساس يجب أن تتصف بأنها سنة ذات ظروف طبيعية ، كما يجب عدم استخدام نفس سنة الأساس لفترات طويلة وإنما يجب تغييرها من فترة لأخرى وخاصة إذا اتسع أو تغير نشاط المنشأة حيث يجب أن يقوم المحلل المالي باختيار سنة أساس جديدة ، النواسية (1998م : 41) .

إن معرفة التغير في قيمة بعض العناصر والبنود قد يكون مفيداً ولكن تحويل ذلك التغير إلى نسبة مئوية يترتب عليه زيادة دلالة ذلك التغير ، وبحسب التغير في قيمة أي عنصر عن طريق إستخراج الفرق بين قيمة ذلك العنصر في سنة الأساس وقيمتة في السنة التي يتم مقارنتها بسنة الأساس ، أما نسبة التغير فتحسب عن طريق قسمة مبلغ التغير من سنة إلى أخرى على المبلغ الذي يخص سنة الأساس ، فمثلاً لو كانت الأصول المتداولة خلال السنوات 2004م و2005م تبلغ 150000 دولار و180000 دولار على التوالي ، فإن التغير في سنة 2005م هو 30000 دولار بنسبة 20% من سنة 2004م ($30000 \div 150000 \times 100\%$) ، نور (2004م : 820) .

وبذلك يتضح وجود خطوتين لحساب نسبة التغير في العناصر والبنود محل المقارنة وهما :

1- حساب القيمة المطلقة للتغير من فترة الأساس إلى الفترة اللاحقة :

قيمة التغير في البند = قيمة البند في سنة المقارنة - قيمة البند في سنة الأساس .

2- قسمة القيمة المطلقة للتغير على القيمة في فترة الأساس :

نسبة التغير في البند = (قيمة التغير في البند ÷ قيمة البند في سنة الأساس) $\times 100\%$.

2- التحليل الرأسي Vertical Analysis :

يقوم التحليل الرأسي على إيجاد علاقة بين عنصر أو بند معين موجود في القوائم

المالية ومجموعة معينة من العناصر تكون مع بعضها مجموع له دلالة معينة ، وذلك

لتحديد الأهمية النسبية لهذا العنصر ضمن مجموعة العناصر ، حيث يكشف التحليل الرأسي عن علاقة كل بند بقاعدة معينة ، مثل تحديد نسبة المخزون إلى مجموع الأصول المتداولة ، حماد (2005م أ : 947) .

ويعتمد هذا النوع من التحليل على تحويل الأرقام المطلقة الموجودة في القوائم المالية إلى نسب مئوية من خلال تحليل كل قائمة مالية تحليلاً عمودياً ، أي تحديد الأهمية النسبية لكل عنصر من عناصر القائمة المالية إلى إجمالي القائمة نفسها ، أو نسبة كل مجموعة فرعية إلى الإجمالي أو نسبة كل عنصر في المجموعة إلى المجموعة الفرعية ، أي أن الطرق المتبعة في التحليل الرأسي هي كما يلي ، النواسية (1998م : 34) :

1- الأهمية النسبية للعنصر مقارنة بالإجمالي = (قيمة العنصر ÷ الإجمالي) × 100% .

مثل : (قيمة المخزون ÷ إجمالي الأصول) × 100% .

2- الأهمية النسبية للمجموعة الفرعية مقارنة بالإجمالي = (قيمة المجموعة الفرعية ÷ الإجمالي) × 100% .

مثل : (قيمة الأصول المتداولة ÷ إجمالي الأصول) × 100% .

3- الأهمية النسبية للعنصر مقارنة بالمجموعة الفرعية = (قيمة العنصر ÷ قيمة المجموعة الفرعية) × 100% .

مثل : (قيمة المخزون ÷ قيمة الأصول المتداولة) × 100%

ويلاحظ أن المقارنات السابقة تشير إلى الأهمية النسبية كما تؤدي إلى اكتشاف العلاقة التي تربط بين العناصر الداخلة في المقارنة واكتشاف ظواهر تثير اهتمام المحلل المالي لأن المهم في التحليل الرأسي بصفة خاصة والتحليل المالي بصفة عامة ليس إيجاد الأهمية النسبية للعنصر مدار البحث فقط بل تفسير دلالة هذا الوزن أو النسبة وربطها مع نسب أخرى ملائمة .

3- تحليل النسب Ratio Analysis :

يعتبر أسلوب تحليل النسب من أكثر أساليب التحليل المالي استخداماً ، كما تعتبر أحد وسائل الرقابة وتقييم الأداء في المشروعات الاقتصادية لهذا تعد من أهم الوسائل المستخدمة في المحاسبة الإدارية والتحليل المالي ، ويمكن تعريف النسبة بأنها العلاقة الرياضية بين رقمين محاسبيين لهما علاقة منطقية ببعضهما ، وتعبّر النسب المالية عن العلاقة المتبادلة بين عنصرين أو متغيرين سواء داخل المنشأة أو خارجها ، وهي تفيد في تحديد واستقراء التغيرات الهامة في العلاقات بين البيانات التي تعكس المعاملات المالية التي تحدث في المنشأة ، ويمكن إجراء المقارنات مع مصدر داخلي حيث تكون المقارنة مع النسب التاريخية للمنشأة نفسها في فترات سابقة ، أو مع مصدر خارجي حيث تكون المقارنة مع النسب الخاصة بالصناعة التي تنتمي إليها المنشأة ، ويعتبر تحليل النسب بمثابة فحص عام للبيانات المالية وذلك لأن التغيرات في النسب تجعل المحلل المالي يركز على النواحي التي حدثت فيها تغيرات ، ونظراً لوجود عدد كبير من النسب فإنه يجب على المحلل المالي أن يهتم باختيار النسب التي لها مغزى معين أو دلالة هامة بالنسبة لعملية التحليل المالي مع افتراض ثبات العلاقة بين البسط والمقام موضوع النسبة ، (Wells (2004) .

ولابد من مراعاة مجموعة من الخطوات عند استخدام النسب المالية أهمها ،

آل آدم ، ورزق (2000م) :

أ- تحديد الأهداف من التحليل باستخدام النسب المالية .

ب- إختيار النسب المالية الملائمة للهدف .

ج- ملائمة البيانات ومعالجتها محاسبياً .

د- تحليل وتفسير النتائج .

ويلاحظ أن المحلل المالي يجب أن يقوم بتفسير وفهم العلاقة بين الأرقام المكونة للنسبة حيث لا يوجد ارتباط بين بنود ليس فيما بينها علاقة ، فالنسب المالية صماء ليس لها أهمية بدون دراسة تحليلية لمكوناتها وهي البسط والمقام ، كما أن النسب المالية لها طبيعة خاصة وينبغي الحيطه والحذر عند إستخدامها و تكمن قيمة النسبة في القدرة على تفسيرها وعلى الحكم على العناصر التي تتألف منها حيث يختلف الهدف من النسب بحسب النسب المستخدمة .

وتعتبر النسب المالية إحدى مقومات التحليل المالي وتستخدم على نطاق واسع من قبل المستفيدين والمحللين للقوائم المالية في تقييم ربحية وسيولة المنشأة وكفاءة إدارتها لأصولها بهدف معرفة جوانب القوة والضعف لديها وتوقع الأداء المستقبلي لها .

وبرغم مزايا تطبيق النسب المالية وسهولة فهمها وقلة تكلفتها إلا أنها تحتاج وعى وقدرة تحليلية عالية من المحلل المالي ليتمكن من التغلب على القدرة المحدودة لبعض النسب وتطويرها بحيث تمكنه من اكتشاف أي تلاعبات قد تقوم بها إدارة المنشأة .

4/12 محددات تحليل القوائم المالية :

يتم اتخاذ قرارات المنشآت في ظل ظروف عدم التأكد وهذه القرارات يجب أنت تتم في ظل تحليل مناسب ، فعند التحليل المالي لأحد المنشآت فقد يحدث هبوطاً في أحد المؤشرات ، وهذا يشير إلى أن هناك شيئاً ما خاطئ غير أن هذا التغير لا يحدد المشكلة أو يوضح طريقة علاجها ، حيث يجب تحليل البنود الفردية المكونة للمؤشر لتحديد أسباب المشكلة وكيفية حلها ، حماد (2005م أ) .

كما يجب أن يقوم المحلل المالي بتقييم المؤشرات والنسب المالية في ضوء المعلومات الأخرى عن المنشأة مثل المنافسة المتزايدة والظروف الاقتصادية المختلفة المحيطة بالمنشأة ، كما أن التحليل المالي يجب ألا يكون قاصر على سنة ما والتي قد تكون خاضعة لعوامل طارئة

ولا تمثل الظروف العادية التي تعمل فيها المنشأة ، حيث يجب القيام بالتحليل المالي عبر عدة سنوات وذلك لكي يكون معبر عن أداء المنشأة في المدى الطويل .

وبالرغم من أن النسب المالية قد تستخدم لمقارنة الأداء الحالي للمنشأة مع أدائها في السنوات السابقة أو مع أداء المنشآت المماثلة في نفس الصناعة ، ويتفوق استخدام النسب المالية على القيم المطلقة في قياس أداء المنشآت ، إلا أنه يوجد الكثير من المحددات التي قد تضعف من فعالية النسب المالية التقليدية ومنها (Silverstone, and Sheetz , 2004 : 67) :

1- اختلاف الطرق والسياسات المحاسبية المستخدمة في المنشآت المختلفة يترتب عليه إضعاف نتائج مقارنة البيانات المالية لتلك المنشآت .

2- لا يمكن الاعتماد على نسبة واحدة في التحليل المالي مهما كانت أطراف تلك النسبة بل لابد من تعزيزها بنسب مالية أخرى بحيث تؤكد النتيجة التي تم التوصل إليها .

3- من السهل التلاعب بالنسب المالية التقليدية ودفعها في الاتجاه الذي تريده الإدارة وخاصة قبل حلول تاريخ إعداد قائمة المركز المالي وهو ما يعرف بتجميل المعلومات المحاسبية Window dressing .

4- اعتماد معظم هذه النسب على قائمة الدخل وقائمة المركز المالي دون قائمة التدفق النقدي .

5- إن المؤشرات المالية تحسب من واقع قوائم مالية تم إعدادها على أساس ثبات قيمة وحدة النقد ، وبالتالي تكون المؤشرات غير فعالة خاصة في ظل ظروف التضخم .

6- لا تعكس النسب التقليدية المتعلقة بالسيولة وبالقدرة على الوفاء بالالتزامات طويلة الأجل القدرة الحقيقية للمنشأة لكونها مقاييس استاتيكية تجسد قيم أرصدة قائمة المركز المالي في لحظة زمنية محددة .

7- عند حساب النسب المالية يجب التنبيه إلى إمكانية إخفاء المنشأة لبعض الالتزامات من صلب قائمة المركز المالي أي وجود بعض البنود خارج قائمة المركز المالي وذلك لتحسين مركزها المالي .

8- لو قامت الإدارة بالتلاعب في رقم صافى الدخل المعلن عنه فإن المؤشرات والنسب الناتجة عن قائمة الدخل وقائمة المركز المالي سوف تكون مضللة .

مما سبق يتضح ضرورة تطوير النسب المالية التقليدية واكتشاف مؤشرات ونسب أكثر كفاءة تجعل المحلل المالي قادر على قياس الأداء المالي للمنشآت بدقة وتمكنه من اكتشاف أي غش أو تلاعب في القوائم المالية.

5/12 العوامل الدالة على ممارسة المنشأة للغش والتلاعب :

يوجد العديد من العوامل التي قد تشير إلى قيام المنشأة بالغش والتلاعب في القوائم

المالية ، ومن هذه العوامل مايلي :

أولاً : عوامل وصفية (O'GARA , 2004) :

- 1- التغيير في تصنيف الحسابات .
- 2- الارتفاع الكبير في عدد الأسهم المباعة للموظفين والمديرين .
- 3- التغيير في مبدأ أو تقدير محاسبي .
- 4- ضعف نظام الرقابة الداخلية.
- 5- تقديم تمويل للعملاء أو تمديد فترات الائتمان .
- 6- تغيير مراقب الحسابات .
- 7- وجود العديد من العمليات الهامة وغير العادية مع أطراف ذوى علاقة مثل المنشآت ذات الأغراض الخاصة .
- 8- وجود شك لدى مراقب الحسابات عن قابلية المنشأة للاستمرار .

ثانياً : عوامل كمية ، (Schilit (2002) :

- 1- نمو كبير في المبيعات سنة بعد أخرى يتبعه انخفاض أو نمو سلبي .
- 2- الارتفاع الكبير في المخزون مقارنة بالمبيعات وتكلفة المبيعات .
- 3- الانحدار الشديد في التدفق النقدي التشغيلي مقارنة بصافي الدخل .
- 4- نمو كبير في المدينون مقارنة بالمبيعات .
- 5- الارتفاع الكبير في الإيرادات المؤجلة .

6- الارتفاع الكبير في المصروفات المقدمة والأصول الأخرى .

7- النمو الكبير في الدائنين مقارنة بالمخزون .

8- وجود عمليات مالية مرتفعة القيمة أو غير عادية قرب نهاية السنة المالية .

هذا ويلاحظ أنه يجب أخذ كلاً من العوامل الكمية والوصفية معاً في الاعتبار ليتمكن

الحكم على ما إذا كانت المنشأة تمارس الغش والتلاعب في القوائم المالية أم لا .

ويمكن تحديد أنواع وأساليب الغش والتلاعب المحاسبي المرتبطة بهذه العوامل كما يلي :

نوع العامل	أسلوب الغش
1- نمو بطيء للمدينين مقارنة بالمبيعات .	التقرير الخاطئ عن الأصول عن طريق إعادة تصنيف المدينون ضمن فئة أخرى للأصول .
2- انخفاض مخصص الديون المعدومة مقارنة بأجمالي المدينون .	التخفيض غير الملائم للمخصصات وتضخيم الدخل التشغيلي .
3- نمو كبير للمدينين مقارنة بالمبيعات .	الاعتراف بإيراد وهمي أو مبكر أو تمديد فترة الائتمان .
4- نمو سريع في المخزون مقارنة بالمبيعات أو تكلفة المبيعات أو الدائنون .	التقييم غير الملائم للمخزون وعدم تحميل تكلفة المبيعات على بعض المبيعات .
5- زيادة المصروفات المقدمة مقارنة بأجمالي الأصول .	الرسملة غير الملائمة لبعض المصروفات التشغيلية .
6- ارتفاع الأصول الأخرى مقارنة بأجمالي الأصول .	الرسملة غير الملائمة لبعض المصروفات التشغيلية .

7-	ارتفاع إجمالي قيمة المعدات مقارنة بإجمالي الأصول . الصيانة والإصلاح .	أساليب خاصة بالمصروفات عن طريق الرسملة غير الملائمة لمصروفات
8-	ارتفاع شهر المحل بالنسبة إلى إجمالي الأصول . ضمن شهرة المحل لتجنب الاعتراف بالمصروفات المتعلقة بهم في الفترات المستقبلية.	إعادة تصنيف بعض الأصول الملموسة
9-	انخفاض تكلفة المبيعات مقارنة بالمبيعات . المخزون إلى المبيعات .	عدم تحويل كل تكلفة المنتج من
10-	انخفاض حاد في المصروفات التشغيلية مقارنة بالمبيعات . المصروفات التشغيلية .	أساليب خاصة بالمصروفات عن طريق الرسملة غير الملائمة والخاطئة لبعض
11-	انخفاض كبير في مصروفات الفائدة مقارنة بالديون طويل الأجل	أساليب خاصة بالمصروفات عن طريق رسملة غير ملائمة وخاطئة لبعض المصروفات التشغيلية .
12-	انخفاض في التدفق النقدي التشغيلي برغم ارتفاع صافي الدخل .	إدارة أرباح أي وجود أرباح لا تتصف بالجودة أو ارتفاع كبير في أنفاق رأس المال العامل .
13-	تغيير في مبدأ أو تقدير محاسبي .	محاولة المنشأة إخفاء مشاكل تشغيلية أو الإعراف بإيراد مبكر أو ترحيلة لفترات مستقبلية .
14-	منح البائع للعميل أسهم ضمان أو أسهم خيار .	تضخيم الإيراد من خلال الأدوات المالية المشتقة .
15-	عدم تسجيل بعض الالتزامات عن طريق أسهم الخيار .	تضخيم الدخل التشغيلي من خلال الأدوات المالية المشتقة وارتفاع الإلتزامات النقدية المستقبلية .

16-	دفع المصروفات التشغيلية المستقبلية مقدماً.	تضخيم الدخل التشغيلي للفترات المستقبلية .
17-	انخفاض معدل الخصم (معدل العائد الضمني) الذي يستخدمه المؤجر لتحديد القيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات الإيجار والقيمة المتبقية للأصل المؤجر.	تخفيض الالتزامات وتضخيم الإيراد أو تحويله إلى السنة الأولى للإيجار الرأسمالي عن طريق تضخيم كل من القيمة الحالية لمدفوعات الإيجار والقيمة المتبقية للأصل المؤجر .
18-	دفع رواتب العاملين في شكل أسهم خيار .	أساليب خاصة بالأدوات المالية المشتقة لتخفيض المصروفات وتضخيم الدخل التشغيلي .
19-	انخفاض الالتزامات مع بيع أصول إلى أطراف ذوى علاقة .	أساليب خاصة بالتوريق والحصول على تمويل خارج الميزانية .

6/12 أنواع النسب المالية :

يوجد العديد من النسب المالية والتي تختلف باختلاف القائمة المالية المستخرجة منها

هذه النسب والهدف منها ، ومن هذه النسب مايلي :

1- نسب مستخرجة من قائمة الدخل وقائمة المركز المالي :

أولاً : نسب الربحية Profitability Ratios :

تقيس نسب الربحية قدرة المنشأة على توليد أرباح نتيجة الأنشطة المختلفة التي تقوم بها

، وتفيد هذه النسب فئات عديدة على رأسهم كل من المستثمرين والدائنين ، ومن النسب التي

تقيس الربحية النسب التالية ، حماد (2005م أ) :

1- العائد على المبيعات = صافي الدخل ÷ المبيعات .

وتقيس هذه النسبة هامش الربح المتولد من المبيعات أي قيمة صافي الدخل المتولد من

كل جنيه من المبيعات .

2- العائد على الأصول = صافي الدخل ÷ إجمالي الأصول .

وتقيس هذه النسبة ربحية الأصول المتاحة أي العائد على الاستثمارات وكلما زادت النسبة دل ذلك على كفاءة المنشأة في استخدام وإدارة أصولها ، حيث تشير إلى مدى فعالية المنشأة في استخدام الموارد المتاحة لها في توليد الدخل .

3- نسبة مجمل الربح = مجمل الربح ÷ المبيعات .

مجمل الربح = المبيعات - تكلفة البضاعة المباعة .

وتقيس هذه النسبة الربح الإجمالي المتحقق من كل جنيه إيراد ، حيث تشير إلى الربح الإجمالي المتاح لدفع مصروفات التشغيل .

4- العائد على حقوق الملكية = صافي الدخل ÷ حقوق ملكية المساهمين .

وتقيس هذه النسبة العائد على الاستثمارات التي قام بها المساهمين أي ربحية المنشأة مقارنة بالمصادر التي قدمها الملاك فقط .

ثانياً : نسب السيولة Liquidity ratios :

توفر نسب السيولة دلالة على قدرة المنشأة على الوفاء بالتزاماتها في الأجل القصير ،

ومن النسب التي تقيس السيولة النسب التالية (215 : 2001) Kieso , and Weygandt :

1- نسبة التداول = الأصول المتداولة ÷ الإلتزامات المتداولة .

وتقيس هذه النسبة درجة كفاية الأصول المتداولة في سداد الإلتزامات المتداولة أي قدرة المنشأة على سداد التزاماتها المتداولة ، وكلما زادت هذه النسبة كلما زاد التأكيد على إمكانية سداد الإلتزامات المتداولة في الوقت المحدد وتعتبر هذه النسبة مقياس لكفاية رأس المال العامل .

2- نسبة السيولة السريعة = { النقدية + الإستثمارات قصيرة الأجل (الأوراق المالية) +

المدينين } ÷ الإلتزامات المتداولة .

وتقيس هذه النسبة درجة كفاية الأصول السائلة في سداد الالتزامات قصيرة الأجل ، وكلما زادت النسبة كلما زادت السيولة .

ثالثاً : نسب النشاط Activity Ratios :

توفر نسب النشاط دلالة على مدى سلامة توجيه إستثمارات المنشأة ، أي كيفية الاستفادة المنشأة من أصولها بطريقة فعالة ، وتحصل المنشأة التي تدير أصولها بفعالية على مكاسب وأرباح مرتفعة مقارنة بمنافسيها في نفس الصناعة ، ومن النسب التي تقيس النشاط النسب التالية ، آل آدم ، ورزق (2000م) :

1- معدل دوران المخزون = تكلفة البضاعة المباعة ÷ المخزون .

وتقيس هذه النسبة سرعة تحويل وسيولة المخزون وعدد مرات بيع المخزون خلال الفترة ، وكلما ارتفع معدل دوران المخزون كلما زادت فعالية إدارة المخزون وأرتفع دخل المنشأة . ويشتق من معدل دوران المخزون نسبة أخرى وهى فترة الإحتفاظ بالمخزون ، وتقيس عدد أيام تحويل المخزون إلى أصول أكثر سيولة ، وحينما تقل فترة الإحتفاظ فإن ذلك يشير إلى مشكلة وهى عدم وجود كميات مناسبة من المخزون وهو ما قد يتسبب في أن تفقد المنشأة بعض المبيعات ، وتقدم هذه النسبة دليل على مدى سيولة المخزون ، ويلاحظ أنه كلما زاد معدل الدوران كلما قلت فترة الإحتفاظ .

فترة الإحتفاظ بالمخزون = 365 يوم ÷ معدل دوران المخزون .

2- معدل دوران المدينين = صافى المبيعات ÷ المدينين .

وتقيس هذه النسبة مدى سيولة المدينين (حسابات المدينين + أوراق القبض) أي عدد مرات تحصيل المدينين خلال الفترة ، وتشير النسبة المرتفعة إلى إدارة فعالة للمدينين بينما تشير النسبة المنخفضة إلى وجود مشكلة في دورة تحصيل إيرادات المبيعات .

ويشتق من معدل دوران المدينين نسبة أخرى وهى فترة تحصيل المدينين ، وتقيس عدد أيام تحصيل المدينين ، وتعتبر مؤشر على جودة سياسة تحصيل النقدية من المدينين التي تتبعها المنشأة ، وحينما تقل فترة التحصيل فإن ذلك يشير إلى الإدارة الفعالة للأصول ويقدم دليل على مدى سيولة المدينين ، ويلاحظ أنه كلما زاد معدل الدوران كلما قلت فترة التحصيل .

فترة تحصيل المدينين = 365 يوم ÷ معدل دوران المدينين .

3- معدل دوران الأصول = صافى المبيعات ÷ إجمالي الأصول .

وتقيس هذه النسبة كفاءة المنشأة في استخدام أصولها لتوليد مبيعات ، وكلما زادت هذه النسبة كلما أشار ذلك إلى فعالية إدارة المنشأة في الحصول على إيرادات من أصولها المختلفة .

رابعاً : نسب الرافعة المالية (نسب المديونية) Leverage Ratios :

توفر نسب المديونية دلالة على قدرة المنشأة على الوفاء بالتزاماتها وديونها طويلة الأجل ،

ومن النسب التي تقيس المديونية النسب التالية (215 : 2001) Kieso , and Weygandt :

1- نسبة المديونية إلى إجمالي الأصول = إجمالي الالتزامات ÷ إجمالي الأصول .

وتمثل هذه النسبة مقياس لعملية تمويل أصول المنشأة من خلال الإقتراض والدائون ، وكلما أنخفضت هذه النسبة كلما زادت قدرة المنشأة على سداد الديون ، وكلما زادت النسبة كلما قلت قدرة المنشأة على سداد ديونها وزادت الرافعة المالية للمنشأة .

2- نسبة المديونية إلى حقوق الملكية = إجمالي الالتزامات ÷ حقوق ملكية المساهمين .

وتقيس هذه النسبة التوازن بين مصادر التمويل المقدمة من الدائون والقروض والمصادر المقدمة من المساهمين ، وكلما انخفضت هذه النسبة كلما ارتفع نصيب التمويل طويل الأجل الذي يقدمه الملاك وزادت قدرة المنشأة على الدفع ، وكلما زادت هذه النسبة كلما زادت الرافعة المالية للمنشأة وتقل قدرتها على الدفع .

3- نسبة تغطية الفوائد = { صافى الدخل + مصروف الفوائد + مصروف الضرائب } ÷ مصروف الفوائد .

وتقيس هذه النسبة قدرة المنشأة على سداد فوائدها عند استحقاقها وذلك بواسطة صافى الدخل قبل الضرائب والفوائد، حيث تقيس عدد المرات التي يمكن بها للمنشأة أن تسدد فوائدها عن طريق إيراداتها .

2- نسب مستخرجة من قائمة التدفقات النقدية :

يلاحظ أن تقارير المحللين وكتب المحاسبة والإدارة المالية تحتوى على الكثير من النسب المالية المستمدة عناصرها من قائمتي الدخل والمركز المالي مع إهمال واضح لقائمة التدفقات النقدية برغم أن تحليل قائمة التدفقات النقدية يكشف عن بعض الجوانب التي لا يوضحها تحليل قائمة الدخل وقائمة المركز المالي كما يوفر معلومات إضافية هامة مثل توقيت التدفقات النقدية وتأثير العمليات على السيولة والربحية والتدفقات النقدية المستقبلية ، (18 : 2002) Checkley .

ويمكن تحديد أهم نسب التدفقات النقدية والتي يمكن استخدامها في التحليل المالي وكشف الغش والتلاعب في القوائم المالية فيما يلي :

أولاً: مؤشرات الكفاءة في الحصول على تدفقات نقدية :

إن المقصود بكفاءة توليد النقدية هو مقدرة المنشأة على الحصول على تدفقات نقدية من عملياتها الجارية أو المستمرة ، ويستخدم لقياس كفاءة توليد النقدية (الربحية) مجموعة من النسب كما يلي ، دياب (2001م : 198) :

1- التدفق النقدي إلى المبيعات : وتمثل نسبة صافى التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل إلى المبيعات ويتم حساب هذه النسبة كما يلي :

التدفقات النقدية إلى المبيعات = صافى التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل ÷ إيراد المبيعات .

وتقابل هذه النسبة أحد النسب التقليدية للربحية والتي تعرف بالعائد على المبيعات أي نسبة صافي الدخل إلى إيراد المبيعات والتي تتفوق عليها في أنها تقيس صافي التدفق النقدي التشغيلي وليس الربح المكتسب فقط لكل جنيه من المبيعات .

2- التدفق النقدي إلى الأصول : وهي نسبة صافي النقدية من أنشطة التشغيل إلى مجموع الأصول ويتم حساب هذه النسبة كما يلي :

التدفقات النقدية من الأصول = صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل ÷ إجمالي الأصول .
وتقابل هذه النسبة أحد النسب التقليدية للربحية والتي تعرف بالعائد على الأصول أي نسبة صافي الدخل إلى إجمالي الأصول ، حيث تقيس صافي التدفق النقدي الناتج عن استخدام الأصول وكلما زادت هذه النسبة كلما دل ذلك على كفاءة المنشأة في استخدام وإدارة أصولها .

3- عائد التدفق النقدي : وهو يمثل نسبة صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل إلى صافي الدخل ويتم حسابه كما يلي :

عائد التدفق النقدي = صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل ÷ صافي الدخل .

ويلاحظ انه يجب ثبات عائد التدفق النقدي للفترة الحالية مقارنة بالفترات السابقة أو مقارنة بالمؤشر المتوسط وأن يكون أكبر من الواحد الصحيح ، فالانخفاض في العائد على مدار عدة فترات زمنية يعنى نمو الدخل بمعدل أسرع من التدفق النقدي التشغيلي مما قد يشير إلى احتمال ممارسة غش وتلاعب لرفع الدخل ، كم أن انخفاضه إلى أقل من الواحد الصحيح يشير إلى أن أنشطة التشغيل بالمنشأة لا تولد تدفقاً نقدياً مقبولاً .

كذلك فإن الارتفاع المفاجئ في عائد التدفق النقدي والناتج بسبب زيادة التدفق النقدي التشغيلي أعلى من الزيادة في الدخل قد يكون دليل على إدارة الأرباح وتقليلها في الفترة الحالية وتخزينها لفترات مستقبلية .

كما أن تذبذب عائد التدفق النقدي يعنى وجود سياسة غير مستقرة في الإنتاج والبيع لدى المنشأة مما ينعكس على مستوى السيولة بالمنشأة في نهاية كل عام .

ثانياً : مؤشرات قياس السيولة :

يوجد العديد من المؤشرات والنسب المالية التي تقيس السيولة عن طريق استخدام

التدفق النقدي التشغيلي ، ومن هذه النسب ما يلي (Gibson, 2000 : 366) :

1- نسبة التدفق النقدي إلى الالتزامات المتداولة :

يمكن قياس السيولة عن طريق نسبة التدفق النقدي التشغيلي إلى الالتزامات المتداولة ،

ويتم حساب النسبة كما يلي :

نسبة التدفق النقدي إلى الالتزامات المتداولة = صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل ÷ الالتزامات المتداولة .

وتتفوق هذه النسبة على كل من نسب السيولة التقليدية سواء كانت نسبة التداول أو نسبة

السيولة السريعة ، باعتبارها أكثر ديناميكية من النسب التقليدية والتي تعكس سيولة المنشأة في لحظة زمنية محددة .

2- نسبة التدفق النقدي التشغيلي بعد التوزيعات إلى الالتزامات المتداولة :

تشير هذه النسبة إلى مدى مقدرة التدفقات النقدية التشغيلية على تسديد الالتزامات

المتداولة ولكن بعد سداد نصيب المساهمين من الأرباح الموزعة في صورة نقدية ، ويتم حساب النسبة كما يلي :

التدفق النقدي بعد التوزيعات إلى الالتزامات المتداولة = { صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل - التوزيعات النقدية } ÷ الالتزامات المتداولة .

ويشير انخفاض النسبة إلى أقل من الواحد الصحيح إلى عدم كفاية التدفقات النقدية

التشغيلية لتسديد الالتزامات المتداولة وبالتالي احتمال سعى المنشأة إلى تسييل بعض الأصول أو الاقتراض من الغير لسداد الالتزامات المستحقة .

ثالثاً : مؤشرات قياس المديونية :

تقيس هذه المؤشرات درجة الاعتماد على الديون وقدرة المنشأة على الوفاء بكافة

التزاماتها للغير، ومن هذه النسب ما يلي ، (2002) Checkley :

1- التدفق النقدي إلى إجمالي الديون :

ويمثل هذا المؤشر نسبة صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل إلى إجمالي

الالتزامات ، ويتم حساب النسبة كما يلي :

التدفق النقدي إلى إجمالي الديون = صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل ÷ إجمالي الالتزامات .

ويشير ارتفاع النسبة إلى دلالات ايجابية حول قدرة المنشأة على الالتزام بالدفع النقدي

دون صعوبات ، وتقابل هذه النسبة أحد النسب التقليدية والتي تعرف بنسبة إجمالي الأصول إلى

إجمالي الالتزامات والتي تتفوق عليها في كونها أكثر ديناميكية وانطوائها على النقدية

المستخدمة في تسوية المطلوبات المالية دون باقي الأصول الأخرى .

2- عدد سنوات سداد الديون طويلة الأجل :

ويمثل هذا المؤشر عدد السنوات التي تستغرقها المنشأة لتسديد ديونها طويلة الأجل من

تدفقاتها النقدية التشغيلية ، ويتم حساب النسبة كما يلي :

عدد سنوات سداد الديون طويلة الأجل = إجمالي الديون طويلة الأجل ÷ صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل .

ويشير انخفاض النسبة إلى قدرة المنشأة الذاتية في توليد تدفقات موجبة يمكن توظيفها

بالكامل في سداد الالتزامات طويلة الأجل بينما تشير النسبة المرتفعة إلى ضخامة الديون مقارنة

بالتدفقات النقدية الداخلة مما يفسر حاجة المنشأة إلى وقت أطول لتسديد الدين وتدبير موارد نقدية من أنشطة أخرى غير تشغيلية للوفاء بالديون .

3- عدد مرات تغطية التدفقات النقدية لفوائد الديون :

وتقيس هذه النسبة مقدرة المنشأة على خلق تدفقات نقدية من عملياتها الرئيسية تكفي لتغطية أعباء الديون، ويتم حساب النسبة كما يلي :

عدد مرات تغطية التدفقات النقدية لفوائد الديون = { صافى التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل + مصروف الفوائد + مصروف الضرائب } ÷ مصروف الفوائد .

ويشير ارتفاع هذه النسبة إلى انخفاض مخاطر التمويل وزيادة الطاقة الإقتراضية للمنشأة وإمكانية حصولها على قروض جديدة ، وتقابل هذه النسبة أحد النسب التقليدية التي تعرف بعدد مرات تغطية الأرباح لفوائد الديون أو ما يسمى بنسبة تغطية الفوائد والتي قد تحتوى على بنود غير نقدية مثل مصروفات الإهلاك وأسهم الخيار لذا فإن المنشآت التي قد تحقق أرباح منخفضة نتيجة خصم العناصر غير النقدية تبدو وكأنها غير قادرة على تحمل أعباء الديون .

رابعاً: مؤشر التغطية الرأسمالية :

تهدف هذه النسبة إلى تقييم مدى كفاية النقدية المتولدة من عمليات التشغيل لسداد الالتزامات وذلك بعد الصرف على مشروعاتها الرأسمالية ، ويتم حساب النسبة كما يلي ، (2002) Fridson , and Alvarez :

نسبة تغطية النفقات الرأسمالية = صافى التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل ÷ النفقات الرأسمالية .

ويلاحظ أن النفقات الرأسمالية تمثل التدفقات النقدية المدفوعة لشراء أصول إنتاجية والتي يمكن الحصول عليها من قائمة التدفقات النقدية في الجزء الخاص بأنشطة الاستثمار،

ويعتبر تجاوز النسبة للواحد الصحيح أمر مرغوب وذلك لأنه يعنى أن المنشأة تستطيع خلق تدفقات نقدية من عملياتها التشغيلية تكفى لتمويل شراء أصولها بينما يبقى فائض نقدي متاح لتغطية و سداد التزاماتها .

هذا ويلاحظ اعتماد كل النسب السابقة على صافى التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل والذي يعتبر أفضل مقياس للأداء حيث يشير صافى التدفق النقدي التشغيلي الموجب إلى قدرة المنشأة على توليد تدفق نقدي يفي باحتياجات المستثمرين ، فالمستثمر يسعى إلى المقدرة الكسبية المرتفعة للمنشأة أي قدرة المنشأة على توليد تيار مستمر ونامي من المكاسب ، ويعتبر صافى التدفق النقدي التشغيلي الأساس السليم لتقييم المستثمرين للمنشأة ومقياس يستخدمه الدائنون للحكم على قدرة المنشأة على خدمة ديونها .

كما يعتبر التدفق النقدي التشغيلي أكثر دعماً وقوة في قياس أداء المنشأة مقارنة بالموارد النقدية المستمدة من كل من الأنشطة الإستثمارية أو الأنشطة التمويلية ، فهو المورد الذي يمد الإدارة بما تحتاجه من أموال لمقابلة احتياجاتها المختلفة كإعادة الاستثمار وتخفيض الدين وإعادة شراء الأسهم وتوزيعات الأرباح للأسهم فهو مصدر متجدد للنقدية ويحتوى على عمليات متكررة بعكس النقدية المستمدة من الأنشطة الإستثمارية والتمويلية والتي قد تنتج من عمليات قد لا تتكرر كثيراً .

7/12 استخدام النسب المالية في كشف الغش والتلاعب في القوائم المالية :

يعتبر أسلوب تحليل النسب من أكثر أساليب التحليل المالي استخداماً وأكثرها كفاءة في اكتشاف الغش والاحتيال في القوائم المالية فهو يُمكن المحللون الماليون ومستخدمو القوائم المالية من الحصول على نظرة أكثر عمقاً عن حالة المنشأة المالية وعن أدائها من خلال التحليل القائم على النسب المالية ، ويمكن عن طريق حساب المؤشرات والنسب للبيانات الحالية ومقارنتها بما هو متوقع اعتماداً على بيانات السنوات السابقة أو على الموازنات أو مؤشرات

الصناعة الحصول على رؤية أوضح للبنود ذات مخاطر التحريف المرتفعة ، فمثلاً إذا أظهرت المقارنة تقلبات أو انحرافات غير متوقعة أو عندما لا تحدث تقلبات كانت متوقعة فإن ذلك يشير إلى وجود غش واحتيال في القوائم المالية لذلك يجب على المحلل المالي أن يقوم بالتحري عما إذا كانت هذه الانحرافات ناتجة عن تحريف في واحد أو أكثر من المتغيرات المستخدمة في حساب النسبة أو المؤشر، (Wells (2004) .

ويمكن استخدام النسب المالية في كشف الغش والتلاعب في القوائم المالية كما يلي :

أولاً : اكتشاف التقييم غير الملئم للأصول :

إن إدارة المنشأة قد تقوم بتضخيم أصولها بغرض تحسين صورة المنشأة ووضعها المالي أمام المستثمرين ، فالمنشأة تستخدم هذه الصورة الوهمية عن أصولها للحصول على تمويل جديد أو سداد المديونيات الحالية .

ويمكن استخدام النسب المالية في اكتشاف التقييم غير الملئم للأصول كما يلي :

1- يمكن للمحلل المالي اكتشاف التقييم الخاطئ للمخزون ومدى تقادمه وصعوبة تصريفه عن طريق **معدل دوران المخزون** ، حيث تقيس هذه النسبة عدد مرات بيع المخزون خلال الفترة فإذا كانت المخزون مغالى في تقييمه أو متقادم أو يصعب تصريفه انخفضت هذه النسبة انخفاضاً كبيراً بالمقارنة بما هو متوقع وذلك لزيادة قيمة متوسط المخزون عما هو متوقع .

2- كما يمكن للمحلل المالي عن طريق **نسبة تكلفة المبيعات إلى صافي المبيعات** الكشف عن عدم تسجيل البضائع المشتراه ضمن المخزون ليتمكن تجنب الاعتراف بالمصاريف المرتبطة ببيع المخزون ، فإذا لم تدخل هذه القيمة في المخزون فإنه بالتالي لا توجد مصاريف مرتبطة ببيع هذه البضاعة ويمكن عن طريق ذلك تضخيم أرباح المنشأة ، فكلما قلت هذه النسبة عما هو متوقع كلما دل ذلك على احتمال وجود غش في تقييم المخزون .

3- كما يمكن للمحلل المالي عن طريق نسبة مجمل الربح الكشف عن وجود تحريف في تكلفة المبيعات وفي تقييم المخزون ، فإذا لم يتم تسجيل المخزون فانه بالتالي لن توجد تكلفة لهذا المخزون مرتبطة ببيعه وهذا سوف يجعل مجمل الربح (المبيعات - تكلفة البضاعة المباعة) كبير نسبياً وبالتالي يؤدي إلى ارتفاع نسبة مجمل الربح ارتفاعاً كبيراً مقارنة بالقيمة المتوقعة له .

4- كما يمكن للمحلل المالي عن طريق نفس النسبة الكشف عن وجود مصاريف متعلقة بالمخزون تم حسابها ضمن المخزون وتم الاعتراف بها في الفترة التالية ضمن تكلفة المبيعات حيث يدل على ذلك انخفاض نسبة مجمل الربح وخاصة في الفترة التالية لنهاية العام .

5- يمكن عن طريق استخدام معدل دوران المدينين اكتشاف التقييم المغالى فيه للمدينين فهذه النسبة تقيس عدد مرات تحصيل المدينين خلال الفترة ، وبالتالي فان المغالاة في تقييم المدينين سيؤدي إلى انخفاض المعدل عن القيمة المتوقعة وبالتالي زيادة فترة التحصيل والذي يعنى وجود مشاكل مع العملاء .

ثانياً : اكتشاف التبويب الخاطئ للأصول :

عندما تقوم المنشأة بالتبويب غير المناسب لأصولها الثابتة فإنها تثبت هذه الأصول في ميزانيتها ولكن تسجلها في المكان الخاطئ ، وتقوم الإدارة بذلك ليتمكنها من تحسين نسبة التداول للمنشأة حيث تقيس هذه النسبة قدرة المنشأة في سداد التزاماتها المتداولة عن طريق أصولها المتداولة ، ويمكن للإدارة عن طريق التبويب الخادع تصنيف الأصول الثابتة على أنها متداولة مما يمكنها من التلاعب في نسبة التداول لتحقيق مصلحتها .

ويمكن استخدام النسب المالية في اكتشاف التبويب الخاطئ للأصول كما يلي :

1- يمكن للمحلل المالي الكشف عن التبويب الخاطئ للأصول عن طريق نسبة التداول أو عن طريق نسبة التدفق النقدي إلى الالتزامات المتداولة ومقارنتها بالقيمة المتوقعة لها ومراعاة

عدم ارتفاعها المفاجئ مع الأخذ في الاعتبار هل المنشأة في حاجة إلى التويب الخاطئ للأصول كالدخول في اتفاقية قرض تتطلب نسبة تداول معينة .

2- كما يمكن للمحلل المالي أيضاً الكشف عن التويب الخاطئ للأصول عن طريقة نسبة الأصول الثابتة إلى أجمالي الأصول فإذا حدث انخفاض كبير في هذه النسبة مقارنة بالقيمة المتوقعة دل ذلك على احتمال وجود تويب خاطئ للأصول .

ثالثاً : اكتشاف الإيراد الوهمي :

تقوم بعض المنشآت بالتلاعب في عمليات المبيعات عن طريق البيع لعملاء وهميين بغرض تضخيم الإيرادات وذلك عن طريق تزيف فواتير البيع لعملاء حقيقيين أو غير حقيقيين أو التلاعب في أوامر بيع العملاء بزيادة الأسعار أو الكميات المباعة.

ويمكن استخدام النسب المالية في اكتشاف الإيراد الوهمي كما يلي :

1- يلاحظ أن المبيعات الدائنة التي يتم تزيفها لن يتم تحصيلها ، فإذا لاحظ المحلل المالي وجود مديونية عالية لم يتم تحصيلها كان ذلك إشارة على إيرادات مزيفة ووهمية لذلك يجب على المحلل المالي استخدام نسبة معدل دوران المدينين وحساب متوسط فترة التحصيل حيث يقل معدل دوران المدينين وتزيد فترة التحصيل مقارنة بالقيمة المتوقعة مما يشير إلى إيراد وهمي .

2- كما يجب على المحلل المالي استخدام نسبة مجمل الربح فإذا وجد زيادة غير معقولة في هذه النسبة مقارنة بالقيمة المتوقعة وخاصة في آخر شهر أو الربع الأخير من السنة فإن ذلك يدل على وجود إيرادات وهمية حيث أن المنشأة التي تثبت إيراد وهمي في سجلاتها دون إثباتها للتكلفة المتعلقة بهذه المبيعات سوف يرتفع نسبة مجمل الربح لها كما قد ينتج هذا الارتفاع نتيجة التلاعب في أسعار المبيعات .

3- كما يمكن للمحلل المالي تحليل المصروفات المختلفة عن طريق استخدام نسبة

المصروفات إلى صافى المبيعات فإذا وجد أن هذه النسبة تتجه للانخفاض في نهاية الفترة مقارنة بالقيمة المتوقعة دل ذلك على احتمال وجود مبيعات وهمية .

4- كما يجب على المحلل المالي فحص تكاليف نقل البضاعة المباعة ، فمن المعروف أن كلما زادت المبيعات كلما زادت تكاليف النقل فإذا وجدت مبيعات وهمية فبالتالي لم يتم نقلها وبمقارنة هذه التكاليف بالسنوات السابقة أو بمؤشرات الصناعة يمكن الكشف عن المبيعات الوهمية ، ويمكن للمراجع اكتشاف ذلك عن طريق تكلفة النقل للجنيه الواحد من المبيعات عن طريق نسبة **مصروفات تكلفة النقل إلى صافى المبيعات** ، فإذا وجد أن هذه النسبة تتجه للانخفاض في نهاية الفترة مقارنة بالقيمة المتوقعة دل ذلك على احتمال وجود مبيعات وهمية .

5- يجب على المحلل المالي ملاحظة العلاقة الطردية بين المبيعات ومردوداتها والخصم الممنوح عليها فزيادة المبيعات تعنى وجود فرصة كبيرة لزيادة مردودات المبيعات وكذلك الخصم الممنوح عليها وبالتالي زيادة المخصصات المحددة لهذه البنود فإذا انخفضت نسبة **المخصصات إلى المبيعات** في نهاية الفترة مقارنة بالقيمة المتوقعة دل ذلك على احتمال وجود إيرادات وهمية .

رابعاً : اكتشاف تسجيل الإيرادات والمصروفات في فترات مختلفة :

إن المبادئ المحاسبية المتعارف عليها تنص على مبدأ مقابلة الإيرادات بالمصروفات أي تسجيلهم في نفس الفترة المحاسبية ، فإذا سجل الإيراد في فترة محاسبية وسجل المصروف المرتبط به في فترة تالية أدى ذلك إلى ارتفاع أرباح الفترة الأولى وانخفاض الأرباح في الفترة التالية .

ويمكن استخدام النسب المالية في اكتشاف تسجيل الإيرادات والمصروفات في فترات

مختلفة كما يلي :

1- يمكن للمحلل المالي اكتشاف الاعتراف المبكر بالإيرادات عن طريق فحص تكاليف النقل ومقارنتها بالفترات السابقة حيث تميل هذه التكاليف إلى الارتفاع في نهاية الفترة في المنشآت التي تعترف مبكراً بالإيراد .

2- يجب أن يقوم المحلل المالي بإعادة حساب مصاريف الإهلاك ليتأكد من حسابها بطريقة صحيحة حيث أنه يمكن للمنشأة عن طريق حساب الإهلاك على مدار فترة طويلة نسبياً تأجيل الاعتراف بالمصروفات ، ويجب عليه حساب نسبة مصروفات الإهلاك إلى الأصول فإذا قلت هذه النسبة مقارنة بالقيمة المتوقعة دل ذلك على احتمال وجود تأجيل للاعتراف بالمصروفات .

3- كما يمكن للمنشأة تعجيل الاعتراف بالمصروفات عن طريق حساب الإهلاك في فترة قصيرة نسبياً مما يؤدي إلى تحميل الفترات الحالية بجزء أكبر من المصروفات وبالتالي زيادة الأرباح في الفترات المقبلة ، ويمكن للمحلل المالي عن طريق حساب نسبة مصروفات الإهلاك إلى الأصول وارتفاع هذه النسبة مقارنة بالقيمة المتوقعة الكشف عن احتمال وجود تعجيل للاعتراف بالمصروفات .

4- يمكن للمحلل المالي عن طريق تحليل الأصول الثابتة اكتشاف المصروفات الإيرادية التي تم رسملتها لتتمكن المنشأة من تأجيل الاعتراف بها وبالتالي تحقق ارتفاع وهمي في الأرباح وذلك عن طريق استخدام معدل دوران الأصول ، فإذا قل معدل الدوران نتيجة لزيادة كبيرة في الأصول دل ذلك على احتمال وجود تأجيل للاعتراف بالمصروفات الإيرادية وتحويلها إلى مصروفات رأسمالية .

5- كما يمكن للمحلل المالي عن طريق تحليل المصروفات المتعلقة بالأصول كمصاريف الإصلاح والصيانة ومصاريف التأمين معرفة هل تم رسملة المصروفات الإيرادية وذلك عن طريق نسبة المصروفات الرأسمالية إلى الأصول فإذا ارتفعت هذه النسبة مقارنة بالقيمة

المتوقعة دل ذلك على رسلمة المصروفات الإيرادية ، أما إذا انخفضت هذه النسبة مقارنة بالقيمة المتوقعة دل ذلك على تحويل المصروفات الرأسمالية إلى مصروفات إيرادية .

خامساً : اكتشاف إخفاء الالتزامات والمصروفات :

يمكن للمنشأة التلاعب في الالتزامات عن طريق إما تخفيض قيمة الالتزامات أو عدم تسجيلها ، وعندما تحذف المنشأة الالتزامات فإنها بالتالي تحذف المصروفات المرتبطة بها مما يؤدي إلى ارتفاع وهمي في صافي الدخل وزيادة الأرباح المحتجزة أي ارتفاع وهمي في حقوق الملكية .

ويمكن استخدام النسب المالية في اكتشاف إخفاء الالتزامات والمصروفات كما يلي :

1- يمكن للمحلل المالي اكتشاف إخفاء الالتزامات المتداولة كالمصروفات المستحقة أو الإيراد المقدم عن طريق نسبة التداول أو نسبة التدفق النقدي إلى الالتزامات المتداولة فإذا زادت هذه النسبة بدرجة كبيرة مقارنة بالقيمة المتوقعة فإن ذلك يدل على احتمال وجود إخفاء لبعض الالتزامات .

2- كما يمكن للمحلل المالي اكتشاف إخفاء الالتزامات عن طريق تطبيق نسبة المديونية إلى حقوق الملكية أي نسبة إجمالي الديون إلى حقوق ملكية المساهمين فإذا قلت هذه النسبة بدرجة كبيرة بالمقارنة بالقيمة المتوقعة فإن ذلك يدل على وجود إخفاء لبعض الالتزامات حيث تقل إجمالي الالتزامات وتزيد حقوق ملكية المساهمين .

3- كما يمكن للمحلل المالي اكتشاف إخفاء الالتزامات عن طريق تطبيق نسبة التدفق النقدي إلى إجمالي الديون فإذا ارتفعت هذه النسبة بدرجة كبيرة بالمقارنة بالقيمة المتوقعة فإن ذلك يدل على وجود إخفاء لبعض الالتزامات .

مما سبق يتضح أهمية استخدام أسلوب تحليل النسب في الكشف عن الغش والتلاعب

في القوائم المالية مع مراعاة وجود العديد من النسب والتي يمكن للمحلل المالي استخدامها

لذلك فإن عليه اختيار النسب التي لها معنى ودلالة هامة وأن يأخذ في حسابه ضرورة وجود علاقة قوية بين المتغيرات المستخدمة في حساب النسبة وتطوير النسب المالية التقليدية واستحداث نسب مالية جديدة تزيد من كفاءته في اكتشاف الأساليب المختلفة للغش والتلاعب المحاسبي .

8/12 حالة دراسية :

فيما يلي القوائم المالية لإحدى المنشآت عن السنة المالية المنتهية في 2006/12/31م :

قائمة الدخل عن السنة المنتهية في 2006/12/31م

2005	2006	بيان
142570	153750	المبيعات
(128000)	(130000)	تكلفة المبيعات
14750	23750	مجمل الربح
(5045)	(4550)	المصروفات الإدارية والبيعية
(2250)	(2250)	الإهلاك
7455	16950	الدخل التشغيلي
2100	2500	إيرادات الاستثمار
(1350)	(1500)	ضريبة الدخل
(2100)	(2000)	الفوائد المدينة
-	(200)	خسارة فروق عملة
6105	15750	الدخل من عمليات التشغيل المستمرة
-	900	متحصلات من التأمين عن تسوية أضرار الزلزال
6105	16650	صافي الدخل

قائمة المركز المالي في 2006/12/31م

2005/12/31	2006/12/31	بيان
9550	18650	الأصول الثابتة بالتكلفة
(5300)	(7250)	مجمع الإهلاك
4250	11400	صافي الأصول الثابتة
12500	12500	استثمارات طويلة الأجل
16750	23900	إجمالي الأصول طويلة الأجل
9750	5000	المخزون
6000	9500	العملاء
675	1850	استثمارات قصيرة الأجل
125	200	نقدية في الخزينة وأرصدة لدى البنوك
16550	16550	إجمالي الأصول المتداولة
33300	40450	إجمالي الأصول
9450	1250	الموردون
500	1150	فوائد مستحقة
5000	2000	ضرائب دخل مستحقة
14950	4400	إجمالي الإلتزامات المتداولة
5200	11500	ديون طويلة الأجل
6250	7500	رأس المال
6900	17050	الأرباح المحتجزة
13150	24550	إجمالي حقوق الملكية
33300	40450	إجمالي الإلتزامات وحقوق الملكية

قائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في 2006/12/31م
وفقاً للطريقة غير المباشرة

<u>2005</u>	<u>2006</u>	<u>بيان</u>
		<u>التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل</u>
6105	16650	صافي الدخل
2250	2250	الإهلاك
-	200	خسارة فروق عملة
(1700)	(3000)	الزيادة في العملاء (المدينين)
4700	5250	النقص في المخزون
(5200)	(8700)	النقص في الموردين (الدائنين)
500	650	الزيادة في فوائد مستحقة
(1850)	(3000)	النقص في ضرائب دخل مستحقة
-	(500)	الضرائب المحتجزة على التوزيعات
4805	9800	صافي التدفق النقدي التشغيلي
		<u>التدفقات النقدية من أنشطة الإستثمار</u>
(2100)	(2750)	المدفوعات النقدية لشراء شركة تابعة
-	100	المتحصلات النقدية لبيع أصول ثابتة
(330)	(1750)	المدفوعات النقدية لشراء أصول ثابتة
(2430)	(4400)	صافي التدفق النقدي الإستثماري
		<u>التدفقات النقدية من أنشطة التمويل</u>
-	1250	المتحصلات النقدية من إصدار أسهم إضافية
800	1250	المتحصلات النقدية من القروض
(450)	(450)	القسط السنوي للتأجير التمويلي
(2300)	(6000)	التوزيعات المدفوعة لحملة الأسهم
(1950)	(3950)	صافي التدفق النقدي التمويلي
425	1450	صافي التغير في النقدية وما في حكمها
175	600	رصيد النقدية وما في حكمها أول المدة
600	2050	رصيد النقدية وما في حكمها آخر المدة

قائمة حقوق الملكية عن السنة المنتهية في 2006/12/31م

2005	2006	بيان
6250	7500	رأس المال
6900	17050	الأرباح المحتجزة
13150	24550	حقوق الملكية في 12/31

وفيما يلي ملخص العمليات التي حدثت في هذه المنشأة خلال السنة المنتهية في

2006/12/31م :

1- تم شراء جميع الأسهم العادية الخاصة بإحدى الشركات التابعة مقابل سداد مبلغ 2950 دولار نقداً ، وكانت القيمة العادلة للأصول التي تم اقتناؤها والإلتزامات التي تم التعهد بها كالاتي : 500 مخزون - 500 عملاء - 200 نقدية - 3250 أصول ثابتة - 500 موردين - 1000 ديون طويلة الأجل .

2- تم إصدار أسهم رأس مال إضافية بمبلغ 1250 دولار تم تحصيله نقداً .

3- تم الحصول على قرض طويل الأجل بمبلغ 1250 دولار .

4- بلغت التوزيعات المدفوعة 6000 دولار سددت نقداً .

5- تم بيع أصول ثابتة بتكلفة تاريخية 400 دولار ومجمع إهلاكها 100 دولار مقابل 100 دولار سددت نقداً .

6- تم شراء أصول ثابتة بتكلفة إجمالية 6250 دولار وتم سداد 1750 دولار نقداً ، والباقي عن طريق التأجير التمويلي حيث يبلغ القسط السنوي المدفوع 450 دولار .

7- كان إلتزام الضرائب في بداية ونهاية السنة 5000 دولار و2000 دولار على التوالي ، وتم سداد ضرائب إضافية خلال السنة بمبلغ 1500 دولار .

- 8- تمثل إيرادات الإستثمار فوائد وتوزيعات بمبلغ 1000 دولار و1500 دولار على التوالي ، وتبلغ الضرائب المحتجزة من المنبع على التوزيعات المستلمة 500 دولار .
- 9- كانت الفوائد المدينة خلال السنة 2000 دولار دفع منها 850 دولار خلال السنة بالإضافة إلى 500 دولار تمثل الفوائد المدينة عن الفترة السابقة .
- 10- تتضمن النقدية وما في حكمها في نهاية السنة ودائع لدى البنوك بلغت قيمتها 500 دولار طرف الشركة التابعة والتي لا يمكن إعادتها للمنشأة الأم بسبب قيود على تحويلات العملة .

المطلوب :

- 1- إجراء التحليل المالي للقوائم المالية لهذه المنشأة باستخدام النسب المالية .
- 2- تحديد العوامل التي تشير إلى ممارسة المنشأة للغش والتلاعب المحاسبي .

حل الحالة الدراسية :

بتحليل بيانات القوائم المالية السابقة يتضح ما يلي :

- 1- ارتفاع إيراد المبيعات حيث بلغ 142570 دولار في عام 2005م ثم ارتفع في عام 2006م ليصل إلى 153750 دولار .
- 2- ارتفاع تكلفة المبيعات في عام 2006م ولكن بمعدل أقل من ارتفاع إيراد المبيعات .
- 3- إنخفاض المصروفات الإدارية والبيعية في عام 2006م برغم ارتفاع إيراد المبيعات .
- 4- الإرتفاع الكبير في قيمة كل من الدخل التشغيلي والدخل من عمليات التشغيل المستمرة وصافى الدخل في عام 2006م حيث تضاعفت هذه القيم مقارنة بعام 2005م ، حيث وصلت نسبة الزيادة في صافى الدخل في عام 2006م إلى 172.7% .
- 5- الإرتفاع الكبير في الأصول الثابتة في عام 2006م حيث بلغت 18650 دولار مقارنة بعام 2005م حيث بلغت 9550 دولار فقط .

6- الإنخفاض الكبير في المخزون وارتفاع كل من العملاء والإستثمارات قصيرة الأجل والنقدية في عام 2006م مقارنة بعام 2005م .

7- الإنخفاض الكبير في الموردين وضرائب الدخل المستحقة وارتفاع كل من الديون طويلة الأجل والفوائد المستحقة وحقوق الملكية في عام 2006م مقارنة بعام 2005م .

8- ارتفاع صافى التدفق النقدي التشغيلي في عام 2006م نتيجة انخفاض رأس المال العامل الناتج عن انخفاض المخزون والموردين (الدائنين) وارتفاع العملاء (المدينين) .

9- زيادة صافى التدفق النقدي الاستثماري السلبي في عام 2006م حيث بلغ 4400 دولار نتيجة ارتفاع كل من المدفوعات النقدية لشراء شركة تابعة والمدفوعات النقدية لشراء أصول ثابتة .

10- زيادة صافى التدفق النقدي التمويلي السلبي في عام 2006م حيث بلغ 3950 دولار نتيجة ارتفاع التوزيعات المدفوعة لحملة الأسهم .

11- ارتفاع حقوق الملكية في عام 2006م حيث بلغت 24550 دولار نتيجة زيادة رأس المال والأرباح المحتجزة .

ويمكن إجراء التحليل المالي للقوائم المالية لهذه المنشأة عن طريق النسب التالية :

1- النسب المستخرجة من قائمة الدخل وقائمة المركز المالي :

التغير	2005	2006	بيان
			<u>نسب الربحية</u>
0.0653	0.043	0.1083	- العائد على المبيعات
0.23	0.183	0.412	- العائد على الأصول
0.051	0.103	0.154	- نسبة مجمل الربح
0.22	0.46	0.68	- العائد على حقوق الملكية
			<u>نسب السيولة</u>
2.65	1.11	3.76	- نسبة التداول

2.18	0.45	2.63	- نسبة السيولة السريعة
			<u>نسب النشاط</u>
12.7	13.3	26	- معدل دوران المخزون
(13.4)	27.4	14	- فترة الاحتفاظ بالمخزون
(7.6)	23.8	16.2	- معدل دوران المدينين
7.2	15.3	22.5	- فترة تحصيل المدينين
(0.5)	4.3	3.8	- معدل دوران الأصول
			<u>نسب المديونية</u>
(0.21)	0.60	0.39	- نسبة المديونية إلى إجمالي الأصول
(0.85)	1.5	0.65	- نسبة المديونية إلى حقوق الملكية
5.5	4.6	10.1	- نسبة تغطية الفوائد

2- النسب المستخرجة من قائمة التدفقات النقدية :

التغير	2005	2006	بيان
			<u>نسب الكفاءة (الربحية)</u>
0.03	0.034	0.064	- التدفق النقدي إلى المبيعات
0.98	0.144	0.242	- التدفق النقدي إلى الأصول
(0.2)	0.79	0.59	- عائد التدفق النقدي
			<u>نسب السيولة</u>
1.91	0.32	2.23	- التدفق النقدي إلى الالتزامات المتداولة
0.69	0.17	0.86	- التدفق النقدي بعد التوزيعات إلى الالتزامات المتداولة
			<u>نسب المديونية</u>
0.38	0.24	0.62	- التدفق النقدي إلى إجمالي الديون
0.09	1.08	1.17	- عدد سنوات سداد الديون طويلة الأجل
2.72	3.93	6.65	- عدد مرات تغطية التدفقات النقدية لفوائد الديون
			<u>مؤشر التغطية الرأسمالية</u>
(9)	14.6	5.6	- نسبة تغطية النفقات الرأسمالية

وبتحليل البيانات السابقة يتضح ما يلي :

- 1- ارتفاع كل من العائد على المبيعات والعائد على الأصول في عام 2006 م ، وذلك بسبب ارتفاع صافى الدخل بمعدل أعلى من ارتفاع كل من إيراد المبيعات وإجمالي الأصول .
- 2- ارتفاع نسبة مجمل الربح في عام 2006م ، وذلك بسبب ارتفاع مجمل الربح بمعدل أعلى من ارتفاع إيراد المبيعات .
- 3- ارتفاع العائد على حقوق الملكية في عام 2006م ، وذلك بسبب ارتفاع صافى الدخل بمعدل أعلى من ارتفاع إجمالي حقوق الملكية .
- 4- ارتفاع نسبة التداول في عام 2006م ، وذلك بسبب الإنخفاض الكبير في الإلتزامات المتداولة برغم ثبات الأصول المتداولة .
- 5 - ارتفاع نسبة السيولة السريعة في عام 2006م ، نتيجة انخفاض المخزون وارتفاع كل من العملاء والإستثمارات قصيرة الأجل والنقدية .
- 6- الارتفاع الكبير في معدل دوران المخزون في عام 2006م ، نتيجة انخفاض المخزون وارتفاع تكلفة المبيعات .
- 7- إنخفاض فترة الإحتفاظ بالمخزون في عام 2006م ، نتيجة ارتفاع معدل دوران المخزون .
- 8- انخفاض معدل دوران المدينين في عام 2006م ، نتيجة ارتفاع المدينون .
- 9- ارتفاع فترة تحصيل المدينين في عام 2006م ، نتيجة انخفاض معدل دوران المدينين .
- 10- إنخفاض معدل دوران الأصول في عام 2006م ، وذلك بسبب ارتفاع إجمالي الأصول بمعدل أعلى من ارتفاع المبيعات .
- 11- انخفاض نسبة المديونية إلى إجمالي الأصول في عام 2006م ، نتيجة انخفاض إجمالي الإلتزامات وارتفاع إجمالي الأصول .

12- انخفاض نسبة المديونية إلى حقوق الملكية في عام 2006م ، نتيجة انخفاض إجمالي الالتزامات و ارتفاع حقوق الملكية .

13- الارتفاع الكبير في نسبة تغطية الفوائد في عام 2006م , وذلك بسبب ارتفاع صافي الدخل قبل الفوائد والضرائب وانخفاض مصروف الفوائد .

14- ارتفاع التدفق النقدي إلى المبيعات في عام 2006م ، وذلك بسبب ارتفاع التدفق النقدي التشغيلي بمعدل أعلى من ارتفاع إيراد المبيعات .

15- ارتفاع التدفق النقدي إلى الأصول في عام 2006م ، وذلك بسبب ارتفاع التدفق النقدي التشغيلي بمعدل أعلى من ارتفاع إجمالي الأصول .

16- انخفاض عائد التدفق النقدي في عام 2006م ، وذلك بسبب ارتفاع صافي الدخل بمعدل أعلى من ارتفاع التدفق النقدي التشغيلي .

17- ارتفاع نسبة التدفق النقدي إلى الإلتزامات المتداولة في عام 2006م ، وذلك بسبب ارتفاع التدفق النقدي التشغيلي وانخفاض الإلتزامات المتداولة .

18- ارتفاع نسبة التدفق النقدي بعد التوزيعات إلى الإلتزامات المتداولة في عام 2006م ، وذلك بسبب ارتفاع التدفق النقدي التشغيلي وانخفاض الإلتزامات المتداولة برغم زيادة التوزيعات في عام 2006م .

19- ارتفاع التدفق النقدي إلى إجمالي الديون في عام 2006م ، نتيجة انخفاض إجمالي الالتزامات و ارتفاع التدفق النقدي التشغيلي .

20- ارتفاع عدد سنوات سداد الديون طويلة الأجل في عام 2006م ، وذلك بسبب ارتفاع الديون طويلة الأجل بمعدل أعلى من ارتفاع التدفق النقدي التشغيلي .

21- ارتفاع عدد مرات تغطية التدفقات النقدية لفوائد الديون عام 2006م ، وذلك بسبب ارتفاع التدفق النقدي التشغيلي وانخفاض مصروف الفوائد .

22- انخفاض نسبة تغطية النفقات الرأسمالية عام 2006م ، وذلك بسبب الارتفاع الكبير في المدفوعات النقدية لشراء الأصول الثابتة بمعدل أعلى من ارتفاع التدفق النقدي التشغيلي .

مما سبق يمكن تحديد العوامل التي قد تشير إلى ممارسة المنشأة للغش والتلاعب

المحاسبي كما يلي :

1- ارتفاع نسبة مجمل الربح في عام 2006م مقارنة بنسبة مجمل الربح في عام 2005م ، وذلك بسبب ارتفاع مجمل الربح بمعدل أعلى من ارتفاع إيرادات المبيعات مما قد يشير إلى التقييم غير الملائم للمخزون و حدوث تلاعب في تكلفة المبيعات ، وخاصة إذا ما ارتبطت بحدوث انخفاض في نسبة تكلفة المبيعات إلى صافي المبيعات ، والتي حققت 0.845 في عام 2006م مقارنة بعام 2005م حيث حققت 0.897.

2- انخفاض معدل دوران المدينين في عام 2006م مقارنة بعام 2005م وارتفاع فترة تحصيل المدينين ، مما قد يشير إلى المغالاة في تقييم المدينين أو وجود مشاكل مع العملاء .

3- الارتفاع الكبير في كل من نسبة التداول ونسبة السيولة السريعة ونسبة التدفق النقدي إلى الالتزامات المتداولة في عام 2006م مقارنة بعام 2005م ، مما قد يشير إلى التبيؤ الخاطئ للأصول بسبب الدخول في اتفاقيات قروض جديدة تتطلب نسب تداول معينة ، حيث زادت حجم القروض التي أخذتها المنشأة في عام 2006م و بلغت الديون طويلة الأجل في عام 2006م 11500 دولار مقابل 5200 دولار فقط في عام 2005م .

4- انخفاض معدل دوران المدينين في عام 2006م وارتفاع فترة تحصيل المدينين وارتفاع نسبة مجمل الربح ، مما قد يشير إلى وجود مبيعات مزيفة وتسجيل إيرادات وهمية .

5- انخفاض نسبة مصروفات الإهلاك إلى الأصول في عام 2006م والتي حققت 0.197م مقارنة بعام 2005م حيث حققت 0.529، مما قد يشير إلى تأجيل الإعراف بمصروفات الإهلاك .

6- إنخفاض معدل دوران الأصول في عام 2006م وذلك بسبب ارتفاع إجمالي الأصول ، مما قد يشير إلى تأجيل الإعراف بالمصرفات الإيرادية وتحويلها إلى مصروفات رأسمالية وبالتالي تحقيق ارتفاع وهمي في الأرباح .

7- الارتفاع الكبير في كل من نسبة التداول ونسبة السيولة السريعة ونسبة التدفق النقدي إلى الالتزامات المتداولة في عام 2006م مقارنة بعام 2005م ، مما قد يشير إلى احتمال إخفاء المنشأة لبعض التزاماتها .

8- انخفاض نسبة المديونية إلى حقوق الملكية في عام 2006م ، نتيجة انخفاض إجمالي الالتزامات و ارتفاع حقوق الملكية ، مما قد يشير إلى إخفاء لبعض الالتزامات .

9- ارتفاع التدفق النقدي إلى إجمالي الديون في عام 2006م ، نتيجة انخفاض إجمالي الالتزامات و ارتفاع التدفق النقدي التشغيلي ، مما قد يشير إلى إخفاء لبعض الالتزامات .

10- انخفاض عائد التدفق النقدي في عام 2006م مقارنة بعام 2005م ، مما قد يشير إلى نمو الدخل بمعدل أسرع من التدفق النقدي التشغيلي واحتمال ممارسة المنشأة للغش والتلاعب لرفع الدخل ، كم أن انخفاضه إلى أقل من الواحد الصحيح يشير إلى أن أنشطة التشغيل بالمنشأة لا تولد تدفقاً نقدياً مقبولاً .

قائمة المراجع

أولاً : المراجع العربية :

1- الكتب :

- آل آدم ، يوحنا، ورزق، صالح (2000) . المحاسبة المالية . الحامد للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن .

- النجار ، فريد (2002) . القوائم المالية والتحليل المالي . المكتبة المصرية ، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية .

- النجار ، فريد محمد (1996) . البورصات والهندسة المالية . بدون ناشر، القاهرة ، جمهورية مصر العربية .

- النواسية ، محمد إبراهيم (1998) . تحليل ومناقشة القوائم المالية . المكتبة الوطنية ، عمان ، الأردن .

- بدوى ، محمد عباس ، وعثمان، الأميرة إبراهيم (2000) . دراسات في قضايا ومشاكل محاسبية معاصرة . منشأة المعارف ، الإسكندرية ، جمهورية مصر العربية .

- حماد ، طارق عبد العال (2001) . المشتقات المالية . الدار الجامعية ، الإسكندرية ، جمهورية مصر العربية .

- حماد ، طارق عبد العال (2003) . المحاسبة عن القيمة العادلة . الدار الجامعية ، الإسكندرية ، جمهورية مصر العربية .

- حماد ، طارق عبد العال (2004) . موسوعة معايير المراجعة - الجزء الأول : مسئوليات المراجعة - تخطيط المراجعة . الدار الجامعية ، الإسكندرية ، جمهورية مصر العربية .

- حماد ، طارق عبد العال (2005) . التقارير المالية . الدار الجامعية ، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية .

- دهمش ، نعيم حسنى (1995) . القوائم المالية والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً . معهد الدراسات المصرفية ، عمان ، الأردن .
- دياب ، محمد عبد القادر (2001) . دراسات حديثة في المحاسبة . شركة مطابع اللوتس، القاهرة ، جمهورية مصر العربية .
- عطية ، أحمد محمد صلاح (2003) . مشاكل المراجعة في أسواق المال . الدار الجامعية ، الإسكندرية ، جمهورية مصر العربية .
- عثمان ، حسين فتحي (2000) . التوريق المصرفي للديون : الممارسة والإطار القانوني . القاهرة ، جمهورية مصر العربية .
- عبد العزيز ، سمير محمد (2001) . التأجير التمويلي . مكتبة ومطبعة الإشعاع الفني ، الإسكندرية ، جمهورية مصر العربية .
- غالى ، جورج دانيال (2002) . طرق ومشاكل المحاسبة عن اندماج الشركات . الدار الجامعية ، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية .
- زين ، على أحمد (2002) . دراسات في المراجعة مع حالات تطبيقية متنوعة . مؤسسة نبيل للطباعة ، القاهرة ، جمهورية مصر العربية .
- قادوس ، حمدي محمود (2002) . المحاسبة في الشركات المساهمة . جهاز نشر وتوزيع الكتاب الجامعي، القاهرة ، جمهورية مصر العربية .
- قادوس ، حمدي محمود (2002) . المحاسبة في الشركات المساهمة . جهاز نشر وتوزيع الكتاب الجامعي ، القاهرة ، جمهورية مصر العربية .
- لطفي ، أمين السيد أحمد (2005) . مسئوليات وإجراءات المراجع في التقرير عن الغش والممارسات المحاسبية الخاطئة . الدار الجامعية ، الإسكندرية ، جمهورية مصر العربية .

- لطفي ، أمين السيد أحمد (2002) . الرأي المهني للمراجع لمشاكل قياس الإيرادات والنفقات والأرباح وتوزيعها في ضوء المعايير المحاسبية . المؤسسة الفنية للطباعة والنشر ، القاهرة ، جمهورية مصر العربية .

- نور ، احمد محمد (2004) . المحاسبة المالية . الدار الجامعية ، الإسكندرية ، جمهورية مصر العربية .

- هندي ، منير إبراهيم (2000) . الفكر الحديث في إدارة المخاطر : الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات . منشأة المعارف ، الإسكندرية ، جمهورية مصر العربية .

2- الدوريات :

- أبو الخير ، مذكر طه (1999) . إدارة الربح المحاسبي في الشركات المصرية . المجلة العلمية للتجارة والتمويل، كلية التجارة، جامعة طنطا، العدد الثاني .

- أبو مصلح ، غالب (1996) . التطورات الحديثة في بنية وأدوات السوق المالية العالمية . إتحاد المصارف العربية، المجلد 16 ، العدد 186.

- الهندي ، عدنان (1997) . التوريق : خطوة ضرورية لتطوير القطاع المالي العربي . مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 194، مجلد 17.

- السقا ، السيد أحمد (2000) . نحو إطار موسع لاختبارات المراجعة في ظل النموذج الجديد للمحاسبة عن الأدوات المشتقة وأنشطة التحوط (SFAS No. 133) : منهج تحليلي . المجلة العلمية للتجارة والتمويل، كلية التجارة، جامعة طنطا، العدد الأول .

- السهلي ، محمد بن سلطان (2006) . إدارة الربح في الشركات السعودية . مجلة الإدارة العامة ، معهد الإدارة العامة ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، العدد الثالث .

- العوام ، عاطف محمد (1998) . مقومات العرض المحايد للقوائم المالية وأثرها على واجبات مراقب الحسابات . المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد الأول .

- التويجى ، عبد الرحمن ، وعبد المجيد ، ماهر مصطفى (2004) . تمهيد الدخل المحاسبي كأداة لزيادة قدرة المنشآت على التنبؤ بالأرباح المستقبلية . مركز البحوث ، كلية الاقتصاد والإدارة بالقصيم ، جامعة الملك سعود ، العدد 64.
- جهمانى ، عمر عيسى (2001) . سلوك تمهيد الدخل في الأردن - دراسة ميدانية على الشركات المدرجة في بورصة عمان . المجلة العربية للمحاسبة، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، العدد الأول .
- حسن، وصفى عبد الفتاح (1997) . تسوية الأرباح خلال الفترات المحاسبية من منظور اقتصادي وأخلاقي . مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية ، العدد الثاني .
- دويدار، محمد لطفي عبد المنعم (2000) . مدخل مقترح لتطبيق التأجير التمويلي في النشاط الحكومي في ضوء المعيار المحاسبي المصري . المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة، العدد الأول .
- عبد المجيد ، ماهر مصطفى (2000) . العلاقة بين حجم المنشأة وقدرتها على التنبؤ بالأرباح المستقبلية وكيفية زيادة هذه القدرة عن طريق تمهيد الأرباح الفعلية . المجلة العلمية لتجارة الأزهر، كلية التجارة، جامعة الأزهر، العدد 25 .
- عبيد ، حسين أحمد (2004) . دراسة ميدانية لظاهرة التطويع المصطنع للأرباح المحاسبية لخدمة أغراض الإدارة : الدوافع والآثار . مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية ، العدد الثاني .
- عادل ، محسن أحمد (2001) . التوريق : هل هو الحل؟! . ، مجلة السهم، العدد 37 .
- سالم ، مدحت عبد الرشيد (1998) . العلاقة بين الغش - التحريف - في القوائم المالية محل الفحص مع تشكيل مجالس إدارة الشركات المساهمة ومدى اعتمادها على وجود لجان

للمراجعة . مجلة الدراسات والبحوث التجارية، كلية التجارة بينها، جامعة الزقازيق، العدد الثاني .

- سليم ، أحمد هشام معوض (1999) . دراسة تحليلية اختباريه لبعض محددات إستراتيجية تمهيد الدخل في الشركات المساهمة المصرية . المجلة المصرية للدراسات التجارية ، كلية التجارة ، جامعة المنصورة، العدد الثاني .

- صبيحي ، محمد حسنى عبد الجليل (2002) . إطار مقترح لمراجعة الأدوات المالية المشتقة في ظل المعيار المحاسبي الدولي رقم (39) . المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، العدد الثاني .

- كامل، صالح عبد الله (1996) . العمل المصرفي الاسلامى والمشتقات المصرفية الحديثة . اتحاد المصارف العربية، المجلد 16، العدد 184 .

- محمد، حامد طلبة (1991) . دور المراجع تجاه الأنشطة خارج الميزانية مع إشارة خاصة للبنوك الإسلامية . مجلة الدراسات والبحوث التجارية، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، العدد الأول .

- مصطفى ، صادق حامد (2000) . دور الإجراءات التحليلية في اكتشاف غش الإدارة . المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد الأول .

- مبارز، شعبان يوسف (2003) . التنبؤ بالتقديرات المحاسبية والأرباح والخسائر المحتملة والارتباطات المالية المستقبلية باستخدام الشبكات العصبية الاصطناعية وأثر ذلك على عدالة القوائم المالية . مجلة الدراسات المالية والتجارية ، كلية التجارة ببني سويف، جامعة القاهرة، العدد الأول .

- مصطفى ، عبد العزيز السيد (1996) . دراسة تحليلية لأسس القياس المحاسبي ومتطلبات الإفصاح عن الأدوات المالية المستخدمة في تغطية المخاطر العامة للاستثمار . مجلة الدراسات والبحوث التجارية ، كلية التجارة ، جامعة الزقازيق ، العدد الثاني .

- مصطفى ، عبد العزيز السيد (1998) . دراسة تحليلية لدور مراجع الحسابات الخارجي تجاه المشاكل المحاسبية الناتجة عن التعامل في المشتقات المالية . المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، كلية التجارة ، جامعة عين شمس ، العدد الأول .
- يوسف ، أحمد محمود (1999) . أثر الاختلاف في التقديرات المحاسبية على دلالة القوائم المالية . المجلة العلمية لكلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة قطر ، العدد العاشر .
- يوسف ، جمال على محمد (2001) . التوريق وقدراته على حل المشاكل . مجلة السهم ، العدد 12 .

3- الرسائل العلمية :

- العربي ، إيمان أحمد (2001) . الانعكاسات المحاسبية لسياسات واستراتيجيات التحوط - دراسة ميدانية على المنشآت المالية في جمهورية مصر العربية . رسالة ماجستير في المحاسبة ، كلية التجارة وإدارة الأعمال ، جامعة حلوان .
- الشمري ، جاسم بن محمد (2000) . القياس المحاسبي لآثار الأنشطة خارج الميزانية ومشاكل الإفصاح عنها : دراسة تطبيقية على المصارف . رسالة دكتوراه ، كلية التجارة ببنها ، جامعة الزقازيق .
- حسين ، محمد حسين عبد الرحمن (2004) . الفحص المحاسبي للتغير الاختياري في السيارات المحاسبية في منشآت الأعمال المتعثرة بغرض خدمة مراجعي الحسابات ومستخدمي القوائم المالية . رسالة دكتوراه في المحاسبة، كلية التجارة، جامعة القاهرة .
- على ، فانتن محمد حمدي (2003) . إطار مقترح للمحاسبة عن الأدوات المالية المشتقة - دراسة تطبيقية على قطاع البنوك العاملة في جمهورية مصر العربية . رسالة ماجستير في المحاسبة، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان .
- يونس ، هشام محمد (2001) . القياس المحاسبي والإفصاح عن المشتقات المالية - دراسة نظرية تطبيقية . رسالة دكتوراه في المحاسبة ، كلية التجارة ، جامعة القاهرة .

4- مصادر أخرى :

- الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (1998) ، معايير المحاسبة السعودية . معيار توحيد القوائم المالية . الرياض ، ديسمبر .

- الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (2001) ، معايير المحاسبة السعودية . معيار المحاسبة عن عقود الإيجار . الرياض ، مايو .

- عطية ، أحمد صلاح (1998) . المتغيرات المحددة لمستوى الأنشطة خارج الميزانية بالبنوك التجارية المصرية دراسة اختبارية . المؤتمر العلمي السنوي الثاني - استراتيجيات تنمية القدرات الذاتية والتنافسية للاقتصاد المصري : المدخل للقرن 21، كلية التجارة، جامعة الزقازيق.

- سامي ، مجدي محمد (2004) . دور مراقب الحسابات تجاه المشاكل المحاسبية الناجمة عن التعامل في المشتقات المالية . المؤتمر العلمي السنوي الرابع - آليات التنمية في مصر في ضوء المستجدات العالمية والمحلية، كلية التجارة، جامعة الزقازيق .

- سويلم ، حسن على محمد (1999) . تأثير استخدام الإدارة لإستراتيجية تمهيد الدخل على أسعار الأسهم بالتطبيق على الشركات المسجلة في سوق المال المصري - دراسة اختبارية . المؤتمر العلمي السنوي الثالث - إدارة التنمية بمصر في ظل التحولات العالمية ، كلية التجارة، جامعة الزقازيق .

- وزارة الاستثمار (2006) ، معايير المحاسبة المصرية، معيار المحاسبة المصري رقم (17) . القوائم المالية المجمعة والمستقلة . القاهرة ، مطابع الأهرام التجارية ، يونيو .

- وزارة الاستثمار (2006) ، معايير المحاسبة المصرية، معيار المحاسبة المصري رقم (25) . الأدوات المالية - الإفصاح والعرض . القاهرة مطابع الأهرام التجارية، يونيو .

- وزارة الاستثمار (2006) ، معايير المحاسبة المصرية، معيار المحاسبة المصري رقم (26) . الأدوات المالية - الاعتراف والقياس . القاهرة مطابع الأهرام التجارية، يونيو .

- وزارة الاستثمار (2006) ، معايير المحاسبة المصرية، معيار المحاسبة المصري رقم (20) . القواعد والمعايير المحاسبية المتعلقة بعمليات التأجير التمويلي . القاهرة ، مطابع الأهرام التجارية ، يونيو .

ثانياً : المراجع الأجنبية :

1-books :

- Checkley, K. (2002) . **Strategic Cash Flow Management** . Capstone publishing, Oxford .
- Culp, C.L.(2004) . **Risk Transfer** . John Wiley & Sons, New Jersey .
- Delaney, P.R., and Hopkins , D.R.(2001) . **CPA : Examination Review : part 2** . John Wiley & Sons, New York .
- Fridson, M., and Alvarez, F.(2002) . **Financial Statement Analysis** . John Wiley & Sons, New York .
- Gibson, C., (2000) . **Financial Reporting Analysis : Using Financial Accounting Information** . South-Western College publishing , New York .
- Gleim , I.N., and Flesher, D.L. (2006) . **CMA Review : Part 2** . Gleim Publications , Inc., Florida .
- Jameson, M.(1998) . **practical Guide to Creative Accounting** . John Wiley & Sons, London .
- Ketz , J.E. (2003) . **Hidden Financial Risk : Understanding Off Balance Sheet Accounting** . John Wiley & Sons , New York .
- Kieso, D., and Weygandt, J. (2001) . **Intermediate Accounting** . John Wiley & Sons, , New York .
- Merna, T., and Thani, F.F. (2005) . **Corporate Risk Management** . John Wiley & Sons, London .

- Mulford , C.,and Comiskey, E.g. (2002) .**The Financial Numbers Game : Detecting Creative Accounting practices** . John Wiley & Sons, New York .
 - Mulford, C., and Comiskey, E . (2005) . **Creative Cash Flow Reporting: uncovering sustainable financial performance** . John Wiley & Sons, New Jersey.
 - Needles, B.E., Powers, M., Mills, S., and Anderson , H.R.(1999). **Principles of Financial Accounting** . Houghton Mifflin Company , Boston .
 - O’GARA , J.D.(2004) . **Corporate Fraud : Case studies in Detection and prevention** . John Wiley & Sons, New Jersey .
 - Schilit, H. (2002) . **Financial Shenanigans : How to Detect Accounting Gimmicks & Fraud in Financial Reports** . McGraw Hill , New York .
 - Silverstone, H., & Sheetz, M . (2004) . **Forensic Accounting and Fraud Investigation for Non-Experts** . John Wiley & Sons, New Jersey .
 - Silverstone, H., and Davia, H.R. (2005) . **Fraud 101 : Techniques and Strategies for detection** . John Wiley & Sons, London .
 - Wells , J.T. (2004) . **Corporate Fraud Handbook : Prevention and Detection** . John Wiley & Sons, New Jersey .
- 2-periodicals :**
- Aggarwal, R., & Simkins, B.J.(2004) . **Evidence on voluntary Disclosure of Derivatives usage by Large US Companies** . Journal of Derivatives Accounting, vol.1, No. 1.
 - Amat, O., Blake, J., & Dowds, J.(1999) . **The Ethics of Creative Accounting** . Journal of Economic Literature, December .
 - DeAngelo , E ., Skinner , D. (1994) . **Accounting Choices of Troubled Companies** . Journal of Accounting and Economics , January .

- Dechow , P., Sloan , R.G. ,& Sweeny , A.P. (1996) . **Causes and Consequences of Earning Manipulation : An Analysis of Firms Subject to Enforcement Actions by the SEC** . Contemporary Accounting Research , Vol.13 , No. 1 .
- Dechow , P.(1994) . **Accounting Earnings and Cash Flows as Measures of Firm Performance : The Role of Accounting Accruals** . Journal of Accounting and Economics , January .
- Donald, K.M., & Banks, G.Y., (2003) . **How Sarbanes – Oxley will Change The Audit Process** . Journal of Accountancy, September .
- Domash , H. (2002) . **Spot Accounting Red Flags The Easy way** . Winning Investment . com, December, Retrieved September, 2005 ,
<http://www.winninginvesting.com/spot-Red-flags-essier.html>.
- Duncan, J.R.(2001) . **Twenty pressures to manage Earnings** . The CPA Journal , May .
- Gaver , J., K.M. Gaver , & Austin , J.R. (1995) . **Additional Evidence on Bonus Plans and Income Management** . Journal of Accounting and Economics , February.
- Grant, T., & Others (2000) . **Earning Management and The Abuse of Materiality** . Journal of Accountancy , September .
- Healy , P. (1985) . **Effect Of Bonus Schemes On Accounting Decisions** . Journal of Accounting and Economics , March .
- Healy , P., & Wahlen , J. (1999) . **A Review Of The Earning Management Literature And Its Implications For Standard Setting** . Accounting Horizons , December .

- Hunt, I.C.(2001) . **Accountants as Gatekeepers-Adding Security and Value to the financial Reporting System** . U.S. Securities and Exchange Commission, October .
- Jones , J . (1991) . **Earning Management During Import Relief Investigations** . Journal of Accounting Research , February.
- Holtzman, M.P., Ventuti, E., & Fonfeder, R.(2003) . **Enron and Raptors** . The CPA Journal, November .
- Thomas, W.(2002) . **The rise and Fall of Enron** . Journal of Accountancy, April.
- Parkinson, C. (2001) . **Financing Overseas Operations : A Global Strategy** . Management Accounting, September .
- Pitt, H.(2001) . **How to Prevent Future Enrons** . U.S. Securities and Exchange Commission, December .
- Largay , J. (2002) . **Lessons from Enron** . Accounting Horizons , January .
- Magrath, L. & Weld, L.G. (2002) . **Abusive Earning Management and Early Warning Signs** . The CPA Journal , March .
- Moffeit, K.S., & Eikner, A.E.(2003) . **Implementation of SAB 101** . The CPA Journal, January .
- Moody, L.(2004). **SAB 100 Interprets Rules to Limit Earnings Management** . The CPA Journal, April .
- Schipper , K., & Vincent , L. (2003) . **Earning Quality** . Accounting Horizons , Supplement .
- Sloan , R . (1996) . **Do Stock Prices Fully Impound Information in Accruals About Future Earnings?** . The Accounting Review , July .

- Sweeney , A .P. (1994) . **Debt Covenant Violations and Manager's Accounting Responses** . Journal of Accounting and Economics , may .
- Watts, R.L., & Zimmerman, J.L. (1990) . **positive Accounting theory: A Ten year Perspective** . The Accounting Review , January .
- Wooley, A.(2002) . **Accounting Standards Board Issues new guidelines to financial Reporting System** . U.S. Securities and Exchange Commission, October .
Improve disclosure, help prevent Enron-type Situation from occurring . CA Magazine.com ,The Canadian Institute of Chartered Accountants, August ,
Retrieved January, 2003, <http://www.cica.ca/index.cfm/ci-id/7794/la-id/1.html>.

3-others :

- Andersen, A .(2002) . **Accounting for Special purpose Entities** . Financial Executive Briefing, Retrieved may, 2003, <http://www.andersen.com>
/ Financial Executive Briefing .
- Financial Accounting Standards Board (2000), Statement of Financial Accounting Standard No. 140. **Accounting for Transfers and servicing of Financial Assets and Extinguishments of Liabilities** . Stamford : FASB, retrieved July, 2004,
<http://www.fasb.org/st/status/statp140.html>.
- Financial Accounting Standards Board (2001) , Statement of Financial Accounting Standard No. 141 . **Business Combination** . Stamford : FASB, Retrieved December, 2005, <http://www.fasb.org/st/status/statp141/.html>.
- Financial Accounting Standards Board (2003), FASB Interpretation No.46.
Consolidation of variable Interest Entities. January .

- International Accounting Standards Board (2003) , International Accounting Standard No. 17. **Leases** . London : IASC .
- Financial Accounting Standards Board (2003) , Statement of Financial Accounting Standard No. 13 . **Accounting for leases** . Stamford : FASB, Retrieved June, 2004, <http://www.fasb.org/st/status/statp13.shtml>.
- Financial Accounting Standards Board (2003) , Statement of Financial Accounting, Standard No. 114 . **Accounting by Creditors for Impairment of a Loan** . Stamford : FASB, retrieved July 2004, <http://www.fasb.org/st/status/statp114.html>.
- Financial Accounting Standards Board(2003) , Statement of Financial Accounting Standard No. 133 . **Accounting for Derivative Instruments and Hedging Activities**. Stamford: FASB , retrieved July, 2004, <http://www.fasb.org/st/status/statp133.html>.
- Financial Accounting Standards Board (2003) , Statement of Financial Accounting Standard No. 107 . **Disclosure about fair value of Financial Instruments** . Stamford: FASB, retrieved June, 2004, <http://www.fasb.org/st/status/statp107.html>.
- Financial Accounting Standards Board(2003) , Statement of Financial Accounting Standard No. 138 . **Accounting for Certain Derivative Instruments and Certain Hedging Activities – an Amendment of FASB Statement No. 133** . Stamford : FASB, retrieved July, 2004, <http://www.fasb.org/st/status/statp138.html>.
- Financial Accounting Standards Board(2003) , Statement of Financial Accounting Standard No. 149 . **Amendment of Statement 133 on Derivative Instruments and Hedging Activities** . Stamford: FASB, retrieved July, 2004, <http://www.fasb.org/st/status/statp149.html>.
- Financial Accounting Standards Board (2003) , Statement of Financial Accounting Standard No. 150 . **Accounting for certain Financial Instruments with**

characteristics of Both Liabilities and Equity . Stamford : FASB, Retrieved July, 2004, [http://www.fasb.org/st/status/statp150, html](http://www.fasb.org/st/status/statp150.html).

- Financial Accounting Standards Board (2003) , Statement of Financial Accounting Standard No. 95 . **Statement of cash flows** . Stamford: FASB , Retrieved July, 2005, <http://www.fasb.org/st/status/statp95.html>.

- Haq , A.U. (2002) . **Creative Accounting and Off-Balance Sheet Activities** . Pricewaterhouse Coopers , Retrieved January,2003, [http://www .Pwcglobal .com](http://www.Pwcglobal.com) .

- International Accounting Standards Board (2004) , International Financial Reporting Standard No. 3. **Business Combinations** . London : IASC .

- International Accounting Standards Board (2003) , International Accounting Standard No. 27. **Consolidated and a separate Financial Statements** . London : IASC .

- International Accounting Standards Board (2006) , International Financial Reporting Standard No. 7 . **Financial Instruments : Disclosures** . London : IASC .

- International Accounting Standards Board (2003) , International Accounting Standard No. 39. **Financial Instruments : Recognition Measurement** . London : IASC .

- International Accounting Standards Board (2001) , International Accounting Standard No. 7 . **Cash flow statements** . London : IASC .

المؤلف في سطور

د/ سامح محمد رضا رياض أحمد

من مواليد القاهرة عام 1973 م .

المؤهل العلمي :

- بكالوريوس تجارة قسم المحاسبة من جامعة حلوان 1994 م .
- دبلوم المحاسبة المتقدمة من الجامعة الأمريكية بالقاهرة 2001 م .
- ماجستير المحاسبة من جامعة حلوان 2001 م .
- دكتوراه الفلسفة في المحاسبة من جامعة حلوان 2008 م .
- عضو جمعية المحاسبين الإداريين الأمريكية (CMA) 2009 م .

العمل الحالي :

- أستاذ مشارك بكلية العلوم الإدارية والمالية – الجامعة الأهلية بمملكة البحرين .

الخبرات العلمية :

- معيد بالمعهد العالي للهندسة وتكنولوجيا إدارة الأعمال - مدينة 6 أكتوبر (1994م – 2001م) .
- مدرس مساعد بالمعهد العالي للهندسة وتكنولوجيا إدارة الأعمال- مدينة 6 أكتوبر (2001م – 2004م) .
- مدرس مساعد بالمعهد التكنولوجي العالي - مدينة العاشر من رمضان (2004م – 2005م) .
- محاضر محاسبة بالقطاع الأهلي بمعهد الإدارة العامة بالرياض – المملكة العربية السعودية (2005م – 2008م) .
- مدرس محاسبة بالمعهد التكنولوجي العالي - مدينة العاشر من رمضان (يوليو 2008م – فبراير 2009م) .
- استاذ مساعد بكلية العلوم الإدارية والمالية – الجامعة الأهلية بمملكة البحرين. (فبراير 2009م – فبراير 2014م) .
- استاذ مساعد بكلية ابن رشد للعلوم الادارية – ابها- المملكة العربية السعودية. (سبتمبر 2014م – فبراير 2016م) .
- استاذ مشارك بكلية ادارة الأعمال والتجارة الدولية بجامعة مصر الدولية. (فبراير 2016م – سبتمبر 2016م) .

الخبرات في مجال الدراسات والتدريب والاستشارات :

- القيام بالعديد من الاستشارات والتدريب والدراسات المحاسبية للعديد من الجهات في مصر مثل شركة رايداتا ومركز تدريب المحاسبين ومكتب فاروق روفائيل للمحاسبة والمراجعة ومعهد المحاسبين المحترفين والهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين .

الخبرات في مجال البحوث :

- للكاتب العديد من البحوث في المجلات العربية والدولية تصل الى 60 بحث، كما انه عضو في ادارة التحرير ومحكم في العديد من المجلات العلمية المحكمة.

هذا الكتاب

يهدف هذا الكتاب إلى تحديد الأنواع المختلفة للغش والتلاعب المحاسبي والتي تؤدي إلى إعداد قوائم مالية مضللة والتي يعتمد عليها كثير من المستخدمين كالمساهمين والمستثمرين والدائنين وغيرهم وذلك للتستر على خسائر المنشآت مما يؤدي إلى زيادة وهمية في قيمة أسهمها ، كما يهدف الكتاب إلى تحديد كيفية اكتشاف تلك الأساليب ، وفي سبيل تحقيق هذه الأهداف سيتناول الكتاب العديد من النقاط مثل تحديد مفهوم وأنواع الغش و الخدع المالية المختلفة ، وكيفية اكتشاف الغش والخداع في القوائم المالية مثل اكتشاف الإيراد الوهمي والخداع في الأصول والالتزامات واكتشاف الاحتيال الموجود في قائمة الدخل وقائمة التدفق النقدي ، كذلك يتناول الأنواع الحديثة لتلك الأساليب مثل إدارة الأرباح والتحوط والمشتقات المالية والتوريق المالي والمنشآت غير المدمجة و التأجير التمويلي ، ويعتبر المرشد لكيفية الكشف عن هذه الأساليب وذلك عن طريق تحديد وتطوير مؤشرات ونسب مالية تؤدي إلى تحسين الكفاءة والفعالية في اكتشاف أساليب الغش والتلاعب المحاسبي مما يؤدي إلى إفادة العديد من الفئات وعلى رأسهم المنظمات العلمية والمهنية المسؤولة عن تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة والمحاسبين والمراجعين والمستثمرين وأساتذة المحاسبة والمراجعة وطلاب كليات الإدارة حيث يزيد من قدراتهم ومهارتهم المهنية والفنية .